

الوَأَد بِن رَأْيِن

موقع الدكتور مرزوق بن تنباك
www.mtenback.com

مما كتب عن كتاب الوأد عند العرب

جَمَعَهُ

أ.د. مرزوق بن صنيتان بن تنباك

www.mtenback.com

رسالة الله عز وجل
موقع الدكتور مرزوق مكي
www.mtenback.com

موقع الدكتور مرزوق بن تنبلك
www.mtenback.com

فهرس

الموضوع	الصفحة
المقدمة	١
الفصل الأول	
نمذج لفعل الشك ابن تنباك وقصة الوأد، عبدالله المطيري	٢
الوأد تحريك للمياه الراكدة، راشد المبارك	٣
الوأد الثقافي واقع وهو الأهم .. د. معجب الزهراني	٤
ما حقيقة وأد البنات، د. عزيز المانع	٥
الوأد عند العرب، سلطان القحطاني	٦
أخيراً.. براءة عمر بن الخطاب، حليلة مظفر	٧
الفصل الثاني (١)	
الوأد عند العرب، د. حسن بن فهد الهويمل	٨
الوأد بين الوهم والحقيقة، د. مرزوق بن تنباك	٩
الوأد عند العرب حقيقة ينفيها الواهمون، عبدالرحمن محمد الأنصاري	١٠
الوأد بين الإيهام في العنوان وحقيقته في القرآن، شمس الدين درمش	١١
الفصل الثالث	
باحث سعودي يقدم تفسيراً جديداً لآية الوأد، خالد الفرم	١٢
هناك رد من الاستاذ محمد العامر الفتحي على الوأد نشره في كتاب مستقل ورد المؤلف عليه لهذا لمن مع هذه المقالات	١٣
وأد البنات، عادل محمد النزهة	١٤

- ١٥ وأد البنات ليس مسلماً به علمياً، عبد الواحد الأنصاري
- ١٦ تعقيباً على الدكتور الهويمل وابن تنباك، حمود عبد العزيز
المزيني
- ١٧ ابن تنباك ووأد البنات، صالح بن سعد اللحيان
- ١٨ البراءة المزعومة للجاهلية من وأد الأنثى - ليلي الأحذب
- ١٩ رأيك حول كتاب الوأد يؤكد أنك لم تقرئيه - حسن ثريان
- ٢٠ مقالك يجعل شهادة عشر نساء لا تعادل شهادة رجل واحد -
حسن ثريان

المقدمة

هذه صفحات جمعنا فيها ما قيل وقالوا عن كتاب " الواد عند العرب بين الوهم والحقيقة وعليها يصدق قول الأول : " سوى أن جمعنا فيه قيل وقالوا " ، وهو قول يقيم حجة ويناقش قضية ويعرض رأياً ويشير جدلاً، وأقوال تؤيد بإعجاب، وأخرى تنكر باستغراب، أحببنا أن نضعها بين أيدي القراء ليقولوا رأيهم. وإن القول ما قالت حذام.

وبالله التوفيق

موقع الدكتور مرزوق بن ثنيان
www.mtenback.com

موقع الدكتور مرزوق بن تنباك
www.mtenback.com

موقع الدكتور مرزوق بن تنبلك
www.mtenback.com

موقع الدكتور مرزوق بن تنبلك
www.mtenback.com

نموذج لفعل الشك.. ابن تنباك وقصة الواد

عبدالله المطيري - كاتب سعودي

يولد الإنسان محاطاً بكثير من المقولات والأفكار الراسخة والمستقرة في أذهان الأفراد وفي الذهن الجمعي للجماعة. لا يخلو تجمع بشري من هذا الأمر. الغالب على البشر أن ينخرطوا في عملية التداول لهذه الأفكار والمقولات والقصص والحكايات بوصفها حقائق لا تحتاج إلى إعادة نظر ومراجعة وفحص بحكم أن مصادرها موثوقة لديهم ولأنها لم تعرض لهم إلا على شكل حقائق وفي الغالب تكون داعمة نفسياً وشعورياً للجماعة. إلا أن القلة من الناس هم من يخرجون عن هذه القاعدة ويشذون من خلال عمل الشك الذي يدعوهم إلى التوقف عن السير مع القطيع والتنحي جانباً للشعور بالفردية واستعادة الذات من الجماعة ومن ثم إعادة التفكير والنظر في قضايا يختلف الأفراد في الشجاعة لمواجهتها فمنهم من يصل بحدود مراجعته إلى كل شيء تقريباً ومنهم من يتوقف عند قضايا معينة لا يتجاوزها.

من أبرز الأعمال التي تندرج ضمن هذا الإطار أي ممارسة الشك فيما قد استقر في الأذهان والتخلص من هالة القدم والرسوخ كتاب الدكتور مرزوق بن تنباك الأستاذ بجامعة الملك سعود بالرياض "الواد عند العرب بين الوهم والحقيقة" يقول الدكتور مرزوق بن تنباك في مقدمة الكتاب: ".. كنت أبحث عن أسباب الواد عند العرب، ولماذا وأدوا بناتهم، ولماذا اختاروا الدفن وهن أحياء، ولماذا لم يقتلوهن بطريقة غير الدفن، كانت هذه هي الأسئلة التي أردت البحث عنها بادية ذي بدء ولم يخالجنى شك في صحة الواد وحقيقتها معتمداً على ما دار في التراث العرب من روايات ترددها المصادر التي جعلت حدوثها أشبه بمسلمة لا تقبل الجدل. ولكن عندما بدأت أجمع الروايات والنصوص والآثار التي

تحدثت عن القضية بكاملها من مصادرها الأساسية، بدأت تظهر في أسانيد الروايات ومضامينها كثير من الملاحظات التي لفتت النظر وبدأ الشك يراودني حول صحة ما جاء في الأقوال التي سجلت بداية الواد..".

نلاحظ هنا أن الباحث قد انطلق في البحث على اعتبار أن رواية الواد من المسلمات التي لا تحتاج إلى مزيد من بحثٍ وتحري بل لا تحتل تشكيكاً ولا نقداً. ولكن الباحث لا يلبث مع البحث والتدقيق أن يتسلل الشك إلى عقله وتبدأ المسلمة تفقد قيمتها شيئاً فشيئاً. وهنا نتساءل هل الدكتور مرزوق هو أول من بحث هذه القضية؟ بالتأكيد إنه ليس الأول ولكن الفرق هو أن الجماهير من الباحثين السابقين وقعوا في أحبولة المسلمة فحجبت عنهم تلك الثغرات والفجوات في أسانيد وروايات القصة وظروفها التي أنتجت حتى جعلتها في عداد المسلمات.. بينما تحرر الدكتور مرزوق من هذا الأمر وراح يبحث القضية على ضوء منهج لا يعبأ كثيراً بما سلم به بل بما تثبتته الوقائع والأحداث وبما يتسق مع العقل والمنطق.

هذه المواجهة مع المسلمات ليست مضمونة العواقب ولكنها شديدة الوقوع ومحفوفة بالمخاطر. وقد جسس الدكتور مرزوق نبض المستمعين في محاضرة قريبة من الموضوع ألقاها في أحذية الدكتور راشد المبارك ولاحظ ردة الفعل العنيفة مع أن المستمعين كانوا مما يمكن تسميته افتراضاً طبقة المثقفين فما بالك بالفرد العادي.

المواجهة الحقيقية للباحث في هذه القضية، كما يتبادر للذهن، هي مع النص القرآني. فقد وردت آية ﴿وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ﴾^(١) في القرآن وأصبح من المسلم به أن الموءودة هي البنت الصغيرة التي كان العرب يقتلون خشية الفقر والعار. إلا أن الباحث

(١) سورة التكويد، الآية ٨ - ٩.

يؤجل الحديث عن الآية ويبدأ بمناقشة الجانب التاريخي للروايات التي ورد فيها ذكر الواد.

في البداية يورد الباحث روايات الواد كما نقلتها المصادر العربية والإسلامية ثم يبدأ في مناقشتها وكشف الثغرات الموجودة فليها. معتمداً على مدى معقولية هذه الروايات فحين تذكر الروايات أن قيس بن عاصم أحد سادات تميم هو أول من وأد. وأنه قد بدأ بواد بنته التي رفضت العودة إلى زوجها بعد سببها واختارت البقاء مع من سبها مع أن قيساً قد أدرك الإسلام ومات في البصرة سنة سبع وأربعين للهجرة ولم يذكر أنه من المعمرين مما يعني أنه من غير الممكن أن يتد أكثر من ثماني بنات كما ورد في الروايات، لأن عمره قبل الإسلام لا يتسع لذلك. كما أن قيساً عرف بمكانته عند قومه وحكمته وحلمه وورد أنه حرم الخمر قبل الإسلام مما يجعل إقدامه على الواد غير متفق مع هذه الخصال الإنسانية الراقية كما أن أعداء قيس وهم أشداء لم يستغلوا هذه الحادثة في هجائه رغم أنهم لا يتورعون عن ذكر أي منقصة فيه مما يعني أن قصة الواد مختلقة عليه. كما أنه من المستبعد أن يبدأ فرد واحد عملاً تشمئز منه النفوس وينتشر بين الناس بهذا الشكل السريع مما يصورهم كوحوش متعطشة للدماء. ويورد الباحث على تلك الروايات سبعة طعون أخرى. ثم يعود لنقائض جرير والفرزدق ليلاحظ أن الفرزدق قد ادعى أن جده صعصعة بن ناجية أول من أحيى المؤؤودات بقوله :

ومنا الذي منع الوئيدات .. وأحيا الوئيد فلم يوأد

وكان من المدهش أن جريراً لم يتعرض لهذه القضية في ردوده على الفرزدق رغم أنه لم يدع أمراً حقاً أم باطلاً لينتقص به الفرزدق إلا ذكره إلا هذا الأمر.. ولتفسير صمت جرير عن هذا الادعاء يفترض الباحث عدة افتراضات فإما أن يكون الفرزدق قد اختلق هذه القصة ولكنها لم تشع وتنتشر حتى تصل إلى جرير أو أن النحاة والمفسرين قد نحلوا هذا

الشعر ليفسروا به آية الوأد. بعد ذلك يرى الدكتور مرزوق أن الخيال الشعبي قد بنى على روايات الوأد حكايات وأساطير خرافية مما ساهم في رسوخها في الأذهان أكثر وأكثر .

بعد ذلك ينتقل الباحث إلى آيات القرآن التي ورد فيها النهي عن قتل الولد ويذكر أنه لا موجب لتخصيص الولد بالأنثى لأن لفظة الولد تدل على الذكر والأنثى وقد وردت لتحريم هذا الأمر ولا يعنى ذلك وجوده فعلياً من مثل قوله تعالى : ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخْوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ ﴾^(١) ولا أحد يقول إن العرب كانت تستحل ذلك قبل الإسلام. ولكن آية ﴿ وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ ﴾^(٢) تتحدث بصيغة التأنيث مما يجعل الأذهان تنصرف إلى أن المقصود هو البنت التي يدفنها أهلها وهي حية. بينما يرى الدكتور مرزوق أن المقصود بالموءودة في الآية هي النفس البشرية التي تولد من علاقة غير شرعية ويتم التخلص من العار بقتلها والتخلص منها وهذا أمر موجود في كل الحضارات ولا يزال وإن تغيرت الطريقة بحيث أصبح يوضع المولود غير الشرعى ذكراً كان أو أنثى عند باب مسجد أو في مكان عام. والآية تندد بهذا العمل لأن هذه النفس المولودة لم تجن ذنباً تستحق عليه العقوبة وبالتالي فإن الآية لا تدل على وأد البنت خشية الفقر أو العار مما يعنى أن الاستدلال بهذه الآية على وأد البنات هو صرف لها عن معناها الظاهر والذي لا يجب العدول عنه إلا بموجب لذلك.

لا شك أن هذا العرض لا يقدم صورة مكتملة ولا حتى واضحة عن تلك المحاجة التاريخية والعقلية التي ساقها الباحث في هذا الكتاب ولكن مقصود هذا المقال هو التعرض لفلسفة الكتاب المنطلقة من لحظة الشك المنهجية التي تزيح عن عقل الباحث تلك الغشاوة المتلبسة بملبس المسلمة والبديهة والمبدأ^(٣).

(١) سورة النساء، الآية ٢٣ .

(٢) سورة التكويد، الآية ٨ - ٩ .

(٣) جريدة الوطن العدد ١٧٦٢، ٢١/٦/١٤٢٦هـ ٢٧/٧/٢٠٠٥م.

«الواد».. تحريك للمياه الراكدة..
مطالعة في أوراق مهجورة وذوات مقفرة
راشد المبارك

القارئ المتأمل للجانب العقلي والمعرفي من الماضي من تراثنا، ولما تزدهم به السوق في الحاضر مما تقذفه المطابع، وما تستقبله المسامع على المنابر وفي القاعات والحلقات، وما يشاهد على قنوات البث ويستقبل من موجات الإذاعات، تستوقفه ظاهرة يدهش من شمولها وامتدادها، يُدهش من شمولها لأكثر الأفراد والمجتمعات، ويُدهش من امتدادها على مساحات واسعة من الزمان والمكان، كما يُدهش بقدر أكبر من أنه قل أن يجد من استوقفته هذه الظواهر فرفضها أو نقدها أو بحث عن عللها وأسبابها، أي من أعلن موقفه منها ونقده لها وبحثه عن أسبابها، هذه الظاهرة هي قدرة فئة من الناس، ممن وجدوا في الماضي ويوجدون في الحاضر، على ترويض مداركهم على التلقى بلا استشكال، وقبول التلقين بدون مسألة أو اعتراض، إن المتأمل ليدهش من أن ملكات الإدراك لدى كثير منا أشبه بأوان مصممة تمسك ما يسكب فيها من ماء، أكان صافياً أم مختلطاً بأو حال، فهي ليست مصافي أو غرايبل تسقط ما يصدد الرؤية وما يرفضه العقل.

إن مساحات واسعة في ذوات كثير من الناس مهجورة هجراً يكاد يكون تاماً، مهما ادّعينا أو بدا لنا أو جادلنا لإثبات خلاف ذلك، إنها مهجورة بحيث لا يخطر التفكير في الرحيل إليها أو المرور عليها أو الشعور بالافتقار إليها أو الزيارة لها أو البحث عنها ولو من باب الفضول... إن هذه المساحات لا يعرف عنها لدى كثير منا إلا صورة غامضة تدثر بالخيال البعيد، فهي تشعر بالوحشة والغربة والذبول لطول ما هجرت وانتفاء أن تكون محلاً للاستيطان أو الزيارة.

ترى... كم هي مقفرة في ذوات كثير منا مساحات التفكير والتأمل والمساءلة والاحتجاج؟ ما بين أيدينا من التراث الجاهلي - شعره أو نثره - تفتقد فيه، من بين مئات الآلاف من مفردات اللغة التي استخدمها الأقدمون، مفردة واحدة لا نجد لها جاءت على لسان شاعر أو ناثر، هذه المفردة هي كلمة (فكر) من حيث هو نشاط للعقل في أعلى تجلياته، ومن ثم لا نجد حديثاً عن ذلك أو إشارة إليه، ثم نزل القرآن حاملاً تنبيهاً إلى هذه الظاهرة ودعوة إلى نبذها، وكان مما عابه على الرافضين لرسالة الرسل، إصرارهم على إتباع ما وجدوا عليه آباءهم أو ما ألفوا عليه آباءهم، ومع ذلك، ومع أن القرآن جاء إيقاظاً للعقل ودعوة إلى إعماله وجعله مناط التكليف، وورد الفعل (فكر) و(يفكر) في ثمانية عشر موضعاً من القرآن، كما جاء فعل (عقل) و(يعقلون) في ثمانية وأربعين موضعاً، وجاء معنى ذلك من نحو (التدبر) و(أولى الأبواب) في تسعة عشر موضعاً، فإن ما يتعلق بنشاط العقل بصفة عامة والتفكير بصفة خاصة، ظل أكثر الأشياء خفوتاً في تراثنا الماضي والحاضر، وهكذا عطل الإغراق في النقل وظيفه العقل، وحلّ الاتباع محل الإبداع، وإذا وجد من اشتغل بعمل عقلي أو شغله جانب منه مثل الفلسفة والمنطق والرياضيات أو محاكمة ما يروى ويُردد ويقال لتجلية ما فيه مما يقبل أو يُرد، فإن المشتغلين بذلك يكونون في الغالب موضع الازدراء لا الاحتفاء، والهجاء لهم لا الثناء، على عملهم، ومن هنا نجد تفسير ظاهرة أخرى هي إطلاق صفة الفقيه والمحدث والمتكلم والشاعر والأديب والحافظ، ولم يحدث أن أُطلق على علم صفة المفكر، وقد وُضع عدد كبير من المصنفات عن طبقات الفقهاء والمحدثين والشعراء والأدباء والأطباء والحفاظ، بل وأهل العلل والعاهات، ولم يحدث أن كتب مصنف واحد عن طبقات المفكرين، وهنا لا يجوز أن يُعترض على هذا الاستشكال بدعوى أن أفراد الطبقات التي سبق ذكرها يدخلون في عداد المفكرين، إذ ليس المقصود بهذا الوصف (المفكر) من لديه القدر المشترك منه لدى عامة الناس، ولكن التميّز

فيه، إذ هناك كثير ممن اشتغل بالفقه والحديث، ومن كتب شعراً، ومن حذق شيئاً من الفنون، ولم يُصنف من أعلام تلك الفنون.

القارئ الباحث عن جديد يشقى بالركام الهائل الذي قذفه وتقذفه المطابع، وتتحدث به المجامع وتسيل به الأقلام، إذ يجد أكثره ترديداً لقول معروف أو رأي مألوف، وهو في بعض حالاته (غذاء تضوي به الأفهام) مع الاعتذار للمتنبى لتحوير شطر بيته، إن أكثر ما يكتب ويُنشر ويُذاع تأصيل لخمود العقل لا ليقظته، ولانطفاء الفكر لا لتوهجه.

من هنا يكون ظهور أي أثر يمثل خروجاً على هذا التوجّه ومخالفة لهذا الاندفاع، مبعث فرح وبارقة أمل لمن يبحث عن جديد لم يُعرف وكشف موارد لم يؤلف. ولعل مما صدر من هذا النمط كتاب صغير في حجمه كبير في محتواه ودلالته، هو كتاب (الواد عند العرب: بين الوهم والحقيقة) للدكتور مرزوق بن تنباك، أستاذ الأدب بجامعة الملك سعود بالرياض.

والواد هو دفن البنات وهنّ أحياء خوفاً من العار في أغلب الدواعي، وخوفاً من الفقر في أقلها، وواد البنات بالصفة المذكورة، لكثرة ما تردد وانتشر بين الرواة والناقلين صار من المسلمّات التي لا يجوز الشك فيها، ولا مما يقبل أن يكون موضوعاً للمساءلة والاستشكال، والجديد في الكتاب أنه جاء للشك فيما هو مسلمّ به، ومناقشة مالم يُعرض قبله - فيما أعرف - للنقاش والاستشكال، على أن المؤلف لم ينف الواد على إطلاقه، إذ إن مما لا اختلاف عليه أن والده المولود لأب غير شرعي، أكان ذكراً أم أنثى، تضطر للتخلص منه خشية الافتضاح، حدث ذلك في الماضي البعيد والماضي القريب وهو يحدث في الحاضر المعاش، وهو أمر لا يختص به العرب بل مارسه كثير من الشعوب والمجتمعات، ولكن المؤلف ينفي أنه أمر خصت به الأنثى، وأنها توأد سواء أ جاءت من

أب شرعي أم غير شرعي، وعدته في بيان ما ذهب إليه استيفاؤه للشروط التي يقتضيها البحث العلمي في صرامته ومنهجيته، مستصحباً وحي العقل ومساءلته.

ليس المراد من هذه الكلمة تأكيد ما وصل إليه المؤلف أو نفيه، فعمل المؤلف - كما يقول هو نفسه - اجتهاد قد يخطئ وقد يصيب، ولكن المراد الإشارة إلى الجديد المفيد في هذا الكتاب، وهو أن صاحبه لم يستسلم لاندفاع التيار، وأنه استوفى شروط البحث العلمي من استقصاء الوقائع وجمع الروايات والتأمل فيها والمقارنة بينها، ومن ثم تمحيصها واستخلاص ما أدى إليه ذلك من نتيجة تختلف عما عرف الناس وألفوا على مدى عدة قرون، دون أدنى إهمال لما ورد في القرآن الكريم من إشارة إلى الواد، ولكن بتقديم فهم آخر - لم يغفل تقديم مسوغات ذلك الفهم - للدلالة الآيات، ولا يمنع من إيراد بعض ما جاء به المؤلف من حجج أوصلته إلى نتيجته، وما أثاره من استشكال فيما رواه المتقدمون وتابعهم عليه المعاصرون، إلا أنه لا يجوز أن تختزل هذه الحجج والاستشكالات في مقالة، ولا أن تختصر في عجالة، إذ ينبغي الوقوف عليها مستوفاة في مرافعة المؤلف، الذي حشد من القرائن - وقد تكون بينات - ما تقوم به حجته. وإذا كان من المظنون أن يكون في هذا الكتاب تحريك لماء راكد، فإن من مميزاته مع ذلك أنه دعوة وتحريض على البحث والتمحيص، كما أنه لفظة قد تنبه فينا موهبة التساؤل والاستشكال، وهما أمران قل أن يؤرقا منا سوى نفر قليل^(١).

(١) جريدة الحياة ١٢/١٠/١٤٢٦هـ ١٤/١١/٢٠٠٥م.

الواد الثقافي واقع وهو الأهم..

هل تكون أطروحة ابن تنباك ضارة وغير مقنعة؟

د. معجب الزهراني

الكتاب الذي صدر منذ فترة للزميل الدكتور مرزوق بن تنباك بعنوان: "الواد عند العرب بين الوهم والحقيقة" ونشرت عنه "الحياة" خبراً متبوعاً بحوار مع المؤلف (الاثنين ١٤ تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٠٥م) قد يثير الجدل في أوساط ثقافية متنوعة وقد لا يثير أي جدل لفرط مناعة الخطاب السائد ضد أي حراك معرفي فكري جاد. وما كتبه الدكتور راشد المبارك في عدد الجريدة ذاتها بعنوان: "الواد.. تحريك للمياه الراكدة" يستدعي الجدل ويحث عليه بقدر ما يلزم إلى عوائق كثيرة في تراثنا وفي واقعنا. فغياب الفكر دليل أكيد على غياب حريات التفكير والتعبير. وحضور المفكرين ومنتوجاتهم القليلة على هوامش الخطاب السائد دليل آخر على تفضيل الغياب ذاته ما دام هناك من يفكر ويتكلم ويكتب نيابة عن الآخرين.

لم أقرأ الكتاب بعد، لكنني سأعلق على القضية آملاً في توسيع ذلك الحوار المنتظر. ما يبرر مداخلتي هذه أن نواة الكتاب كنت محاضرة ألقاها الباحث منذ سنوات ضمن فعاليات "الندوة العلمية" التي كانت أشرف عليها في قسم اللغة العربية (كلية الآداب، جامعة الملك سعود) الفكرة الأساسية، التي طرحت آنذاك هي أن قراءة نقدية مختلفة لبعض النصوص الدينية والأدبية المتعلقة بواد البنات في بعض الجماعات القبلية قبيل الإسلام يمكن أن تنفي الواقعة من أساسها. أتذكر جيداً، ولعل المؤلف وآخرين يتذكرون مثلي، أن ردود فعل الزملاء الذين حاوروا الباحث كانت في معظمها معترضة أو متحفظة على النتائج التي توصل إليها وليس على حقه في الاجتهاد وإبداء الرأي. لا أدري إلى أي

مدى أفاد الباحث من بعض الملاحظات الوجيهة نظرياً والمفيدة منهاجياً في ما هو يوسع البحث لينشره في كتاب كما وعد به حينها. الذي أعرفه حق المعرفة أن الدكتور مرزوق من الباحثين الأكاديميين القلائل الذين يمتلكون الشجاعة لمواجهة الكثير من المسلمات الثقافية متى ما كانت من إنتاج بشر مثلنا يجتهدون ويصييون ويخطئون. جامعاتنا العربية مليئة بحملة شهادات عليا في كل المجالات لا يختلفون كثيراً عن الأميين الذين يقيسون مجهولات العالم على معلوماتهم. قد نفسر هذه الوضعية البائسة حقاً بهشاشة التكوين المعرفي للفرد، أو بمحدودية حريات البحث في الجامعات أو بهيمنة ثقافة الخوف على الجامعة والمجتمع، لكن تبريرها لا يقلل خطورة عن الجهل بها .. من يكرر قراءات غيره من أسلافه أو من معاصريه لن يقول جديداً أو مفيداً خارج إطار التعليم المدرسي أو الوعظ الموجه إلى العوام ومن في حكمهم. العلوم الإنسانية تدور كلها حول قراءة النصوص كما يقول عبدالله العروي. ولهذا فإن تنوع القراءات واختلافها هو الأمر المنطقي والمطلوب في الوقت نفسه.

لكن من لا يثق بمنطق الحفظ والتكرار الممل لن يصل إلى منطق الفكر النقدي إلا بشروط هذا الفكر الحديث ذاته. هناك شيء يسمى اليوم "الأفق المعرفي الكوني" هو الذي تتحدد في ضوئه قضايا البحث ومناهجه وأدواته ومقاصده. الباحثون يفترض أن يندمجوا في هذا الأفق الواسع ليحضرُوا فيه مستثمرين ومحاورين ومشاركين في إغنائه وتطويره بجهودهم مهما كانت يسيرة قضايا كثيرة مثل حقوق الإنسان وحقوق المواطن وحقوق المرأة وحقوق المؤلف وحقوق الطفل.. إلخ لم تكن مطروحة أصلاً في الثقافات التقليدية إلا في شكل أدبيات عامة ينقض بعضها بعضاً. وحينما تطرح علينا الآن بشكل يومي وفي مختلف مجالات التواصل ووسائطه فإنها لا يمكن أن تناقش من منظورات وبأدوات تقليدية كما يفعل معظمنا بوعي أو قصد أو من دونهما. هناك مفارقة كبرى في موقف كهذا.

لا يمكن لطبيب شعبي أن يحلل الماء أو الوصفة التي يقدمها لمرضاه، لأنه لا يعي أصلاً أن المواد كلها، ومنها الجسد المريض، يمكن أن تفكك إلى عناصر هي من الصغر بحيث لا يمكن أن ترى خارج المختبر.

بناء على هذا كله نتساءل عما إذا كان الدكتور مرزوق يطرح قضية "الواد" ضمن إطار الفكر الحديث وآفاقه المعرفية العامة، أو أنه هو ذاته يطرحها من منظور تقليدي بحت فيخالف من دون أن يختلف، ويعارض من دون أن يجاور؟ لن نتعجل الإجابة. دعونا نجرب تنويع المواقف وزوايا النظر عسى أن تتضح الأبعاد المسكوت عنها للقضية ذاتها. لنسلم أولاً بحق الباحث في إعادة النظر في حكاية الواد لنفيها، وبمشرعية تأويله للنصوص والأخبار، لإثبات وجهة نظره والدفاع عنها مهما بدت صادمة أو مقنعة لنا. وإذا ما أردنا أن نتجاوز هذا الموقف المعرفي الذي هو حق لكل باحث عند أي باحث آخر، إلى موقف الإنحياز لوجهة نظره فقد نقدم المزيد من المعطيات التي تعزز ما ذهب إليه. مثلاً: لتتذكر جيداً أن الجماعات القبلية، الريفية والبدوية، داخل الجزيرة العربية كلها لم يطرأ تغيير يذكر على أنماط عملها وأساليب تفكيرها ومعايير قيمها وأحكامها منذ تلك الجاهلية البعيدة إلى قبيل عقود. نحن إذاً أمام مختبر ثقافي واسع للباحثين في الاجتماع والإناسة وتاريخ الأفكار والمعتقدات.. الخ. ونظراً إلى أن أحداً من القدماء والمحدثين، من أهل هذا الفضاء أو من الرحالة الذين عبروه باستمرار، لم يذكر أن هذه الممارسة كانت موجودة في أي منطقة، فليس من المعقول إذن أن تبقى المعتقدات والممارسات (العتيقة) إلى وقت قريب - وربما إلى الآن وتختفي تلك الممارسة وحدها! كذلك نعلم اليوم حق العلم أن المبالغات في الإعلاء من شأن المرعية (الإسلامية) ورموزها كثيراً ما أفضت إلى المبالغة في الحط من شأن المرجعية الثقافية (الجاهلية) وهذا أمر طبيعي متوقع لأن منطق المبالغة

واحد في العمق. بعد هذا لا يعود للعامل المتصل بـ (الشعبوية) كبير أهمية لأنه بنى على ماهو موجود قبله، فإذا بالغ الآخرون في الأمر فقد بالغ فيه أهله من قبل.

وحيثما تنتقل إلى الموقف المخالف المعارض فإن وجهة نظر الباحث ستظل مشروعة ومهمة كأي اجتهادي يحفز المزيد من البحوث، لكنها تظل غير مقنعة كحقيقة جديدة تحل مكان (الوهم القديم) فحكاية الواد لم تأت من فراغ. وتكرارها في نصوص مختلفة الأشكال والمقاصد لم يكن ليتم صدفة أو بفعل تدخل سلطة ما، نظراً إلى عدم أهميتها في سياق الصراعات المذهبية والايديولوجية في الحقبة الإسلامية الاولى. ولو كانت مجرد توهم فردي في الأصل لوجدنا بعض المؤلفين القدماء قد بادروا إلى نفيها أو التشكيك فيها، ما حدث في أمور كثيرة بعضها يتصل حتى بمجال المقدس نفسه. ثم لماذا لا تكون عادة الواد جزءاً من ممارسات طقوسية قديمة اختفت من الواقع في فترة معينة لتظل ماثلة في الوعي والخيال الجماعيين ومن هنا تمت استعادتها في سياقات لاحقة بهذه السهولة؟

أما حينما نحاول تجاوز منطق النفي أو الإثبات الذي قد يورطنا في جدلية المروحة أو الدوران في الموقع ذاته فإن القضية برمتها يمكن أن تعاد صياغتها والبحث فيها من منظورات ولغايات مختلفة ربما تكون هي الأهم بالنسبة إلينا اليوم وغداً.

فهناك ظاهرة يمكن أن نسميها (الواد الثقافي) كانت بعض مجتمعاتنا، ولا تزال، تمارسها في المستويين الرمزي والعملي باعتبارها من قبيل (الأخلاق الفاضلة) عند العرب الأصلاء والمسلمين الفضلاء. اسم المرأة من هذا المنظور يفضل أن يدفن في تراب الصمت أو في غبار الكناية والمجاز، لأنه فضيحة لا تطاق وما ورد في (طاش ما طاش) هو غيض من فيض! ووجهها فتنة يفضل أن توارى خلف أقنعة معتمة لحد أن بعض الأوساط التي تعيش معنا في مدننا الحديثة جداً لا تزال تفضل ألا تكشف المرأة وجهها حتى حينما

تكون في وسط نسائي مثلها، بل وحين تكون داخل بيت العائلة؟ وجسم المرأة هو كله عورة أو عار، ولذا يفضل أن يظل محصناً داخل البيت، وإن ظهر في المجال العام للضرورات القصوى فمن الواجب أن يظهر علامة سوداء لا يمكن لأحد قراءتها إلا توهمًا وتخيلاً!

فكر التوحش :

هذه في اعتقادنا القضية، التي يفترض في كل خطاب ثقافي جاد أن يناقشها في ضوء العلم الحديث، لأن منطق العصر الحديث لم يعد يتقبلها إلا كممارسات فلكلورية عتيقة لا تلزم إلا من يلتزم بها. فما سميت به (فكر التوحش) الذي ينتقص من كرامة المرأة وعقلها وضميرها، بل ومن الذات الإنسانية في كل منا، متجذر في ثقافتنا القبلية الأبوية - الذكورية التي تعد (الرجل) مثال الإنسان الكامل، لتبرر وصاياته على المرأة حتى وإن كانت تفوقه سنًا وعلماً وخلقاً!. بعد هذا كله ستكون أطروحة الباحث وجيهة مفيدة إذا ما نهتنا إلى ضرورة إجراء هذا التمييز عند نقاش قضايا المرأة وأي قضايا أخرى. فإقحام (المقدس) في كل جدل دليل على الفقر المعرفي بقدر ما هو الطريق الأسهل لممارسة العنف الرمزي أو العملي ضد من يختلف عنا في الرأي والموقف. لكن الأطروحة ذاتها تصبح قليلة الجدوى، وربما ضارة كل الضرر، إذا ما وجهت إلى تبرئة (العرب) من تهمة محرجة. فالمعرفة لا بد من أن تسمي الظاهر وأن تعين الإنسان على المزيد من عقلنة تصوراتها وأسننة تصرفاته وعلاقاته. إننا نتفق مع الباحث على أن (مكارم الخلق) عند العرب كثيرة كما أبرزتها - والله الحمد - الموسوعة التي أشرف عليها وصدرت منذ سنوات قليلة. لكننا سنختلف عنه ومعه حينما يضع احترام المرأة كذات إنسانية حرة عاقلة من بين هذه المكارم، لأن معطيات الواقع اليومي العنيد لا تفيد بشيء من هذا. ولكي نرفع الحرج عنا وعن أسلافنا العظماء بصيغة معرفية محترمة نضيف أن معظم الثقافات التقليدية شرقاً وغرباً كانت ولا

تزال متحيزة ضد النصف الألف والأجمل من المجتمع. وما الحركات النسوية التي تتزايد أصواتها في عالم اليوم إلا دليل على أن هناك من يريد أن يعدل أو يغير سلسلة طويلة من المنظومات الفكرية والأخلاقية والجمالية التي لم يكن للمرأة دور كبير في بنائها، ولذا فهي ترى أنها - غالباً - ما تعمل ضدها.

هذه هي القضايا الكبرى التي أصبحت النخب الحديثة تعيها وتحاول تجاوزها بدرجات متفاوتة من النجاح. ومع أن نخبنا التقليدية، ومثيلاتها، تفضل وأد قضية المرأة باسم الأصالة والهوية والخصوصية، أو من باب سد الذرائع، إلا أن ذلك لم يعد ممكناً لحسن الحظ. فمنطق العصر كله لم يعد يسمح لنا ولأمثالنا بالتهرب طويلاً من تحدياته واستحقاقاته.

علينا إذاً أن نحترس من ضلالاتنا المعرفية. فالثقة المفرطة فيها ستورطنا في المزيد من مضائق اللغة ومضائق الفكر ومضائق الحياة.. وقد نخنتق ونحن قابضون على وهم نحسبه الحقيقة ذاتها^(١).

(١) جريدة الحياة ٢٢/١١/١٤٢٦ هـ الموافق ٢٢/١٢/٢٠٠٥ م.

ما حقيقة وأد البنات؟

د. عزيزة المانع

يتحدث الناس عن وأد البنات في الجاهلية ويذكرونه كحقيقة لا يرقى إليها شك، وظل هذا الاعتقاد متداولاً بينهم لقرون عديدة لم يقدم أحد على إنكاره أو التشكيك فيه. وكنت مثل الناس أظن هذا الظن إلى أن وقعت في يدي دراسة قيمة للأستاذ الدكتور مرزوق بن تباك تبحث في حقيقة وأد البنات عند عرب الجاهلية، وعنوانها (وأد البنات بين الحقيقة والوهم).

وهدف الدراسة التحري عن صحة ما يقال من أن عرب الجاهلية اعتادوا وأد البنات خوفاً من السبي أو الفقر. وقد اعتمد فيها صاحبها على ما جاء في القرآن الكريم والسنة المطهرة وكتب التفسير وأخبار العرب وما وجد من حفريات وآثار. وخلاصة ما وصل إليه هو أن الوأد لم يكن خاصاً بالإناث بل كان يقع في المجتمع على الذكر والأنثى، وذلك عندما يكون المولود نتاج علاقة خارج الزواج فيوأد بمجرد خروجه من بطن أمه بصرف النظر عن جنسه كي لا يفتضح أمر الأم وأهلها. ويستدل الباحث على هذا بأدلة كثيرة من بينها:

أن الوأد المذكور في القرآن، يشير إلى دفن المولود حياً وإهالة التراب عليه دون تحديد لجنس المولود. كما أن القرآن عندما يتحدث عن القتل هو دائماً يضمّر النفس ذكراً أو أنثى، ومن هنا يكون فهم قوله تعالى: ﴿وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ﴾^(١) بأن المعنى بالموؤودة هو (النفس).

(١) سورة التكوير، الآية ٨.

كذلك فإن قوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ زَيْنَ لَكثيرٍ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ قَتَلَ أَوْلَادِهِمْ شُرَكَاءَهُمْ لِيَرُدُّوهُمْ وَكَلْبَسُوا عَلَيْهِمْ دِينَهُمْ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا فَعَلُوهُ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ﴾^(١) مرتبط فيه القتل بناحية دينية بدليل قوله تعالى: ﴿وَكَلْبَسُوا عَلَيْهِمْ دِينَهُمْ﴾ وقد دلت بعض الآثار التي عثر عليها لبعض الأمم القديمة مثل حفائر أور السومرية والفينيقيين والكنعانيين، على أن أولئك الأقوام اعتادوا التضحية بالبشر على مذابح الآلهة، كما أن التضحية بالمولود البكر كانت عرفاً جارياً لدى الكنعانيين وقد وجد دليل على ذلك في حفريات (جارز) التي كان بينها عظام أطفال مودعة في أسس المنازل. ووجد في الحجر المؤابي في متحف اللوفر ذكر لقصة ملك مؤاب (ميشع) الذي ضحى بولده الذكر لإله (كيموش) كي ينقذه من القوات المتحالفة ضده والتي كانت تخطط للهجوم عليه. فالتضحية بالأولاد كانت تضحية دينية.

أما قوله تعالى: ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِالْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ * يَتَوَارَىٰ مِنَ الْقَوْمِ مِنْ سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهِ أَيُمْسِكُهُ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ أَلَا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾^(٢) فإنه محمول على المجاز، فالدس في التراب هنا مجاز يراد به وصف شدة رغبة من رزق أنثى في بيئة لا تقدر إلا الذكر، في عدم إطلاع الناس على ما رزق به لارتباطه بالذلة والهوان ويستشهد الباحث على هذا بما يقوله العرب عمّن يهان معنوياً (مرغ وجهه بالتراب) (داسه بالتراب) وهو معنى مجازي لا يراد به الوطء أو التمريغ الفعلي بالتراب، ويضيف إلى ذلك ما ذكره أبو حيان صاحب البحر المحيط في تفسيره للآية حين قال: (وقيل دسها إخفاؤها عن الناس حتى لا تعرف كالمدسوس في التراب).

(١) سورة الأنعام، الآية ١٣٧ .

(٢) سورة النحل، الآية ٥٨، ٥٩ .

وهناك استشهادات أخرى كثيرة من السنة والشعر العربي وغيرها. وما ذكرته هنا ليس سوى ملخص لفحوى الدراسة، وقد لا أكون نقلته بدقة كما قد أكون ابتسرت الدراسة ولم أحسن عرضها كما ينبغي، فلمن أراد الاستزادة حول الموضوع الرجوع إلى النص الأصلي، فهي دراسة جديدة وأظنها غير مسبوقة، وهي ممتعة ومثيرة كما أنها عميقة كل العمق، والذي يقرؤها سيرون كيف أن صاحبها حرص على أن يوفيهما حقها من الجهد والدقة في البحث حتى لتشعر أنه لم يدع دليلاً أو استشهاداً يدعم رؤيته إلا أوتى به. فللدكتور ابن تنباك مني خالص التحية والتقدير على هذا العمل الجاد والنافع^(١).

(١) جريدة عكاظ ٣٠/١١/١٤٢٦هـ / ٣١/١٢/٢٠٠٥م.

الواد عند العرب سلطان القحطاني

كتب التاريخ العربي الإسلامي في عصر التدوين على أيدي الشعوبيين من أفواه الرواة، وكان الخليفة معاوية بن أبي سفيان يسأل المعمرين والرواة من العرب، عن الأيام العربية المعروفة في التاريخ الشفهي، فيصدق بعضهم ويكذب آخرين، وممن قربهم وسألهم: وهب بن منبه، صاحب كتاب (التيجان)، وهو حصيلة نقاشات مع معاوية عن ملوك اليمن. كان معاوية يقصد من ذلك تأسيس دولة وراثية على غرار تكل الدول، وكان مما جاء في تلك الروايات الشفوية والمكتوبة فيما بعد، رواية (الواد)، أي: دفن المولودة وهي حية، ولا ننكر الواد، لأنه ورد في القرآن الكريم، وكان لي اهتمام بهذا الموضوع ذكرت بعضاً منه في كتاب (التيارات الفكرية وإشكالية المصطلح النقدي)، وقد فهم المصطلح خطأ، أو قصد منه تشويه التاريخ، ليس من صدقه أو عدمه، ولكن من ناحية المبالغات، التي وردت في حق أمة لها تاريخها كسائر الأمم. فمن يقرأ ما كتب عنها يجد أنها أمة بلا تاريخ، وهذا أمر لن يصدقه عقل عاقل، وعلى الرغم من ذلك تناقله الرواة على أنه حقيقة مسلم بها، وقد عزز هذا الرأي الذي كنت أعمل عليه على مدى ثلاث سنوات متواصلة حتى صدر في كتاب احتج بعضهم على بعض ما ورد فيه من آراء، ووافق بعضهم، وأعجب به آخرون، ورفضه آخرون.

حقيقة أم وهم؟

وهذا الكتاب لم يتعمق في هذه المسألة مثلما تعمق فيها الباحث الدكتور مرزوق بن تنباك في كتابه (الواد عند العرب بين الوهم والحقيقة) إذ عرض حقائق علمية استنتجها من قراءات متأنية ذات عمق علمي، ناقشها بكل صراحة وتجرد، مبرئاً من نسب

إليهم الواد بطريقة علمية بحتة، فقد تواترت الروايات عن أول من وأد البنات في الجاهلية، وهو قيس بن عاصم المنقري التميمي، الذي لقبه رسول الله (ص) سيد أهل الوبر، وأورد الباحث الحجج والبراهين من خلال سياق لغوي يدل على أنه لم يقم بهذا العمل الذي نسب إليه، كما نسب إلى جد الفرزدق، الشاعر المعروف، إنفاذه المؤؤدات من بنات تميم، لكن الفرزدق لم يورد في شعره اسماً واحداً ممن أنقذ جده ابنته! كما أن هذه الروايات أخذت شكل الثنائيات، التي عرفت في الرواية العالمية التقليدية - على وجه الخصوص - بالتضاد، مثل وجود الشر مقابل الخير، وفي النهاية ينتصر الخير على الشر. هذه معادلات للقصة الشعبية منذ القدم، يجري الصراع بين الطرفين فيتدخل القدر في الطرف الثاني، وينقذ الموقف بمعجزة، أو ما يشبهها.

وفيما يخص التراث العلمي العربي توجد هناك مشكلة أزلية، تلك هي: النقل والتصديق بكل ما ورد في التراث، وجعل المستثنى قاعدة في كثير من الأحوال، فنجد الباحثين ينقلون ممن سبقهم من دون مناقشة، وإذا ورد ذلك من مفسر للقرآن الكريم، فإن الأمر سيكون أشد تصديقاً، بل إن الذين نشروا هذه الأفكار هم المحدثون والوعاظ، بأسلوب الوعظ المباشر في أوساط المجتمعات السطحية، وفي أماكن ليس فيها مجال للمناقشة، مثل المساجد، وأماكن التجمعات العامة، وإذا حصل النقاش فسيكون الجواب هو الطرح نفسه بلا تعليل، كما أن هناك مشكلة أخرى تعترض المفسرين والمحدثين على وجه الخصوص، وهي معرفة النص من خارجه، وليس من داخله، إضافة إلى الشعبية، والمذهبية، و تسخير الفكر لهذه الإيدولوجيات أو تلك، مما رسخ الفكرة في أذهان الناس عدة قرون.

لماذا العرب ؟

الدكتور ابن تنباك يعالج هذه القضية من منظور علمي بحت، من خلال النصوص البلاغية ومعنى النص من داخله، مؤيداً فكرته بكل ما يستطيع من نصوص تسندها،

لإيضاح الفكرة العامة من موضوع تواتر على ألسنة المفسرين والرواة والمحدثين والواعظين وأقلامهم، الذين غزوا العامة بأفكار وعبارات بعيدة كل البعد عن الحقيقة العلمية، فقد سمعت في منى محدثاً يقول: إن جريمة حلق اللحية، وجريمة مستعمل المخدرات واحدة!! وسمعت آخر، في مكان آخر يقول: "إن كل العرب يثدون البنات، ويشربون الخمر، ويقامرون (التيارات الفكرية وإشكالية المصطلح النقدي) "ص ٣٠"، كنا نصدق بذلك بل نتناقله، مثلنا مثل غيرنا، لكننا - في الآونة الأخيرة - بدأنا نفكر لماذا العرب؟ وما السبب في ذلك؟، على الرغم من الأسباب التي أوردها المفسرون، مثل العار، والفقير، ولم ننكر ذلك إلى اليوم، لكن ما الآلية المتبعة في ذلك؟ لم لا نجد إلا الدفن، فلماذا الدفن؟

هذه عدة أطروحات طرحها الباحث، فهل توصل إلى إجابة منطقية تكشف الحقيقة؟

انبرى الدكتور ابن تنباك إلى هذه الرؤى المتناقلة في التراث العربي، ليصحح هذه المفاهيم بأسلوب علمي غاية في الدقة، ولم يكن في البداية يقصد هذا الموضوع، بل كان مثلنا يبحث عن الآلية، يقول في المقدمة: "هذا عمل بدأت البحث عن غيره، وقادني البحث إليه، كنت أبحث عن أسباب الوأد عند العرب، لماذا وأدوا بناتهم، ولماذا اختاروا الدفن لهن وهن أحياء، ولماذا لم يقتلوهن بطريقة غير الدفن؟ كانت هذه هي الأسئلة التي أردت البحث عنها، ولم يكن يخالجنني شك في صحة رواية الوأد وحقيقتها، معتمداً على ما دار في التراث العربي من روايات ترددها المصادر التي جعلت حدوثها أشبه بمسلمة لا تقبل الجدل". ثم يذكر أنه عندما جمع المصادر والنصوص، وحللها وجد كثيراً من الملاحظات تظهر أمامه، وتلزمه إلى إعادة النظر مرة أخرى، من خلال مفهوم جديد، إلى هذه القضية، كيف فهمها المفسرون، وكيف تناقلها الرواة والمحدثون، وما الأدلة على صحتها من عدمها؟

لقد أحسن عندما بدأ بحثه بما ورد من تعريف اتفق عليه في اللغة، وقد أثبتته الباحث من الفعل (وآد) كما جاء في اللسان، أي: دفن البنت وهي - حية، وتناقلت هذه المعجمات المصطلح فيما بينها، واعتمده التفاسير في نقل بعضها عن بعض، والكلمة في معناها العربي صحيحة. ثم أورد بعض أقوال الشعراء في ذلك، مثل المثقب العبدي، والمشمرج الشكري، ثم أقوال مؤرخي الأدب والأنساب، مثل كتاب (بلوغ الأرب في معرفة أحوال العرب) للآلوسي، الذي ذكر أن الواد عند العرب بدأ بتميم، والسبب في ذلك أن تميماً منعت الملك النعمان بن المنذر من دفع الإتاوة، فغضب عليهم، واستاق نساءهم وأطفالهم وأموالهم، ومن بينهم بنت أميرهم، قيس بن عاصم المنقري، وعندما عفا الملك عن النساء، شاورها في العودة إلى أهلها أو في البقاء مع زوجها، الذي سبها من بكر بن وائل، فضلت زوجها على العودة مع أبيها، وبذلك غضب قيس بن عاصم، وأمر بواد بناته أحياء، حتى إنه وأد ثمان عشرة بنتاً، قبل إسلامه، وبهذه السنة التي سنها قيس وأد العرب البنات.

وفي مقابل ذلك هناك من أنقذ كثيراً من البنات في الجاهلية، بدفع الثمن لأهلهن، مثل صعصعة جد الفرزدق الشاعر المعروف، الذي تزعم الروايات أنه أنقذ أربعمئة طفلة من الموت. وكذلك زيد بن عمر وبن نفييل، ابن عم الخليفة عمر بن الخطاب، كان ينقذ المؤؤودات في مكة. والذي أعرفه أن زيدا هذا كان على غير دين قومه، فقد كان حنيفياً، ومفروضة عليه الإقامة البجرية من عمه الخطاب بن نفييل، حتى إنه أوصى عليه صفية بنت الحضرمي تراقبه، وتبلغ عنه إذا عزم على الرحيل [انظر التيارات الفكرية] "ص ٢٧". ويستشف الباحث ضعف هذه الروايات، واعتماد المفسرين عليها.

ومن الغريب أن كل من أنقذ بنتاً من الواد تأتي حكايته من نوع المصادفة، فيكون في رحلة بحث عن ناقتين لقحتين على وجه النتاج (الولادة)، ويكون على جمل، فيجد الناقتين وقد نتجتا عند شيخ يصيح وينعى حظه، فيسأله عن ناقتيه، فيقول له: هاتان مع

الإبل ، وقد انتجتنا. فيسأله الرجل عن مصيبتة، فيجيبه أن امرأته أنجبت بنتاً وينوي دفنها، لأنه لا يستطيع غداءها، فيفاوضه الرجل على إنقاذها بناقتيه، فيرفض إلا إذا كان الجمل معهما، فيوافق الرجل شريطة أن يوصله إلى أهله!! ثم يقول : " هذه مكرمة لم يسبقني إليها أحد من العرب. اشتهرت هذه العبارة المشتركة بين (صعصعة وزيد بن نفيل بن الخطاب) ومن سواهما لم يذكر.

ويطرح الباحث عدداً من الأسئلة، ويجيب عنها، منها: لم يجد أحداً من الشعراء هجاءً تميماً بوأدهم البنات، ولم يجد أحداً مدح المنقذين من الواد، ما عدا الفرزدق يفخر بجده، ولم يرد عليه أحد هذا المدح بهجاء!! ثم يطرح سؤال الاستغراب من أبي بكر وعمر - وهما من هما في معرفة أحوال العرب - عندما سألا قيس بن عاصم، ما حملك على هذا؟!، ويستنتج من صيغة السؤال غرابة الموقف، فلو كان معروفاً لما استغراباً، وواحد منهما - ح كما تزعم الروايات - من الوائدين. وكيف يأمر الرسول (ص) قيساً بدفع الدية، أو الكفارة عن كل بنت وأدها (ناقة)، ولم يأمر عمر بذلك !!

ثم يسأل الباحث عن الفقر في المجتمع المكي المترع أهله بالثراء، الذي قال الله تعالى في حقهم : ﴿ الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَأَمَّنَّهُمْ مِنْ خَوْفٍ ﴾ [قريش : ٤] فهم لم يخافوا السبي ولا الجوع، وهما شرطان في الواد، ثم إن قريشاً لم تغز أحداً ولم تغز في تاريخها إلا محاولة تكفل الله بردها في نحور أهلها (غزو الفيل)، ومن كلام أبي طالب إلى أبرهة الحبشي في صنعاء، أن الله يحمي البيت، أما هو فيبحث عن إبلة، فهو رهباً، أما البيت فله رب يحميه.

ويتحدث الباحث عن الهجاء الذي استمر ثمانية عقود بين جرير والفرزدق، لم يذكر فيه نقض لما افتخر به الفرزدق من إنقاذ جده المؤؤودات، وهما اللذان لم يترك منقبة من مناقب تميم إلا ذكراها، ولا سيئة من سيئاتها إلا ذكراها أيضاً. ثم يفتح الباحث للخيال الشعبي صفحة يناقش فيها ما ورد على السنة الرواة، والواعظين، والشعوبيين، مثل شعوية

أبي عبيدة، والهيثم بن عدي، وقد ألف الثاني كتابه المعروف "بغايا قريش في الجاهلية، واسماء من ولدن" ويرى الباحث أن هؤلاء بقدر الخدمة التي قدموها للتراث أساؤوا له، من حيث تناقل الرواية وتدوينها، مما جعل للخيال الشعبي أثراً في تنمية الفكر الشعبي ص ٤٥.

حيرة بين جرير والفرزدق :

ومن الإشكالات التي يطرحها الباحث؛ إشكالية صمت جرير عن فخر الفرزدق بأن جده أنقذ المؤؤودات من الواد، ولم يكن الأمر بالصعب على جرير لينقض مقولات الفرزدق، فقد نقض غيرها مما هو أصعب!. حقاً، أن الأمر لمحير، فإذا افترضنا أن جريراً كان طرفاً في القضية، عن طريق أجداده، فإن الأمر لن يغيب عن الفرزدق، وهو العالم، وجليس كبير المحدثين في البصرة، الحسن البصري، ودأبه البحث عن مثلبة لجرير، لكنه لم يجد حتى عندما هجا جرير أخته (جعثن)، وقذفها علناً بالزنى، وهي المشهود لها بالتقي والصلاح. أما الجانب الثاني، فربما يكون قد نحل على الفرزدق، وعدد الأبيات التي أحصاها الباحث (سبعة أبيات) في كل ديوانه، وهذا أقرب من الاحتمال الأول. لقد كان للخيال الشعبي أثر كبير في ترسيخ هذه الأساطير، واستغل ذلك من له عداوة للعرب، من المسلمين الذين لم يبق لهم غير الإسلام، فجردوا العرب من كل فضيلة عرفوا بها، واختاروا لذلك الخيال مشاهير الأدب والفروسية والكرم، فقالوا عن امرئ القيس: إنه مئاث، أي: ليس له أبناء وإن نساءه عندما علمن أنه يقتل البنات، أخذن في استيداع بناتهن عند أحياء العرب، وعلم بذلك، فذهب يستشرف ذلك من خلال الشعر، وفي كل مرة يجد مجموعة من البنات يلعبن عليهم بيتاً من الشعر، ويطلب منهن إكمال معناه فيعجزن إلا وأحدة يجدها- دائماً- تلعب مع بنات الحي الذي يحل عليه، تكمل المعنى الذي يريده فيقتلها، فهي ابنته!! يا له من خيال سخيف، ورواة أسخف، ومستمع سطحي لا يفكر

في السياق الخارق للعادة. وينقل الباحث إلى باب مهم جداً، ذلك أن حب الولد الذكر ليس عند العرب فقط كما تزعم تلك الروايات المغرضة، بل عند كل العالم، من شرق وغرب، فوجدها عند الفرس، الذين يتشوقون إلى رؤية الذكر، ويرونه ثروة لأبيه، كما يذكر الدكتور أحمد الحوفي، ثم يؤكد أن القرآن الكريم أنصف الأنثى، في قوله تعالى: (فاستفتهم الربك البنات ولهم البنون) ^(١). ويذكر تلك الأحاديث، التي تعد من ربي البنات، وأحسن تربيتهن بدخول الجنة، وأن حصة الأنثى من الميراث في الشريعة هي نصف ما للذكر. ويصل الباحث إلى لب القضية المطروحة ليفصل فيها، ويفند آراء المفسرين حول قضية النفس، وأنهم فهموا أن المقصود بالوَأد، الأنثى فقط، لكن الله تعالى ذكر الولد فقال سبحانه: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْئًا كَبِيرًا﴾ ^(٢). فالباحث أنزل أحكاماً عامة، سواء عملها العرب أم لم يعملوها، فلم يعرف عن العرب أنهم تزوجوا أمهاتهم، ولا بناتهم ولا أخواتهم، ص ١٣٥، وقل مثل ذلك النهي في القرآن الكريم عن قتل النفس، ومنها الأولاد، وليس بالضرورة أن يكون العرب يقتلون أولادهم، حتى يكون للنص القرآني معنى سابق على النزول، أو سبب في نزول آية، كما هو معروف من أسباب النزول المتعددة. ويصل الباحث في النهاية إلى معنى (المؤودة) يقول: وغرضنا هنا ليس ترديد ما قال المفسرون، ولكن بيان ما نظن أن النص القرآني قد عناه، بعدما مر من عرض كاف لتاريخ العرب في الجاهلية، وتفصيل للروايات الأدبية، التي اعتمد عليها المفسرون، والوهم الذي حدث في فهمهم، وما صاحب ذلك من قصص ومواعظ، تحدثت عنها الفصول السابقة من هذا الكتاب ص ١٥٥.

(١) سورة الصافات، الآية ١٤٩.

(١) سورة الإسراء الآية ٣١.

ويرى المؤلف أن التأنيث صرف بدهاة أذهان أول المفسرين، فاجتهدوا بدلالة المعنى المباشر "الموؤودة" وجعلوها البنت التي تدفن وهي حية، فتابع بعضهم بعضاً. وبهذا الصدد يرى الباحث أن المفسرين لم يجتهدوا في المعنى، أكثر من اجتهاد أولهم لينقل عنهم آخرهم، وقد بنيت في بداية هذا المقال مشكلة النقول في البحوث العربية، حتى صار كثير منها مسلمة لا تقبل النقاش، والآن يؤكد الدكتور ابن تينك هذه الإشكالية، ليكشف في تواضع شديد أن معنى الواد ليس خاصاً بالأنثى، من جانب، وأنه ليس من الفقر من جانب آخر، وأن السبب فيه العار من جانب ثالث، أي: أن المعنى به أولاد العلاقات غير الشرعية، للتخلص من العار، ويستشهد بشعر حسان رضي الله عنه، حيث يصف حالة الفتاة التي حملت سفاحاً، وأرادت أن تداري سوءتها بعيداً عن أنظار الناس، تخشى أن يوجد حياً أو ميتاً، ويظهر الشبه عليه، لذلك تدفنه مخافة أن ينكشف أمرها:

لمن الصبي بجانب البطحاء

في التهرب ملقى غير ذي مهد

نجلت به بيضاء أنسة

من عبد شمس صلته الخد

ليس خاصاً بالأنثى!

وهذا القول شاهد الباحث، على أن الواد ليس خاصاً بالأنثى والمعنى به (النفس) سواء كان ذكراً أو أنثى. كما يؤكد الباحث أن هذه الحالات توجد في كل زمان ومكان، حتى في عهد النبي ص والقرآن ينزل، فهناك من زنى، ومن زنت، ومنهن من حملت وجاءت إلى الرسول ص تعترف بذنبها. وذكر الفرزدق النساء اللاتي يلدن وليس لهن بعولة، فيقول:

"والوالدات وما لهن بعولة

والقاتلات لهن كل صغير

والمدلجات إذا النجوم تغورت

والتابعات دعاء كل صفيير"

ثم يورد أدلة على ذلك، بمقالات من الصحافة، والأخبار في الوقت الحاضر؛ ونحن نرى كل يوم خطيئة، طفلاً ليس له أهل، في مكان ما في الصحف، ويدعو المؤلف المفسرين، والواعظين، والقراء إلى التمعن في النظر إلى ما يقرؤون، وإلى النظر في النصوص التي وردت عن الرواة، والمحدثين الواعظين، وفحصها ومقارنتها مع غيرها من النصوص.

هذه نظرة كلية في كتاب "الواد عند العرب بين الوهم والحقيقة". لم ينكر فيه المؤلف ما ورد في القرآن الكريم، لكنه يصحح مفاهيم درج عليها كثير من المفسرين والرواة، ودخلها الهوى الشعبي، فألبسها ثوب الثقافة العربية، ونسب كل الخطايا إلى العرب، بيد أن الرسول ص بعث إلى الناس كافة، وخاطب القرآن كل الناس، حتى وإن نزل بلغة العرب، فالعرب كلفوا بنقله إلى كل الناس، وقد قال فيه المؤلف شيئاً كثيراً، بأسلوب العالم، من حيث المناقشة الهادئة، والمعلومة الموثقة، والفكرة المثيرة، لإعادة النظر في تاريخنا العربي ولغتنا، وما فيهما من أسرار جعلت العلماء يجتهدون في تنظيرها، وتحليل نصوصها، ليكشفوا عما في داخلها من أسرار ومعان غامضة^(١).

(١) مجلة الفيصل العدد ٣٦٣ - رمضان ١٤٢٧هـ.

أخيراً .. براءة عمر بن الخطاب

حليمة مظفر

لطالما تذكرت أبله جميلة معلمتي بأحد صفوف الابتدائية، حينما كانت تحشو عقولنا الصغيرة بثقافة التلقين لا التفكير، رافعة شعارها بمسرتها الطويلة أمام أعيننا الزائغة، والتي ارتفعت ذات مرة حينما سألتها/ أبله .. إذا كان العرب في الجاهلية يدفنون البنات كعادة لاحتقار النساء .. فلم لم تنقرض نساء العرب كما الديصورات؟ وممن كانوا يتزوجون وينجبون؟!

أجابتنني بعينين يتطاير منهما الشرر: أنت صغيرة.. فما شأنك بمن كانوا يتزوجون وممن ينجبون؟

كان ذلك عندما أخبرتنا عن قصة الواد في الجاهلية لتعزز فينا ضالة الأنثى، مستشهدة بما فعله سيدنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه في جاهليته بحق وليدته عندما دفنها في التراب، وقسوته التي لم تثنه محاولتها - وهي رضية لا حول لها ولا عقل - في نفض التراب عن لحيته!

ومرت السنوات، ولم أصدق فعل ابن الخطاب، لأنه ليس ممن يخشون الفاقة ليتخلص منها، ولم يئد بقية بناته، وازدادت الأسئلة مع اكتشاف نساء حظين بالمكانة المرموقة في الجاهلية، أشهرهن أم المؤمنين السيدة خديجة بنت خويلد، والخنساء؛ الشاعرة التي شهد لها الذبياني بقوة شعرها في سوق عكاظ لولا الأعشى، فكيف إذا كانت المرأة محتقرة ويتم وأدها؟! ولو كان الواد حقيقة؛ فهذا يعني أنها لم تكن عادة تمارس في حق كل أنثى!

ومؤخراً بعد مضي أكثر من ١٤٠٠ سنة، أظهر المفكر الدكتور مرزوق بن تنباك براءة عمر بن الخطاب رضي الله عنه والعرب مما التصق بهم من افتراء، ونفض الغبار عن قضية لا تقبل الجدل، في كتابه "الواد عند العرب بين الوهم والحقيقة" الصادر عن مؤسسة الرسالة عام ٢٠٠٤م، متناولا فيه حقيقة الواد خلال دراسة بحثية قيمة، متتبعا أسانيد قصصها في الشعر والنثر القديم، ومتفحصا وشارحا ومقارنا لما ذكر حولها في القرآن الكريم والصحاح وكتب التفسير.

واستطاع بمجهود باحث موضوعي يجتهد في مناقشة مسألة تاريخية، إفادتنا بأنها وهم تاريخي، وكذبة لفقها بعض الرواة للعصر الجاهلي، واخترعوها من الخيال الشعبي لأغراض التذكير والتفضيل، فأسانيد القصص بدأت وانتهت في العصر الإسلامي، والموءودة التي ذكرها القرآن الكريم، قصد منها النفس بعض النظر عن كونها ذكرا أو أنثى، يتخلص منها دفنا لأنها نتجت عن السفاح، حتى لا تكشف آثارها عن هوية والديها، في ظل اشتهاه العرب بالقيافة، فيما الحديث النبوي اليتيم الذي يستدل فيه على حقيقة الواد، قد تتبعه المؤلف في كتب الحديث وأظهر تعدد روايته واختلافها في ذكر الواد وحذفه.

حقيقة لا يمكنني هنا استعراض الإشارات الحيوية التي تضمنها الكتاب خلال (١٧٧ ص) سوى إشارة سريعة لا تفويه حقه، ومجهود صاحبه، خاصة وأنه شخصية قديرة، أشرف على فريق علمي لإخراج موسوعة القيم ومكارم الأخلاق العربية والإسلامية في خمسين كتابا، وحسبه تكلفه بترثة ابن الخطاب من افتراءات التاريخ وكذب رواته^(١).

(١) جريدة الوطن، ٢٥/٦/١٤٢٨ هـ الموافق ١٠/٧/٢٠٠٧ م.

الواد عند العرب .. وطفلة عمر^(١)

الدكتورة أميرة علي الزهراني

يقول الدكتور مرزوق بن تنباك في كتابه القيم «الواد عند العرب: بين الوهم والحقيقة»: «كنت أبحث عن أسباب الواد عند العرب، لماذا وأدوا بناتهم. ولماذا اختاروا الدفن لهنّ وهنّ أحياء؟! ولماذا لم يقتلوهن بطريقتهم غير الدفن» هذه الأسئلة التي بدأ بها بحثه سرعان ما تحولت خلال القراءة والبحث إلى منعطف خطير يحوم حول فكرة الشك بالأساس في صحة الروايات والأقوال التي سجلت بداية الواد، وكيف اعتمد جل الرواة على قصة أقرب إلى الوضع من الحقيقة. الكتاب في مجمل فصوله ينطلق من مناقشة فكرة الواد للبنات عند العرب؛ مدى صحتها، وهشاشة المرويات التي سجلت حدوثها، لسبب أو لآخر، وتتبع الأدلة التي تفند وقوعها بالأساس، ليخلص في نهاية مناقشاته إلى أن المقصود بـ «الموؤودة» في الآية موضع الاحتجاج عند الكثيرين للاستدلال على وقوع الواد للبنات عند العرب «وإذا الموؤودة سئلت. بأي ذنب قتلت» المقصود بها هي «النفس». وليس جنس المولود. ويبرهن على تلك المسألة في أسلوب علمي منهجي رصين يقود في مجمل البحث إلى ضرورة نقض التلقى السلبي للعديد من الثوابت الثقافية الراسخة زمنًا طويلًا في الأذهان.

ومنذ قراءتي عنوان الكتاب الذي يقدم الوهم على الحقيقة في قضية الواد، قفزت إلى ذهني القصة الأشهر والأكثر تراجيدية، التي كثيراً ما فجعت بها قلوبنا الغضة من قبل معلماتنا في المدرسة برواية فصولها المريرة والمفزعة في استحضار سيناريو مشهدها

(١) مجلة الإمامة: العدد: ٢٣٥٨ الخميس ١٤ / مايو ٢٠١٥ م.

المرب، فضلاً عن رسوخها المشاع في الخطاب الديني الوعظي، التي تروي عن عمر بن الخطاب، رضي الله عنه، أنه كان جالساً مع أصحابه، بعد إسلامه، فإذا به يضحك قليلاً ثم يبكي. وحين سئل عن تلك المفارقة في الانفعال في ذات اللحظة: قال: كنا في الجاهلية نصنع صنماً من العجوة «التمر» فإذا جعنا أكلناه. وهذا ما أضحكني. أما بكائي فقد كانت لي ابنة، فأردت وأدها فأخذتها معي. وحفرت لها حفرة، فصارت تنفض التراب عن لحيتي، فدفنتها حيّة. وقد جاءت القصة ضمن المرويات التي أوردها الدكتور مرزوق في كتابه، مشيراً إلى رأي العقاد حول ما يعترها من شك بين.

قفزت إلى ذهني، تلك التساؤلات القديمة التي كانت تعصف برأسي منذ كنت طالبة، في كل سياق تُستدعى فيه تلك القصة. هل يعقل أن عمر بن الخطاب، رضي الله عنه، العلامة الأبرز في إقرار العدالة حتى عُرف بها اسماً «الفاروق» وغداً رمزاً لها، يمكن أن يظلم طفلة صغيرة قطعة منه على هذا النحو البشع!! هل يبدو ممن بلغ من العدل انتهاه في أن يقلق من أجل شاة «لو أن شاة عثرت في أرض العراق لخفت أن يسألني الله عنها يوم القيامة لما لم تمهد لها الطريق يا عمر!! لا يساوره القلق في دفن طفلته حيّة، «تنفض» تراب قبرها عن لحيتي، هذا يعني أنها ليست رضيعاً في المهد، كبرت قريبة منه وترعرعت أمام ناظره ثم يقتلها بكل تلك الصورة المروعة!! ولا يقال هنا إن عمر بن الخطاب، رضي الله عنه، عرف بالعدل بعد إسلامه فحسب، لأن العدالة وإقرار الحق سمة لها جذورها المتأصلة في الشخصية بدءاً، وليس طارئة مستحدثة من العدم، وإن كنا لا نغفل أن إسلامه، رضي الله عنه، وشعور المستعلي بمسؤولية القائد قد أنعش جذور هذه السمة في شخصيته. تماماً كما هي سمة الشجاعة والإقدام، وسمة القيادة والإدارة، وسمة الكرم.. وغيرها من سمات الصحابة رضوان الله عليهم، كانت متأصلة في جذورهم البنائية لشخصياتهم من قبل إسلامهم. ولهذا أوعز الرسول - صلى الله عليه وسلم - بحكمته وحنكته إلى كل صحابي

من المهام، التي تخدم الإسلام والناس، بما يتفوق فيه ويلائم إمكانياته. وإذا كان مشاعاً في عهد عمر بن الخطاب «وأد البنات» فكيف بقيت أخته فاطمة، رضى الله عنها، والتي أسلمت قبله، ولم يتم وأدها؟

كيف لرجل مثل عمر بن الخطاب عرف بإنسانيته المتسامية المتجذرة أصلاً في طبعه أن ينقلب على هذه الإنسانية الحقوقية ويند طفلته؟! ولعل قصة بكائه الشهيرة مع الرجل الذي تسبب عمر في إيلامه نفسياً أصدق مثال على ذلك. يحكى أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه فيما هو يمد موائد الطعام للناس في المدينة لمح رجلاً يأكل بشماله، فتضايق عمر، وجاءه من خلفه هامساً: يا عبد الله كل بيمينك! فأجابه الرجل بهدوء: إنها مشغولة! فكرر عليه عمر الأمر مرتين، فأجابه الرجل بالإجابة نفسها! فسأله حينها عمر، وما شغلها؟! فأجاب الرجل: أصيبت يوم مؤتة، (أي، في غزوة مؤتة)، ونالها الشلل! عندها تألم عمر بن الخطاب رضى الله عنه، وهو الرجل الذي كان لشدة بأسه وقوته في الحق يخشاه الشيطان على نحو ما ورد عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم . تألم عمر أشد الألم لإحراجه الرجل أمام الناس، فبكى وهو يجلس إلى جوار الرجل كى لا يسمعه أحد، يسأله بأسى: ومن يوضئك؟! ومن يغسل لك ملابسك... ومن...؟! ومع كل سؤال يتوالى، تنهمر دموعه الفاروق من شدة التأثر، حتى سمع الناس الملتفين على موائد الطعام بكاءه وطلبه من الرجل أن يعفو عنه لما سببه من ألم في أمر لم يكن له حيلة فيه.

أسئلة كثيرة قديمة مربكة مقلقة كانت تعصف برأسى حيال القصة الحزينة لعمر بن الخطاب، رضى الله عنه، وطفلته، وُئدت مع «الواد» الذي نقض الدكتور مرزوق حضوره بالأساس عند العرب.

الشك المنهجي متجلياً في « الوأد عند العرب » لابن تنباك^(١)

الدكتور عبدالحميد الأنصاري. كاتب قطري عميد كلية الشريعة سابقاً

هناك كتب تثير العقل وتبهج الفؤاد وتلهم النفس وعياً وحرية وشجاعة للانعتاق عن تصورات معرفية موروثية منذ التنشئة الأولى عبر ما يسميه المفكر السعودي البليهي البرمجة التلقائية " أكدتها مناهج تعليمية، وعززتها منابر ثقافية وإعلامية ودينية، منها:

١- " في الشعر الجاهلي " لطف حسين الذي أثار منذ صدوره إلى يومنا معارك وسجلات فكرية حامية؛ لأنه صدم قناعات ثابتة حول الشعر الجاهلي؛ حين قال إن كثيراً من هذا الشعر منتحل أو مصطنع، موظفاً في ذلك نظرية الشك المنهجي لديكارت، ومستنداً في شكه إلى حجيتين:

أ- أن هذا الشعر لا يمثل الحياة الدينية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية للجاهلية، كما مثلها القرآن الكريم.

ب- أنه لا يمثل اللغة الجاهلية لأن لغة قحطان (العرب العاربة) في الجنوب غير لغة عدنان (العرب المستعربة) في الشمال، ومع ذلك لا نجد فرقاً بين شعر القحطانيين والعدنانيين، بل لا نجد فرقاً حتى في نطاق القبائل الواحدة رغم تباين لهجاتها، بل إن الشعر الجاهلي كله أقرب إلى لغة القرآن.

لقد كان هذا الكتاب عاملاً قوياً في إعادة صياغة عقول أجيال وأجيال، كما يقول

سامح كريم في تقديمه الفذ للكتاب.

(١) صحيفة الوطن القطرية في ١٣/٥/٢٠١٣ م.

٢- "الواد عند العرب بين الوهم والحقيقة" للأديب والمفكر السعودي د. مرزوق بن تنباك، أستاذ اللغة بكلية الآداب بجامعة الملك سعود، يناقش الكتاب بشكل علمي منهجي ما رددته المصادر والمحفوظات العربية عن "وأد البنات"، أي دفنهن وهنّ على قيد الحياة في الجاهلية؛ ليتوصل إلى أنها أقرب إلى الوضع والانتحال، وهو في ذلك يستبطن نظرية الشك المنهجي بطريقة سلسلة ومن غير تعالم معرفي.

وقد نتساءل كما تساءل كثيرون مستنكرين: كيف جاز للمؤلف أن ينازع النص الصريح ﴿وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ﴾؟! يجيبك بأنه لا نزاع في النص، بل في المقصود من النص، القرآن الكريم صريح بأن الواد موجود، لكن هل هو وأد البنات كما قال المفسرون أو هو وأد النفس ذكراً أو أنثى؟

يرى المؤلف أن المقصود وأد النفس ذكراً وأنثى، وذلك لا يخص العرب وحدهم، بل يشملهم وغيرهم من الأمم التي كانت تقتل الأطفال من "علاقات غير شرعية" عبر أسلوب "الدفن"، ولكن لماذا الدفن دون غيره من أساليب القتل؟ لأنه الأنسب لستر "العار" ونسيانه، وهو في ذلك يتوسل بمفهوم العرب للنفس عامة ذكراً أو أنثى، كما يتكئ على مفهوم النفس في القرآن والحديث؛ ليؤكد أن "الموءودة" هي النفس البشرية، ويستشهد بما جاء في "بيعة النساء" كما في الآية ﴿وَلَا يُزْنِينَ وَلَا يُقْتَلْنَ أَوْلَادَهُنَّ وَلَا يَأْتِينَ بِهَنَانٍ﴾، ويقرر بأنه لا يمكن حمل النهي على وأد البنات كما قال المفسرون، لأن:

أ- أن المخاطب هنا المؤمنات وهن يعرفن أن الإسلام حرم قتل النفس بدهاءة.

ب- توجيه الخطاب إلى النساء دون الرجال، فيه دلالة بأن المرأة يمكن أن يحدث منها مثل ذلك وهو الزنى، ونتيجته الحمل وقتل الولد بطريقة الدفن أو إخفاء ذلك، وجعله بهتاناً يفتريه بنسب الولد إلى غير أبيه. ولكن ما الذي دفع المؤلف إلى نفي وأد البنات ومصادمة القناعات؟!!

يصرح المؤلف في المقدمة بأن قضية الواد كانت مسلمة عنده، وأراد البحث عن أسبابها، ولماذا اختار العرب طريقة الدفن؟ فتجمعت عنده روايات ونصوص أشارت شكوكه في أسانيدها ومضامينها، وقاده البحث إلى الشك في قضية الواد نفسها.

يقول "هذا عمل بدأت البحث عن غيره فقادني إليه"، لكنه لم يتسرع ومكث ٧ أعوام باحثاً ممحصاً قبل أن يعلن ما توصل إليه في كتابه، ومع ذلك فإن المؤلف، وكما هو دأب العلماء في تواضعهم، لا يدّعي أن ما توصل إليه هو الصواب، وأن غيره على خطأ، يكفيه أنه يقدم قراءة جديدة لقضية تستحق الاجتهاد، مؤكداً أن ما حمله على ذلك هو كشف الحقيقة والاحتساب لوجه الله تعالى لتصحيح معنى من معاني القرآن الكريم سبق فيه وهمٌ، وحوّله التكرار إلى ما يشبه اليقين، وإذ لا حجر على من يستطيع الاجتهاد ويقيم الدليل، فإن اللجنة التي ناقشت الكتاب بعد إثارته لمئات من الردود والتعليقات الغاضبة والمؤيدة، كانت موضوعية ومنصفة حين قررت على لسان رئيسها د. سعد بن ناصر الشري "الدكتور ينفي وأد البنايات عن العرب خاصة، وبالتالي فهو لا يعارض ما ورد في النصوص، وهو اجتهاد منه نخالفه فيه، ومن ثم توجهت اللجنة إلى أن القضية محتملة وليست قاطعة".

كما تتضح أخلاقية بن تبنك العالية في تلمسه للمفسرين أعذاراً "المفسرون المسلمون معذورون لأن مصادر معلوماتهم قليلة، ولم يجدوا بداً فيما تجود به بعض الحكايات ليكون معيناً لهم في التفسير". وهذه من سمات الباحثين الموضوعيين، ولمعترض أن يقول: ما المقصود إذن من قوله تعالى ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِالْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ، يَتَوَارَىٰ مِنَ الْقَوْمِ مِنْ سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهِ أَيُمْسِكُهُ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ ۗ أَلَيْسَ أَلَمًا﴾؟! يجب المؤلف بأن القرآن الكريم استخدم عبارات مجازية وبلاغية كثيرة، وهذا ما يوضحه التعبير بالدس والإمساك بالهون، وكلمتا الهون والتراب تؤديان معنى الذلة والضعف، ومن

ذلك استعمال العرب قولهم "مرّغ وجهه بالتراب"، إذ لا يفهم منه إلا المعنى المجازي للهوان وليس أن يمرغه في التراب فعلاً، والدس في التراب يحقّقه ما يحدث للبت من إخفاء وراء أسماء الرجال، فنحن اليوم ما زلنا ندس أسماء نساءنا بالتراب.

ويذهب أبو حيان صاحب البحر المحيط إلى هذا المعنى إذ يقول: إن معنى "يدسه في التراب" هو شدة إخفائه لخبر المولود إذا كان أنثى. يناقش المؤلف السبب اللذين عُزي الواد إليهما عند العرب وهما "خوف العار من السبي" و"الفقر"، ويرى أنهما غير متحققين في حال قريش خاصة بين القبائل، فقريش قبيلة لا تغزو ولا تغزى في الجاهلية، فهم أهل بيت الله الحرام واحترام القبائل لها أمنها من الغزو والسبي، وأما خوف الفقر فقريش قبيلة مستقرة ومتحضرة وهم أهل تجارة وليس في بلادهم شح يصل إلى حد المجاعة التي تجعل الرجل يقتل ولده خوف إطعامه، وقد امتنّ الله تعالى عليهم بقوله ﴿أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَأَمَّنَّهُمْ مِنْ خَوْفٍ﴾.

ولكن ما أصل قضية الانتحال؟ يرجع المؤلف أصل القضية إلى بيت الفرزدق المشهور "أنا ابن الذي أحيا الوئيد" ضمن "النقائص" بين جرير والفرزدق، وكان قد تم جمع شعرهما وتدوينه في القرن الثاني الهجري بعد وفاتهما، وهذا النص كان عمدة المفسرين في تفسير آية الواد، ثم صنعوا القصص حولها، لكن لا دليل يعضده من قول في الجاهلية ولا في التاريخ الذي سبقه ولا في القصص التي سبقت الإسلام، يناقش المؤلف هذه الحكايات ضمن فصل "الخيال الشعبي وتفسير الواد" في إعمال لنظرية الشك المنهجي وإثارة الشكوك المنطقية في أسانيد تلك الروايات.

آخر المطاف: ليس الهدف الدفاع عن المؤلف ولا إقناع القارئ بصحة رأيه، ولكن دفع القراء للاطلاع على هذا الكتاب الذي يفتح أمامهم آفاقاً معرفية واسعة، تحفز العقل للتساؤل حول مسلمات موروثه نافع عنها، وقد يكون ما ندافع عنه هو مصدر الفشل والإخفاق والأوهام والمخاوف، كما يقول المفكر اللبناني علي حرب.

هل واد العرب بناتهم قبل الإسلام؟^(١)

د. زيد علي الفضيل

من بين أكثر الحكايات المُسلِّمة ترسخا في وجداني المعرفي ، حكاية واد العرب لبناتهم في عصر ما قبل الإسلام ، خشية إملاق ، وخوفا من عار قد تلحقه الفتاة بأبيها وقبيلتها ، حين يكون قدرها أن تقع فريسة لسبى قاهر ، ناهيك عن جوانب الشرف التي أحب كثيرون الدندنة عليها ، على أي كنت أقف من كل ذلك موقف المتسائل المُحترار تارة ، الراض لتخصيص قيم الفضيلة على جنس دون جنس ، فالكل سواء بحسب ما تعلمته ثقافيا ، ولا فرق بين جنس وآخر حين تكون الخطيئة ، أو حين يكون الفضل . كان ذلك هاجسا لي خلال ما مضى من زمن ، حتى بصُرتُ بكنز معرفي ، أخال أن مضمونه سيكون له أثره الإيجابي على طبيعة تكويننا الثقافي ، الذي طالما أَلَفَ السُّكون بخشوع أمام موروثنا الفكري ، باعتباره نصا مقدسا لا يصحُّ المساسُّ به ، تأملا وتفكرا وإعادة قراءة . لكنَّ أستاذنا الدكتور مرزوق بن تنباك قد حطم قيد هذا الفهم ، بحكمةٍ علمية يقوم أساسها على فن إثارة السؤال المعرفي ، ثم التفكير في دلالات إجاباته ، واستخدام مناهج التحليل والتدبر والتفكير في كل نتيجة يمكن أن يصل إليها ، وهذا لعمرى هو لبُّ الخطاب القرآني الذي جرى عليه الأنبياء وورثتهم من بعدهم ، وهو جوهر ما نريده في عالمنا المعاصر . لقد مثلت دراسة الدكتور مرزوق العلمية ، الموسومة بـ«الواد عند العرب بين الوهم والحقيقة» ، الصادرة عن مؤسسة الرسالة في العام ١٤٢٥هـ ، ثورة في الخطاب المعرفي المعاصر بحسب ما أتصور ، لكونها قد لامست مُسلِّمة حكاية مُترسخة في أذهاننا ، وثابتة في متواليات

(١) صحيفة المدينة: الخميس ٣/٦/٢٠١٠م.

خطابنا الثقافي ، باعتبار ما عاشته من تواتر سردي وديني . على أن ذلك لم يصمد أمام أدوات منهج الدكتور العلمي ، فكانت دهشته هو حين ابتداء بجمع «الروايات والنصوص والآثار التي تحدثت عن القضية بكاملها من مصادرها الأساسية» ، ليظهر له أن «في أسانيدنا ومضامينها كثيراً من الملاحظات» ، مما فرض عليه أن يعيد التدقيق في جُل الروايات التي وردت في التراث العربي ، ثم في الموروث الإسلامي ، ويُعيد قراءتها بتأمل ودون تسرع ، لتؤكد كل رواية منها ما يجول في ذهنه من علامات استفهام حول حقيقة الحكاية من أساسها ، وكيف وقع المفسرون فريسة لتأثير الخيال الحكائي ، حين تفسير عدد من آيات الذكر الحكيم ، ثم كيف تحاشى الباحثون مناقشة المسألة برمتها ، «تجنباً لسوء فهم الناس فيهم ، عندما يعرضون لأمر له صلة بالقرآن». فكان أن شمر عالمنا عن ساعده ، مستعيناً بالله ، ليُجلى لنا أمرا غاية في الأهمية ، ويصل في خاتمة مطافه العلمي ، إلى خطأ حصرية ربط عملية الواد بالبنات ، فعلاوة على تهاوي أدلة ذلك بحسب ما بينه تفصيلاً في كتابه النفيس ، فإن إشكال تفسير لفظة المؤودة في قوله تعالى (وإذا المؤودة سئلت بأي ذنب قتلت) قد فسره عالمنا الحكيم بمنهجية علمية رصينة ، مبينا أن المراد باللفظة هي النفس ، التي جاءت ثمرة لعلاقات جنسية خاطئة ، وليس المراد منها جنس المولود ذاته . أيها السيدات والسادة ، لم يبق لى من قول إلا أن أدعوكم للتمتع بقراءة مبحثنا العلمي النفيس ، الذي أكد عظم ما ندعو إليه دائماً من أهمية أن نتعلم إثارة ما يترأى لنا من أسئلة الحيرة ، أسوة بنبي الله إبراهيم حين خاض مشواره الإيماني لمعرفة حقيقة هوية خالقه جل وعلا ، ونحن لتجلية أذهاننا من غُش ما تراكم من أخلاط تراث معرفي كبير التبس فيه الحابل بالنابل والغث بالسمين .

موقع الدكتور مرزوق بن تنباك
www.mtenback.com

الفصل الثاني
موقع الدكتور مرزوق بين تنبأك
www.mtenback.com

موقع الدكتور مرزوق بن تنباك
www.mtenback.com

الواد عند العرب.. بين الوهم والحقيقة

د. حسن بن فهد الهويمل

هذا عنوان كتاب أهدي إليّ من مؤلفه الزميل الأستاذ الدكتور مرزوق بن تباك، حيث ذكّرني بكتاب سلف لي بعنوان: (حاتم الطائي بين أصالة الشعر وأسطورة الكرم)، ولمّا أعد إليه إلا بعد أمة، وما كان لي أن أدعه كما سلف من الإهداءات لمكانة صاحبه، ولأهمية موضوعه.. وأنا حفي بالمبادرين للقضايا الأبارك، وبالمتحمسين لغرائب الأفكار، وبالمختلفين معي حول القضايا المحتملة للاختلاف، والتمسعة لمزيد من الاجتهاد، ولا سيما إذا كان الباحث ذا باع طويل، وطول مكث في غيبة التراث، وإذا كان ذا مصداقية وموقف، وإن نقض غزل الحقائق أنكاثًا، وبخاصة حين لا يبخس متعلّقات الموضوع شيئًا.. فلقد كانت نُقوله وإحالاته واستشهاداته متّسمة بالعدل والثقة بالنفس، وهو إذ ساق ما له وما عليه، فإن المخالف له لا يحتاج إلى تجاوز ما جمع، وتلك ثقة وأمانة، قلّ توفرها في عدد من الباحثين.. والباحث يُقدّم عصارة المقروء، ولا يعيده كما بضاعة الأسباط.. ومع كل هذه الاحتفالية بما صنع، فإني عازم على نفس رؤيته من قواعدها، إن كنت لها من المقرنين، وإذ منح نفسه حق المحو لكل ما قيل حول (الواد) فإنّ من حقنا تدارك الأمر، وجمع الأشلاء المبعثرة من تحت سنانك خيله ورجله.

ولما كانت النتائج التي توصل إليها من الغرابة، بحيث لا يحسن السكوت عليها، ولما كانت آراؤه من الجرأة، بحيث تثير أكثر من تساؤل، فقد فرغت لقراءة الكتاب المثير، وحرصت الحرص كله على الكتاب المثير، وحرصت الحرص كله على الوقوف ملياً على الجهد المضني الذي أنفقه في البحث والتنقيب والتجهيز، وأسفي المضوي أن جهده الجهد سيذهب سُدى، لقيامه على شفا جرف هارٍ.

ومرد ذلك أن المفسرين والمحدثين والفقهاء واللغويين المؤرخين المتقدمين منهم والمتأخرين في وجهة، والباحث وحده في وجهة مخالفة.. ومع إصراره على رؤيته الغرائبية وثقته في تقريرها فإنه لا يملك دليلاً علمياً واحداً يعضده به اعتزله، وما أدري، ولست إخال أدري، أهو يُدافع عن كرامة المرأة، أم يُنافح عن الجاهلية الأولى.. وإذ عوّل على ثلاث حكايات خرافية، وجعل منها مركز القضية، وتصور أن نسفها مؤذن بنسف ظاهرة الواد، فإن الخلوص من مقتضيات النص القطعي الدلالة والثبوت إلى تداعياته مخل بمنهج البحث وآلياته.. وطرائق الباحثين وغرائب النتائج لن تنسينا براعة التحليل لكافة النصوص المباشرة والمساعدة.. والأمور العشرة التي أجهز بها على الحكايات، أبدت براعة الكاتب، فيما لم تكن الحكايات الثلاث بحاجة لمثل هذا التفكيك، لأنها متهافئة من أساسها، ولمّا تكن معوّل الباحثين، بحيث تنتهي بنهايتها كل متعلقات (الواد) الذي أخرجه المؤسطرون من مستقر المعقولية إلى هلامية العواطف، كما أخرج المفسرون قصص الأنبياء، وكما أسطرت الشخصيات الاستثنائية ك(حاتم) و(عنتر)، ولم تكن الأسطورة الطارئة مؤذنة بإنكار القصص أو الشخصيات، وذلك بعض ما فعلته في كتابي عن (حاتم الطائي).

وإذ نسلّم بأن الحكايات الثلاث التي قلبها الباحث، وقلب من حولها الأمور، لا تصمد أمام البحث، فإن سقوطها البدهي لن يؤثر على ثبات الظاهرة، كما يراها الكافة، لا كما يراها الباحث.. ولأنها أقرب إلى الحكاية الخرافية، فقد ردها كثيراً، وجاء بها مبسوطة وموجزة، وأشار إليها أكثر من مرة، واحتفى بأبطالها وسائر شخصياتها.. وإذ يكون احتمال الكذب والاختلاق في هذه الحكايات الثلاث متوقعاً، بل مقطوعاً به، فإن تأثيرها على الظاهرة لا يقول به إلا متسرّع أو مجازف، لا يُكَلِّف نفسه مشقة التثبت والتبيين الحقيقين لكل باحث يخشى يوم المساءلة.

وأحب أن أشير إلى أن (عالم الجن) و(عالم الملائكة) وكل العوالم الغيبية التي ذُكرت في القرآن الكريم لا يُمكن التشكيك بوجودها لمجرد الاستجابة للخرافات والأساطير والوقوعات التي يتداولها المنتفعون حولها، كالقول بالتزاوج بين الإنس والجن، أو رؤيتهم أو محادثتهم أو إجرائهم للعمليات الجراحية لمن يحبون، مما هو داخل في الوقوعات المحتملة للصدق والكذب، مع أنها إلى الكذب والافتراء أقرب.. ف(الجن) و(الملائكة) أمم أمثالنا، لهم وجودهم الذي لا نعلم كنهه، ولهم مهماتهم في الحياة، وهذا الوجود العقدي لا يعضد الخرافيين ولا البسطاء ولا المتنفعين فيما يدعونه من وقوعات.

ولنا أن نقول عن ظاهرة (الواد) مثل ذلك، فهي حقيقة، لا كما يراها الباحث من أنها (النفس) وإنما كما يراها المفسرون.. وربطها بقبيلة أو بإنسان أو بمرحلة، يخضع للصدق والكذب، ومن حقنا أن نتردد في قبول الوقوعات، لكن ليس من حقنا التردد في وجود الظاهرة.. ف(الواد) للبنات حقيقة ذكرها القرآن الكريم بالنص، وأشار إليها في آيات كثيرة، وجاءت أحاديث وقصائد وإجماع على ارتباطها بالمرأة، وليس من واجبنا، ولا من حقنا تحديدها بالصوت والصورة والزمان والمكان والإنسان والعدد والكيفية، والإيغال في الأسطورة والتفصيل لا يلغي حقائق التاريخ.

وإذا استساغ المفسرون والمؤرخون والموسوعيون اختلاق الحكايات، وتلقي الإسرائيليات، وإصاقها بالقصص القرآني، فإن هذا الاختلاق لا يمتد إلى الظواهر الثابتة بالنص القطعي الدلالة والثبوت. ولقد كان للإسرائيليات في تفسير القرآن الكريم أثرها السلبي على التفسير، وكانت مدخلاً ل(المستشرقين) الذين سمّوا التفسير بالنص الثاني، وتصوّروا قطعاً الدلالة والثبوت له، فشككوا في مصداقية القرآن تعويلاً على أسطورية التفسير، والتفسير لم يخل من أساطير بني إسرائيل ومن الخرافة عند القصاص والمذكرين،

وتعويل الجانحين إلى الأسطورة حديث: (حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج)، ولقد دُرس أثر القصّاص والمذكرين السيئ على الحديث النبوي).

والباحث في بحثه خلط بين رد الوقوعات المحتملة للرد وتأويل الظاهرة الثابتة وغير المحتملة للشك وفق رؤية المفسرين والمحدثين، ولو أنه تأمل ما ذهب إليه (العقاد) و(محمد بيومي مهران) و(الحوافي) و(عبد العزيز صالح) لوجد أنهم تحفظوا على الوقوعات وعلى بعض الروايات، لكنهم لم يتعرّضوا لظاهرة (الواد)، فهم يعرفون جيداً أصول البحث ومتعلقاته.. ودليل مجازفة الباحث قوله عن المفكر الإسلامي الكبير (عباس العقاد) إنه: (ينافح عنه بلغة إنشائية) ويعني بذلك حديثه عن قضية (الواد) في سيرة الخليفة (عمر بن الخطاب) رضي الله عنه.. والعقاد مفكر وليس منشئاً.

والباحث الذي لم يتهيّب من تخطئة الكافة لا يجد حرجاً من وصف العقاد بما لا يليق به.. (العقاد) مفكر شهدت له كل الأوساط بعلمية الأسلوب ومثانته، وهو حين يتناول قضاياها، يتناولها بموضوعية وعلمية ولغة راقية، ولم يكن في يوم من الأيام إنشائياً.. ولو أن (العقاد) خرج لينافح عن نفسه، لما احتاج إلا للمثل الشائع (رمتني بدائها وانسلت).

والباحث المقتدر حقاً تحت تأثير الأنفة العربية والاندفاع العاطفي خالف كل من سلف من المفسرين من (ابن عباس) إلى (سيد قطب)، وخالف الموسوعيين من (الأصفهاني) إلى (الآلوسي)، وخالف اللغويين الذين عوّل على متكاتهم ك(السياق)، ولم يتهيّب ردود الفعل، وكان ما سبق من جهاذة العلماء وما لحق شعره في مفرقه، ولست أدري عن حجم الثقة بالنفس حين خالف الإجماع، وأنحى باللائمة على المتقدمين والمتأخرين، وطرح رؤية لم يسبقه أحد إلى مثلها.. ومن المؤكد في زمن العجائب أن يقول المعدّرون: إن من حق كل مجتهد أن يعيد قراءة النص، وأن يبدي رأيه فيه، وإن خالف الإجماع.

وإشكالية القراء المحدثين أنهم ينكبون عن ذكر العواقب جانباً، ويحسبون أن آليات التفكيكية والتحويلية والسياق والأنساق والعلاقات والعلامات قادرة على تبرير الرؤية المناقضة.. ومع الفارق الفكري والانتمائي فإن تقمُّم الباحث لمثل هذه المسلّمات المتواترة، يشبه إلى حد كبير تقمُّمات مماثلة ل(محمود أبو رية) و(نصر حامد أبو زيد) و(عبد الكريم خليل) و(محمد شحرور) و(محمد سعيد العشماوي)، والفرق بين جرأته وجرأة هؤلاء، أن صاحبنا سليم الطوية، ورؤيته ذاتية غير متممة، أما رؤية أولئك فهي متممة لتيارات تدور حولها الشبهات. وعلى شاكلة الذين يقدمون بين يدي غرائبهم ما يرضون به المتلقي، استهل بحثه بإعلان إيمانه (بما جاء في كتاب الله على مراد الله، وفيما صح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم على مراد رسول الله).. وكان بإمكانه وهو طالب حق ولا شك، أن يسعه ما وسع علماء الأمة من القرن الأول إلى القرن الخامس عشر، وليس من المعقول أن يظل الأعلام من العلماء على جهل بمراد الله ورسوله، فيما يكون الباحث وحده الذي فهم مراد الله ورسوله، وتحقيق مراد الله ورسوله بالرد إليهما، وبسؤال أهل الذكر.

والباحث في تغريده خارج السرب عوّل على مشروعية الاجتهاد وحقه فيه، والاجتهاد المأجور في حال الخطأ والصواب لا بد فيه من توفر المادة والإمكانية واتساع الحدث أو الظاهرة لمزيد من الرؤى، إذ ليس كل مجتهد مأجوراً.. والباحث حين أتى المسلّمات كلها من قواعدها، لم يكن له عضد محق أو مبطل.. والمتلقي لن يسلم له، ما لم يكن له سلف أو خلف، وما لم يكن معه نص بقوة نصوص علماء الأمة، وليس هو من ذوي الاجتهاد المطلق أو المقيّد، بحيث يكون من ذوي المفردات ك(ابن تيمية) مثلاً.. وإذ تكون القضية مرتبطة ب(علم التفسير) فإن لها أصولها وآلياتها ومناهجها، التي لم يعوّل عليها الباحث بالقدر الكافي، فقوله مثلاً: (أما ما صنعه الروايات غير الموثقة... فأمر سنناقشه في

ثنايا هذا البحث).. والمناقشة لا يكفي فيها ابتدار الرؤية والموقف، بل لا بد من مواجهة الروايات بآليات الجرح والتعديل والتخريج، ومواجهة الرواية بما هو أقوى منها، أو التماس ناسخ أو مخصص، مما هو معروف في علم (مصطلح الحديث).. أما تقليب الرواية خارج هذه الآليات والمناهج والأطر، فإجراء لا مجال له في مثل هذه الأمور، وكل خائض في قضايا التفسير والحديث والفقہ بوصفها مصادر التشريع لا بد أن يكون على علم بأصول تلك العلوم نفسها، ملمًا بأسباب الاختلاف ومعوّل المخالف، وليته يخلط ثقافته بشيء من (الفقه المقارن) كما هو عند (ابن رشد) و(ابن قدامة).

وليس يعيب مفسري العصر الحديث عدم خروجهم عن فهم الأقدمين، متى لم تتوفر لديهم قناعة مدعومة بالشواهد والأدلة، فالخروج على الإجماع والتواتر، لا يكون رغبة يبتدريها المفسر أو الباحث، ذلك أن قضايا العلم والفكر لا تخضع للطلبات والفرضيات ونزغات الأنفس الأمّارة. ولو أن المفسرين المعاصرين بدت لهم ثغرات نفذوا منها، وهم قد فعلوا ذلك في كثير من القضايا، ولم تأخذهم بالحق لومة لائم.. والتعويل على الوقوعات لنسف الثوابت تعويل غير معرفي، وفوق ذلك فالبحث حشد من الانفعالات أدى إلى خلط القضايا والتقديم والتأخير والتكرير وجرجرة الحكايات الخرافية بوصفها قابلة للنسف.

وحين أشير إلى الهنات واللمم في المنهج والمنتج أعوّل على تعدد المصدرية وتفاوت أصولها ومناهجها، في حين بدت وحدة التعامل، فالظاهرة تستمد وجودها من كتب التفسير والحديث والتاريخ والأدب، ولكل مصدر منهجه وأصوله وطرائقه.. والباحث لم يستعن بأصول هذه العلوم في نقض القضية، فعلى سبيل المثال وردت أحاديث في الصحاح والمسانيد والسنن. ودراسة الظاهرة من خلال علم الحديث تتطلّب استعمال آليات المحدثين ورجال الجرح والتعديل وأساليب الشرايح وطرق استنباطهم، ويُقال في

علم التفسير والتاريخ مثل ذلك.. لقد تجلت مواهب الباحث وتجاربه في (النقد الأدبي) وذلك حين تحدث عن دور الشعر في تكريس الظاهرة، وكانت موازناته ولفاته في غاية الدقة والموضوعية، وإن كان قد عوّل على آليات الانتحال وأسبابه، وهو تعويل في غير محله.. ومن الأخطاء الفادحة التي يقع فيها المثقفون وكُتّاب السياسة والفكر أنهم يستجيبون لعواطفهم، ويطلقون العنان لعقولهم لتعلو فوق النص القطعي الدلالة والثبوت، ولا يضعون قيمة للنصوص ومقتضياتها، ولا لأصول المعارف التي يشتغلون فيها، فإذا استفحش أحدٌ منهم مدلول حديث أنكره، ولم يتأوّل، والمفكرون المعاصرون أكثر جناية على الحديث النبوي الشريف.

ولقد جاءت أحاديث مشكلة، تسرّع البعض في ردّها أو تأويلها، وتصدى لهم من أرشدهم وردّ تعدياتهم منذ (ابن قتيبة) حتى (القصيمي) الذي أُلّف قبل انحرافه كتاباً قيماً في تأويل مشكل الحديث.. والحديث النبوي الشريف له مستويات في احتمال الثبوت، كما أن له مستويات في احتمال الدلالة، وله قطعياته ومتشابهاته، ولهذا قال الأصوليون: (لا اجتهاد مع النص)، والنص هنا يعني قطعية الدلالة والثبوت.. ولقد أدرك العلماء خطورة الخوض في العلوم التي لها أصولها وقواعدها دون علم بالأصول والقواعد وطرائق تطبيقها، حتى لقد قالوا: (من تحدّث بغير فنه جاء بالعجائب)، والباحث علمٌ من أعلام الأدب، لكنه دون ذلك بكثير فيما سوى الأدب والتراث، ولا يعييه ذلك، لكن الذي يعيب تقحّم سائر التخصصات، ومزاحمة عمالقتها بالمنكب الغض والجناح القصير.

والباحث لا ينكر (الواد) ولا يرد نصّاً في القرآن الكريم ولا في الحديث النبوي الشريف، ولكنه يحمل ذلك كله على غير الظاهر والمتواتر، ويغرق في التأويل. والمفسرون - حسبما أعلم - فوق كل ذي علم عليم - مجمعون على أن المقصود بـ (الواد) ازهاق حياة البنات، خشية العار أو الإملاق، وقد يدخل الذكر من الأولاد في خشية الإملاق،

وذلك شائع ومتداول في كتب التفسير والحديث والتاريخ والموسوعات الأدبية، حتى لكأنه عند الجميع قطعي الدلالة والثبوت.. وهناك ما يعضد المقصود في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِالْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَكَلِيمٍ * تَوَارَىٰ مِنَ الْقَوْمِ مِنْ سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهِ أَيُمْسِكُهُ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ أَلَا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾^(١) وقوله: ﴿أَيُمْسِكُهُ عَلَىٰ هُونٍ﴾ أي يبقى الجارية على قيد الحياة، مع احتمال الهوان، أو أنه لا يحتمل الهوان، فيدس الجارية في التراب، وهذا كناية عن (الواد) ولسنا معنيين بطريقة الدس وأسلوب الواد، وإنما المهم ثبوت الظاهرة، كما يراها علماء الأمة، وأوضح من ذلك كله قوله تعالى: ﴿وَإِذَا الْمَوْؤُودَةُ سُئِلَتْ بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ﴾^(٢) وهذا سؤال استنكاري، إذ لا ذنب لها، ولو كان لـ (الواد) دلالة أخرى لما كان السؤال عن سبب القتل، ولا حاجة للقول: بأنه العزل، ذلك أنه قول مرجوح، ولو صح ألغى ما تواترت عليه الأقوال.

ولربما يكون الباحث مأخوذاً بالتفسير الأسطوري والتحليل الرمزي للنص، وهذه الطائفة من القراء لا تجد حرجاً من تصور (الدس في التراب) كناية عن عزل المرأة عن الحياة العامة. والحكايات الخرافية التي يسوقها الموسوعيون عن (الواد) و (الإحياء) لا ينعكس أثرها على صحة الظاهرة، وإنما تكون قصصاً خرافية، نسجها القصاص والمذكرون، وجاءت في المراسيل للإمتاع. ونسف الخرافة لا يقتضي نسف الظاهرة، فالمفسرون توسعوا في الإسرائيليات، ولم يقل أحد بعدم صحة أحسن القصص. والذين درسوا الإسرائيليات في التفسير ردها، وأبقوا على الظواهر التي تدور حولها تلك الأساطير. ولقد كانت لي إمامات مبكرة بظاهرة الإسرائيليات في التفسير، حين تعقبت الدارسين لهذه الظاهرة، الأمر الذي حمل الأستاذ المرحوم (محمد محمد أبو شهبة) على

(١) سورة النحل، الآية ٥٧-٥٨ .

(٢) سورة التكويد، الآية ٨-٩ .

الثناء على تناولي، ومؤخذتي بإهمال جهوده في هذا المجال، ولقد وجدها مناسبة لمواصلة الحديث عن الإسرائيليات في التفسير، جاء ذلك كله في (مجلة رابطة العالم الإسلامي) و (الواد) كما يراه المفسرون لم يتعرض له الذكر الحكيم إلا لأنه ظاهرة سلوكية، وليس حدثاً فردياً، والمفسرون التمسوا دوافعه من أي الذكر الحكيم، وحصرها في الدافع الاقتصادي وفي الغيرة والأنفة والحمية. والقرآن الكريم رد السبب الأول بقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَاقٍ﴾^(١). وقوله تعالى ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِنْ إِمْلَاقٍ﴾^(٢) ولقد ربط بعضهم بين ظاهرة (الواد) وظاهرة تحديد النسل بالعزل أو على ضوء قانون (مالتوس) للسكان، القائم على (الكابح الإرادي) وذلك قبل التقدم الطبي. ولقد كان للصحابة موقف من العزل، حتى قال بعضهم: (كنا نعزل والقرآن ينزل). وسماها آخرون بـ (الواد الخفي) أما العامل الثاني وهو الأنفة والحمية والغيرة فقد شاعته الحكايات الخرافية والشعر العربي، وأشار له القرآن الكريم بقوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ زَيْنٌ لِكَثِيرٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَتَلَ أَوْلَادَهُمْ شُرَكَاءَهُمْ﴾^(٣) وقوله تعالى: ﴿قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أَوْلَادَهُمْ سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾^(٤)، وقوله تعالى: ﴿وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَادَهُنَّ﴾^(٥) وفي هذه الآية ملحق لنفي ارتباط الواد بالعزل، ذلك أن العزل من الرجال، ونزوع الباحث العقلي المتكئ على التأويل كاد يقصى المدلول النصي، وذلك منهج غير مسبوق بهذا الحجم، والشرح والتفسير يتنازعهما علماء الدراية والرواية، والتأويل من علم الدراية، وهو محسوب على التفسير بالرأي.

(١) سورة الإسراء، الآية ٣١.

(١) سورة الانعام، الآية ١٥١.

(١) سورة الأنعام، الآية ١٣٧.

(٢) سورة الأنعام، الآية ١٤٠.

(٣) سورة الممتحنة، الآية ١٢.

وثقة الباحث بنفسه، وتنقصه من المفسرين كافة، جراءة لا يقره أحد عليها، يقول في سياق تخطئته للمفسرين : (ولما احتاجوا إلى العدول بالقرآن عن سياقه إلى المعنى البعيد الذي اتخذه المفسرون وأسرفوا في تأويله وعدلوا بالقرآن ومعناه عما تقوله اللغة وتسمح به) . وهل أحد يقبل بهذا التوجيه الغرائبي؟ وكيف يجروا علماء الأمة من العصر الأول إلى العصر الحديث على العدول بالقرآن ومعناه عما تقوله اللغة وتسمح به؟ وهل الباحث بوصفه نحوياً يلوك لسانه أعلم باللغة من آلاف المفسرين السليقيين الذين يقولون ويعربون؟ وهل يظل مفهوم (الواد) مختلطاً على الكافة حتى جاء الباحث، ليثبت الأقدام، ويربط على القلوب؟ وهل مسألة (الواد) مسألة خلافية تفرقت فيها أقوال العلماء، بحيث جنح الباحث إلى طائفة منهم؟. أحسب أن الباحث بهذه المغامرة الخاسرة قد شط على نفسه وعلى قرائه، وحمل النص ما لا يحتملن وعول على (العدول اللغوي) ولم يدعن له (السياق)، وكان هذه المغامرة المحفوفة بالمخاطر كقاصية الغنم أو كضالتها.

واتكاؤه على ظاهرة (العدول) في اللغة حجة عليه لا له، فهو الذي عول على العدول، إذ الأخذ بظاهر الدلالة لا يكون من العدول في شيء. وقوله : (اتخذ المفسرون) دليل على أن كل المفسرين مخطئون، إذ لم ينص على طائفة منهم، وهذا الإجمال مظنة المجازفة والتعميم، ومثل هذه القضايا لا يقوم أمرها على مثل هذا الإجماع.

لقد طوف في آفاق معرفية، تعرف منها وتنكر، وفي النهاية خلص إلى القول بأن (الموؤودة) هي (النفس) وليست (المرأة) وحدها، وكيف يحتاج إلى السياق والعدول والتأويل والرأي وإدارة النص في فلك العقل والمسألة محسومة عند (البخاري) و(مسلم) وأصحاب السنن والمسانيد، وعند كل المفسرين المتقدمين منهم والمتأخرين، ولم يوافقهم على ما ذهب إليه - فيما أعلم - أحد من علماء التفسير أو الحديث أو اللغة أو غيرهم، ولم ينكر (الواد) العرب الذين وصموا به، وعنوا بالتأنيب والنهي، ولم يشكك فيها أي عالم

عربي أو عجمي مسلم أو مستشرق، لقد كانت لـ (طه حسين) شطحات، وكانت لـ (مصطفى محمود) شطحات، وكانت لـ (شحرور) شطحات، وكانت لـ (عبد الصبور شاهين) في كتابه (ابونا آدم) شطحات، ولكن كان لكل واحد سلف فيما شذ فيه. أما شطحة الباحث فلا سابقة لها، وهو فرد فيها، ولا يعيبه ذلك لو عضده نص أو قاعدة أصولية أو دلالية لغوية: حقيقة أو مجازية أو سياقية أو عدولية.

وأغرب شيء أن يقول عن المفسرين كافة دون استثناء (لم يتدبروا النصوص التي أشارت إلى قتل الولد) (ص ١٥٥) وذلك عين التكلف والتعسف الذي برأ نفسه منه (ص ١٥٧). والمفسرون استكملوا كل الاتجاهات اللغوية والفكرية والعقلية والمذهبية، وربطوا قتل البنت بالعار وقتل الابن بالإملاق، ولما يزل الأبوان على مر التاريخ يفضلان الذكور على الإناث، ولكنهم لا يكرهون البنت حين تكون من قسمهم، وإن تمنوا الابن. والباحث عول على قضية (السياق) اللغوي الذي اتخذته النقاد مناطقاً لاستقراءات مخالفة، والعلماء لم يغفلوا (السياق) ولا (الأنساق) ولا (العدول) ولا (التأويل)، ولا (المجاز)، فالتعويل على السياق أخذ به المفسرون، ولكنهم في النهاية يعودون إلى ما قرء في نفوسهم من ثقافات، وما استقروا عليه من مذاهب، وما كل نسق مدان.

والباحث ربما قوع - من حيث لم يحتسب - في مأزق التفسير بالرأي، وذلك مذهب المدرسة العقلية الحديثة، كما هي عند (الأفغاني) و(عبد) و(رضا) و(المراغي) وغيرهم. ولست ضد الاتجاه العقلي في التفسير، ولكنني ضد إدارة النص في فلك العقل، وهو المنزع الاعتزالي، وكم هو الفرق بين إدارة العقل في فلك النص وإدارة النص في فلك العقل. والباحث اتخذ سبيله العاطفي الأعزالي، بحيث صرف نظره عن أقوال العلماء كافة، ولم يكن له معول على أحد منهم، ولم ينظر في قوانين العلوم ومناهجها، مما يحتاج إليه المفسرون والشارحون والمستنبطون، وإن عول على (السياق) وهو تعويل لم يسعفه،

فالسباق ضد فكرته، والتعويل على السياق تعويلاً علمياً أسس له وأصله العلامة (محمد الأمين محمد مختار الجكني الشنقيطي) - رحمه الله - في تفسيره لقيم (أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن) وإن كانت المنية قد اخترتمته قبل أن يصل في تفسيره إلى سورة (التكوير)، وقد أكمله تلميذه الشيخ (عطية محمد سالم) - رحمه الله -، مثلما أكمل (السبكي) المجموع بعد وفاة (النووي)، وشتان بين المبتدئ والمكمل في المؤلفين. ومنهج الشنقيطي في التفسير يراعي السياق؛ لأن الآية تستدعي نظائرها في المعنى، ولم يكن الشنقيطي وحده في هذا المهيع، ولكنه الأميز. والمفسرون يختلفون باختلاف خلفياتهم المعرفية والمذهبية، ولكن الأوابين منهم لا يفسقون عن مقاصد النص، وإن استعرضوا وعرضوا سائر الأقاويل الراجح والمرجوح منها. والباحث الذي استصحب السياق كآلية نافذة ومشروعة أسرف في التعويل على التأويل، وهو في اصطلاح الأصوليين: (صرف اللفظ عن ظاهره المتبادر منه إلى محتمل مرجوح بدليل يدل على ذلك). وإشكالية الباحث أنه عول على (التأويل) دون دليل ولا سند ولا تأييد من عالم سابق أو لاحق. وصرف اللفظ عن ظاهره بدليل كآية: ﴿وَوَجَدَ اللَّهُ عِنْدَهُ﴾^(١) يتحقق معه التأويل الصحيح، أما صرفه لأمر ظني، أو لتزوع مذهبي كآية: ﴿ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ﴾^(٢) فإنه في هذه الحالة يكون من التأويل الفاسد. والباحث قد عول على أمر ظني لا حجة معه، ومثل هذا الفعل يوصف عند الأصوليين بـ(اللعب)، ولقد وصف صاحب (مراقي السعود) مثل هذا بقوله: " وغيره الفاسد والبعيد.. وما خلا فلعبا يفيد) ولمزيد من عناية المفسرين، أحيل الباحث إلى مقدمة تفسير (أضواء البيان..)، وعلى مبحث (دور السياق في بيان الدلالة " في كتاب (التطور الدلالي بين لغة الشعر ولغة القرآن)، وإلى كتاب (العدول اللغوي). ولو أنه وطن

(١) سورة النورة، الآية ٣٩.

(٢) سورة السجدة، الآية ٤.

نفسه على تعقب لطائف التفسير واستنباطات المفسرين وبخاصة اللغويين منهم مثل كتاب (بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز) لـ (الفيروز آبادي)، وتقصى الاتجاه العقلي واللغوي في التفسير، لكان أن تطامن أمام منجز العلماء الأوائل والأواخر، ولكي أضرب مثلاً بسيطاً من لطائفهم، أحيله إلى تحديد (المشترك اللفظي) وبراعة المفسرين في اقتناص المعنى المراد من بين تنازع الدلالات. فـ (القرء) لفظ مشترك بين (الطهر) و(الحيض)، عول فيه اللغويون على قرينة زيادة (التاء) في قوله تعالى: ﴿ثَلَاثَةٌ قُرُوءٌ﴾ والدلالة على تذكير المعدود، وهي (الأطهار)، فلو أراد (الحيضات) لقال: (ثلاث قروء) بلا (هاء)؛ لأن العرب تقول: ثلاثة أطهار وثلاث حيضات. واختلاف الفقهاء حول ذلك مرجعه إلى غياب المؤشر النحوي، أما التقصير في فهم السياق اللغوي فيبدو عند بعض الفقهاء في الاختلاف حول حرمة لحوم الخيل والبغال والحمير.

وإن كان ثمة حجة يعول عليها فهي تأنيث (الموؤودة)، و(النفس) مؤنثة، ومن ثم فإن المرأة وحدها ليست هي المقصودة، وإنما المقصود مطلق النفس، وهو إذا أطلق هذه الرؤية، لم يحل إشكالية النصوص الدافعة لرؤيته. ومع الإغراق في المباحكات فإن الباحث بارع في دقة التأويل، حتى لكأنك تقرأ للزمخشري في كشفه، فالباحث وهو يحاول تفسير الموؤودة بـ (النفس) يجاري الزمخشري في تفسيره (ناظرة) بمنتظرة، أو يجاري الشنقيطي في تفسير (القرء)، وإذ يصطدم الزمخشري بتعارض النصوص ضده، لا يواجه الشنقيطي بشيء من ذلك، والباحث كما الزمخشري منهمك بقوة النصوص. وأمام محجتها البيضاء لم يفسر آية الواد، ولكنه تأول فيها، ذلك أن التفسير يعتمد على الرواية فيما يعتمد التأويل على الدراية، ولست أشك أنه اجتهد ما وسعه الاجتهاد لتأويل كلمة (الموؤودة)، وأحسبه سيخرج من (المولد) بدون (حمص) - كما يقولون -. وقد يكون

تمحكه من اللطائف، فالنفس في النهاية جماع الذكر والأنثى، ويكون في قوله كله كمن فسر الماء بعد الجهد بالماء.

ومن لطائف هذا البحث الغرائبي براعة الباحث في نقد الحكايات الثلاث، وذهابه بعيداً في التحسس عن المطاعن. واختياره الوقائع والأخبار اللاحقة مؤشراً ذكاء وبراعة، ولست أشك أنه ابن بجدة البحث الأدبي وخبيره. ولو أنه اقتصر على نسف الحكايات الخرافية، ولم يعقب على الظاهرة التي أقرها الذكر الحكيم والحديث النبوي الشريف والشعر العربي القديم وتداولها العلماء، وهم الأدرى بتخصصاتهم؛ لكان خيراً له وللمشهد العلمي، ولو لم تكن ظاهرة (الواد) كما تتابع السلف والخلف عليها لأنكرها العرب منذ اللحظات الأولى.

والباحث وهو يستعرض روايات الأحاديث في الصحاح والمسانيد والسنن عول على (الزيادة) و(الإدراج)، وذكر (الواد) في موقع وعدم ذكره في موقع آخر، وعد ذلك من الاضطراب الذي قد يفتح باباً على الروايات، وهو قد أوماً من طرف خفي لـ (حديث الأحاد) و (حجيته)، ولو أنه رجع إلى كتب الأئمة وعلماء الحديث لعرف أن مثل ذلك لا يؤثر على صحة الحديث فـ (المدرج) ألف فيه (ابن حجر) و (السيوطي)، وحددوا ذلك، وأوضحوا الفرق بين (الإدراج) و(الزيادة) في النص، وأما (حديث الأحاد) والقبول به في العقائد والعبادات فالخلاف فيه لا يمتد إلى قضية (الواد)، واختلاف روايات (البخاري) مرتبط بالأبواب التي يعقدها، وليست اضطراباً في الرواية، فهو يأخذ من الحديث ما يناسب الباب، ولا حجة في ذلك. ولأن الباحث غير متخصص في علم الحديث فقد عول على ما لا يعول عليه.

وخلاصة القول أن الباحث مارس رياضة فكرية ممتعة، استطاع أن ينسف الحكايات الخرافية بعشر حجج في غاية الدقة والشمول والعمق، ولكنه لم يستطع تحويل (الواد) من

(المرأة) إلى (النفس) بكل شموليتها، وعتبي عليه أنه أنفق جهداً ووقتاً ثميناً في قضية محسومة. وتساؤلي في النهاية: أي الحزبين أحق بالتصديق والمتابعة، علماء الأمة كافة، أم صاحبنا الذي جاء في الوقت الضائع؟^(١).

موقع الدكتور مرزوق بن تنباك
www.mtenback.com

(١) جريدة الجزيرة العدد ١٢١٧٨، ١/١/١٤٢٧هـ الموافق ١٣/١/٢٠٠٦م والعدد ١٢١٩٢
١٥/١/١٤٢٧هـ الموافق ١٤/٢/٢٠٠٦م.

الواد بين الوهم والحقيقة

د. مرزوق بن تنباك

الأستاذ الدكتور حسن بن فهد الهويمل قامه شامخة في الحياة الأدبية، بل في الثقافة العربية والإسلامية، وهو الرجل الذي لا يتوقع له بالشنان، عرفته قبل أن ألقاه وقرأت له وأعجبت به وبما يطرح أيما إعجاب، ثم اتصلت اسباب المعرفة به من موقعه في دائرة الثقافة، فزددت إعجاباً به وتقديراً له، ولم أقرأ له كتاباً أو مقالاً أو استمع إلى محاضرة أو مناظرة إلا شعرت أن الرجل ابن بجدتها، وهو ناقد جريء وملتزم أبي، اتخذ لنفسه خطأ عربياً، نافح عن ثقافة العربية ومبادئ الإسلام واستمر على ذلك دون أن تأخذه بنيات الطريق عن أساس المبدأ الذي ينافح عنه ويدافع دونه. ودون مجاملة - يستحقها الزميل الكريم - فإني لا أعرف أديباً في مجاله في بلادنا يشاكلة في رؤيته الخاصة وفي أقواله، ولا سيما في هذا الوقت الذي غلبت فيه العجمة وترسخت العامة على السنة الخاصة قبل العامة.

أما من الجانب الشخصي والعلاقة الذاتية فمنذ عرفته وأنا أشعر بقرب ما يطرح من نفسي واحترامي له وتقديري لجهوده، ولهذا السبب كان هو أول من أهديت كتاب (الواد) له خاصة. وكنت أعرف أنه لن يمر دون رأي منه وقول فيه، لاتفاق الاهتمام بالتراث وصلته القوية به وعلمه بمدخله ومخارجه. ومن من الناس من لا يسعده أن يقرأ له عالم قدير مثل الدكتور حسن، ثم إنني أعول على موقفه المحافظ من التراث، وكنت واثقاً أن هذا الكتاب وما حمل من آراء وما توصل إليه من نتائج سيستفزه، فيكون رأيه فيه صريحاً وواضحاً كصراحته ووضوحه، ولم يخب ظني به، فقد أسعدني بمقالين طويلين عن الكتاب حملاً رأيه ورؤيته فيما قرأ وفيما اعتقد، ولم تأخذه فيهما أسباب المجاملة، ولكنه

عمد إلى ما يعتقد وبادر به وأظهره في لغة جلية مبينة جعلها فوق مستوى الزمالة والعلاقة، لأنه يعرف أن صاحبه لا يسره شيء في مجال الفكر والأدب مثلما يسر تلاقح الأفكار ومحاورة جهابذة الرجال. وقد حملت رؤيته في المقالين أشياء كثيرة أقر له في شيء منها، وأقبل منه شيئاً، وأخالفه في أشياء.

أقر له بأنني خالفت كل الماضين فيما وصلت إليه، فلم يسبقني فيما أعلم أحد من المفسرين والمذكرين والأدباء والموسوعيين إلى ما وصلت إليه من تأويل للمؤودة، وهو إقرار بدأ به الكتاب وكررتة في ثنايا البحث وأظهرت حجتي في ذلك، والسبب أن المتقدمين من العلماء لم يقفوا موقفي، ولم يستشكلوا استشكلاتي، وإنما أخذوا القضية على أنها مسلمة دون نقاش أو حوار أو حتى النظر في صدق الخبر أو كذبه، وإنما تتابعوا على نقل الخبر قبل تمحيصه وتدقيق النظر فيه. وصاحبك درس الأدب الأموي ودرّسه ثلاثين عاماً، وكان مع الناس في اعتقادهم، وأما ما قدم شرارة هذا الاستشكال فهو بحثه عن سبب اختيار الدفن للمولود البنت وهي حيلة، فحاول معرفة السبب لماذا لم يقتلوهن بوسيلة غير الدفن كالقتل بالوسائل المعتادة، ولماذا اختاروا الدفن لهن وهن أحياء. وهنا تبين لي ما لم يلتفت إليه الأولون، فوجدت أن عرض وجهة نظري مهم للحقيقة العلمية، ولو قال بذلك أحد ممن سبقني لما احتجت إلى عناء البحث والتأويل وكانت فرحة الاكتشاف وضروب الاجتهاد بعد أن أعطيت الدليل المنطقي وأبنت الحجة الدامغة من المأثور والمعقول والمنقول.

أما ما أقبل منه فهو ما دفعته اللغة إليه، واضطره الجدل عليه، من وضمف يتعلق بشخصي، وقدرات عقلي، وكل ما له صلة بنفسي. فأنا أقر لأخي به ولا أدفع ذلك، ومادح نفسه يقرؤك السلام.

أما ما أريد مناقشته ومحاورته فيه فهو ضالة الجميع التي يبحث عنها كل الناس، أدركوها أو فاتهم شيء منها أو كلها، إنها الحقيقة، أو قل : إنها الحجة التي دارت حولها فصول الكتاب ومناقشاته، ما قبل منها وما رفض، والمنهج العلمي الذي أرجو ألا يكون موضع اختلاف.

صدمة المفاجأة :

منذ البدء أقدر هول الصدمة المعرفية التي يحدثها إعلان النفي لأمر ترسخ في أذهان الناس وكررته الروايات على مر العصور والأزمان حتى استقر في أذهان الخاصة ويلي العامة فحسب، وأصبح تصديقه من المسلمات التي لم تناقش لكثرة ترددها في تراثنا الإسلامي. وأنا أقدر هذه الصدمة التي لم يكن هو وحده الذي استفزته، بل باغته على حين غرة، فقد فاجأت في ذكرها رجل دين خبير في مجال الفقه وله رؤية شرعية ومن أهل الاختصاص، وظننت أن جوابه سيكون كالمعهود عند المشتغلين بالعلوم النظرية: ما دليلك؟ وكيف ذلك؟ وأثبت ما تقول، أو ما يشبه ذلك من الأسئلة، إلا أن الصدمة لدى الرجل كانت أكبر مما أتوقع، فكان جوابه: (حرام عليك) بلغة عامية سريعة، والصدمة والدهشة لا تخفى في قوله وحركاته وتعبيرات وجهه عند مفاجأة القول، وهو أمر أقدره عاطفة وأقدره شعوراً، فما تردده الأخبار والسير على الأسماع قمين أن يعول الإنسان إلى هذه الصدمة عندما يخالف ذلك، ولهذا فإن أخي الدكتور حسن - أحسن الله إليه - كان تحت تأثير الصدمة أو الدهشة والاستغراب عندما استهل مقاله الأول بأنه : (عازم على نفس رؤيتي من قواعدها.. لقيامها على جرف هار) فهو قول عبرت عنه الغريزة المحافظة والتكرار الذي ملأ الوجدان في مآثورات العرب وأخبارهم، وأنا شخصياً مثله عشت هول الصدمة عندما بحثت أول الأمر كما أشرت إلى ذلك في الكتاب، وكنت أقع تحت هذا التأثير والتراكم والتكرار لمسلمات هذه القضية حتى وصلت إلى أرض صُلدة. كما أن

الإلفة والثقة في مرويات الأولين كانت مما يحول دون الإنسان وتصديق ما يشذ عن المؤلف، ونحن جميعاً نعرف كثيراً من المواقف التي مررنا بها في حياتنا المعاصرة، وكانت الإلفة هي سلاحنا الذي نحاول به صد كل جديد يخالفها من قول أو عمل أو مخترع ينتفع به، ولدي سلسلة طويلة من المحرمات التي يعرفها الدكتور حق المعرفة، وعدد من الفتاوي التي صدرت بها، ثم زالت من تلك المحرمات الغرابة واتصلت بالإلفة، فأصبحنا نتسابق عليها، وتذكر فتاوانا فيها ومواقفنا منها، ونقول: يا مقلب القلوب والأبصار، لن أذكر أخي بموقفنا من البرقية والمذيع، ولن أذكره بتحريم التعليم المنتظم الحديث على الذكور، ثم الموقف الثائر الذي حدث ضد تعليم المرأة، والتلفزيون، وآخرها الاستقبال الفضائي عند قدومه إلينا. وكل تلك وغيرها وقفنا منها وحرمنا ما فيها، وعرفنا بعد تقلب الأمور على وجوهها أن طول الإلفة للماضي، والموقف من المحدث، هو سلاحنا الذي قاومنا به حتى أعجزتنا المقاومة، ثم أصبحنا نستحي من ذكر ذلك السلاح، ونستمتع بما أحل الله لنا من المباحات ونحمده عليها، ونبالغ في الاستفادة منها حتى وصلنا إلى مراحل التخمة بعد التجويع والتحريم الذي حاولت الإلفة والعادة تحريمه علينا وصدنا عنه وإبعادنا منه بلا سبب ولا دليل.

أصدق القول القاريء الكريم والزميل العزيز أن كلمة النسف والقواعد التي أتت على لسانه في الفقرة الأولى من مقاله الأول أوقعتني في حيص بيص؛ فالأخبار هذه الأيام كلها مشحونة بالنسف والقاعدة وغيرها من مفردات الحاضر المعاصر، تمطرنا بها الفضائيات ونرى آثارها وشدة تدميرها في الأنفس والممتلكات، فاشتد خوفي ووجلتي وعللت نفسي بالمجاز والاستعارة، ولكنني عدت وقلت: من يقول هذا الكلام أعرفه حق المعرفة، وأعرف نخله لتراثنا العربي، وتنقيبه في بطون الكتب، ومسوعيته المعرفية، واتصاله بالموروث، ولا بد أنه عشر على نصوص تدحض ما جئت به، وتكذب ما أولت من

أقوال، وتنسف القواعد والأسس التي بنيت عليها رأبي على الرغم من أنني تقصيت وبحث ولم أقدم على نشر ما قلته حتى عددت مصادر التراث ومعارفه، فقد يكون ند عني شيء منها وفاتني ما وقع عليه أخي وأضمره لي. رصدت السيارة على جانب الطريق، وأكملت المقال على طوله، ولم أجد فيه أثراً للنسف، ولم أشاهد أحداً من أفراد القاعدة، لكن المقال يشير إلى آخر سيأتي في الأسبوع القادم ولا بد أن سيكون ذلك فيه، فالنسف هو آخر احتمال كما أن الكي هو آخر الدواء. وانتظرت الأسبوع الآتي على وجل وشوق لأرى، لكن حال الجريض دون القريض، فقد كان هناك ما يستدعيه دفاعاً عن الرسول المصطفى أمام الرسم الكرتوني الخبيث، فطال الانتظار اسبوعاً آخر، وعددت واحداً وعشرين يوماً قاطعت فيها كل الأخبار خشية أن تذكرني بالنسف والقاعدة، حتى جاء آخر الكنائس ولم يأت بنص واحد مخالف لما قلت أو ناسف لما أسست عليه مقولتي، وإنما هي تأويلات وتهويلات وآراء سنبداً معها رحلة علمية أدبية مع أبي أحمد، وأعدكم وأعده ألا يخط قلمي كلمة إلا ما كان في صميم الموضوع، ولن أستعمل مجازاً ولا كناية ولا استعارة حتى لا أخرج بالقارئ عن الغاية من البحث الممتع بتلاقح الافكار ومجازبة الزميل العزيز أطراف الحديث في صميم الموضوع وليس الاحتمالات والحواشي. يصف الدكتور رؤيتي بالغريبة أو الغرائبية، وهي كذلك، وطوبى للغرباء. وسبب هذه الغربة في رأيه (أن المفسرين والمحدثين والفقهاء واللغويين والمؤرخين المتقدمين منهم والمتأخرين في وجهة والباحث وحده في وجهة).

وقد صدق في ذلك، وقد أخبرته مراراً بمخالفتي لكل هؤلاء، وبينت السبب في ذلك معللاً ما ذهب إليه. ولأنه يرى أن أقوال المتقدمين وحدها حجة علي فإني سأخبره ببعض ما قال الأقدمون: (إذا رأيت الرجل يقول: ما ترك الأول للآخر شيئاً، فاعلم أنه لن يفلح). ولو كفاني قول الأولين وكفاه لما كان هناك حاجة إلى ما نعيش منه وعليه وما نملاً به

السطور ونفق فيه الأعمار، فكل ذلك أتى عليه الأقدمون وقالوا فيه رأيهم لزمانهم ومكانهم، والأولون ممن ذكر لم يتحصنوا بالعصمة، ولم يزعم أحد منهم ولا من غيرهم أنهم قالوا الكلمة الأخيرة في العلوم التي يمارسونها. ونحن نشكرهم على جهودهم ونقدر اجتهادهم، ولا يحرمنا ذلك حقنا في الرأي والقول والحجة والاجتهاد والتدبر الذي أمرنا به القرآن المعصوم من الخطأ والزلل، فأمرنا بالتفكير والتذكر والتدبر، ولم يكننا إلى ما قال غيرنا، وإنما أقام الحجة علينا بالتكليف والنظر فقال: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ﴾^(١)، ﴿أَفَلَمْ يَدَّبَّرُوا الْقَوْلَ﴾^(٢)، ﴿وَلْيَذَكِّرُوا الْأَبْأَابَ﴾^(٣)، ﴿كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ﴾^(٤)، ﴿أَفَلَا تَتَفَكَّرُونَ﴾^(٥). فهل رأيت القرآن يخاطبنا بالتكليف أو يحيلنا إلى تكليف الآخرين؟! فالأولون عاشوا زماناً غير زماننا، ولهم ظروف غير ظروفنا، وقد يتوفر لنا اليوم أكثر مما توفر لهم فتقوم الحجة علينا وتسقط عنهم، حتى لا نحملهم ما لا يتحملون، ونخلي مسؤولياتنا على ما جاؤوا به اعتماداً على الزمن المفضل والجهد المبجل لهم. أما أنك لا تدري هل عملي دفاع عن كرامة المرأة أم منافحة عن الجاهلية الأولى فإن أخاك يشرفه أن ينافح عن المظلوم ويبين الحقيقة إن كانت المرأة أو الجاهلية، فكلاهما يستحق الإنصاف، وقد كفاني وكفأك سيد البشر عندما قال: (إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق)، وأنت تعرف أن المتمم أتى إلى ما هو قريب التمام والكمال، فأتى ما ينقصه وأكملاه. وهو شاهد لما في الجاهلية من فضائل الأعمال وقيم المروءة وسلامة النية قبل أن تقوم عليهم الحجة بالرسالة والنبوة. وشاهد هذا القول سند قوي جاء على لسان النبي المصطفى حين قال:

(١) سورة محمد، الآية ٢٤ .

(٢) سورة المؤمنون، الآية ٦٨ .

(٣) سورة إبراهيم، الآية ٥٢ .

(٤) سورة البقرة، الآية ٢١٦ .

(٥) سورة الأنعام، الآية ٥٠ .

(خياركم في الجاهلية خياركم في الإسلام إذا فقهوا). وعن المرأة دافع القرآن، إذ خاطبنا جميعاً رجالاً ونساء فقال: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾^(١). وقال في الأثر: لا فضل لعربي على عجمي إلا بالتقوى. ولم يفرق بين الرجال والنساء في الفضائل، ولم يخص أحداً بخصوصية غير ما هو مخلوق في جبلته وطبعه، وأنا يشرفني الدفاع عن المرأة في الجاهلية والدفاع عنها في الإسلام، وبيان أن هذا في الإسلام، وتلك الفترة السابقة له هي جزء من تاريخنا الذي نعتر به إن كان عن المرأة أو عن الرجال أو عن موروثات الإنسان وكرامته، ولم تكن أنت أول من اتهمني هذا الاتهام الذي يشرفني الاعتراف به والإقرار بمقتضياته، بل إن عدداً من الأعداء ذهبوا إلى ذلك صراحة - أحفظ بأسمائهم - وهم علماء فضلاء أدهشهم ما أدهشك وما يردد من نصوص لا تقوم بها الحجة على ما ذهب إليه الكتاب، وهي مخالفة ما عهدوا ووقر في أفتدتهم، ولم يجدوا ما يواجهون به الحقيقة لا نصاً ولا دليلاً يردون به ما جاء في الكتاب، فليجئوا إلى الاتهام بالدفاع عن الجاهلية أو عن المرأة، ولم تغب عني دهشة هؤلاء الطيبين قبل أن يقولوها، فبينت بياناً لا لبس فيه في الكتاب أنه لا يلزم لمعرفة فضائل الإسلام والإقرار بها تقبيح كل ما جاء في الجاهلية والكذب عليها وعلى أهلها، فإن الإسلام أمرنا بالعدل ونهانا عن الجور والكذب، فقال تعالى: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾^(٢)، لكن مع كل ما ذهبت أنت إليه أرانا تتفق، بل إن الاتفاق بيننا أكثر من الاختلاف، فقد نقض الكتاب الروايات الثلاث وأتى بالأدلة القاطعة على أنه لا صحة لها البتة، وبين أنها روايات من أحاديث القصاص والوعاظ والمذكرين، ودلل على الوضع والانتحال فيها وفي أسانيدها ومتونها، وجئت أنت في مقاليتك فذهبت في أمر الروايات إلى ما هو أبعد من ذلك، فوصفتها

(١) سورة البقرة، الآية ٢١٦ .

(٢) سورة المائدة، الآية ٨ .

بأنها خرافة وأنها أسطورة وأن القائلين بها من أهل الأسطورة والخرافة، وكررت ذلك مراراً في أكثر من موضع في مقالتيك، ووصفتها بأنها متهافة من أساسها. (وإذا نسلم بأن الحكايات الثلاث التي قلبها الباحث، وقلب من حولها الأمور، لا تصمد أمام البحث فإن سقوطها البدهي لن يؤثر على ثبات الظاهرة كما يراها الكافة لا كما يراها الباحث، ولأنها أقرب إلى الحكاية الخرافية فقد ردها كثيراً.. وإذ يكون احتمال الكذب والاختلاف في هذه الحكايات الثلاث متوقعاً، بل مقطوعاً به.. والحكايات الخرافية التي يسوقها الموسوعيون عن الواد والأحياء).

نضر الله أيامك، والله إنني كنت أريد أن أقول في هذه الروايات بعض هذا القول فأعدل عنه خشية أمثالك من العلماء الذين لا يقبلون هذا التقييح والتزييف إلا بدليل وسند، وأعمد بدل ذلك إلى نقضها كما رأيت بالحجة والدليل وأقلب وجوه الضعف فيها وأصنفها بالروايات وأنقضها بالحجة وحسي ذلك. فجئت أنت مسعفاً لي بما لم أجزؤ على بعضه في الوصف، فجزاك الله خيراً عني وعن الحقيقة وعن العرب في الجاهلية وعن العرب في الإسلام وعن سماحة الإسلام وعدالته وحربه للظلم والكذب. وتعال هنا أضع يدي في يدك ونسير إلى ما تنكره ونضعه في موضعه الذي يستحق.

لقد أتيت هنا تنسف كل ما تريد ترسيخه وتحقيقه وإثباته من قواعده وتلغيه وتقييم الحجة على بطلانه وأنت لا تدري فاعلم - بارك الله في علمك - ما أضعه بين يديك مقراً به ومعترفاً للقراء ولكل من يرى ويسمع ما أقول .

إن وجدت أن مفسراً واحداً أو مؤرخاً واحداً أو لغوياً واحداً أو نحوياً واحداً أو أديباً واحداً أو موسوعياً واحداً أو فرداً عادياً في كل تاريخك الطويل منذ نزول القرآن حتى الآن اعتمد في قضية الواد غير هذه الروايات الثلاث الخرافية الأسطورية حسب وصفك لها، فالكتاب وما فيه وما جاء عنه باطل. كل هؤلاء إذا عرضوا لآية التكوير جاءوا بقول

الفرزدق لا يزيدون عليه شيئاً من عندهم، وأكثرهم احترازاً في التنصيص من يقول: وهذا ما كانت العرب تفعله في الجاهلية، دون أن يوردوا الدليل من نص صحيح ثابت أو رواية سابقة في ما قبل الإسلام، أو يقولون: كان أحدهم يغذو كلبه ويئد ابنته، ثم يسIRON معتمدين هذه الروايات لا يزيدون عليها شيئاً إلا ما تمليه المناسبة التي تبرع بها بعضهم كأن يضيف إليها ما يسمح به خياله وعاطفته، فهل تميز بين من يبني على جرف هار ومن يقول: {اللهم رب لا علم لي إلا ما علمتني إنك أنت علام الغيوب} .

وينظر للقضية من جميع جوانبها ويمحص ما قبل فيها من روايات وآراء وما صاحبها من إichاءات أو حتى أوهام وخواطر. ولم يقف المفسرون عند آية التكوير - ﴿المؤودة سئلت﴾^(١) - بل جعلوا كل آية جاءت تذكر قتل الولد وهي آيات كثيرة في الإسراء، وفي الأنعام وفي الممتحنة وفي سور أخرى أشار إليها الكتاب تعني وأد البنات عند العرب خاصة، وقد بينت خطأ ذلك في الكتاب وحتى لا أطيل على القراء سأكتفي بشاهد واحد أنقله بنصه ﴿وكذلك زين لكثير من المشركين قتل أولادهم شركاؤهم ليردوهم وليلبسوا عليهم دينهم ولو شاء الله ما فعلوه فذرهم وما يفترون﴾^(٢) لم يجد المفسرون معنى لهذه الآية غير وأد البنات عند العرب أيضاً فقالوا في ذلك ما نمثل ببعضه، ومنه ما ذكر ابن كثير قال: "شركاؤهم" شياطينهم يأمر ونهم أن يقتلوا أولادهم خشية العيلة وقال السدي: أمرتهم الشياطين أن يئدوا البنات، ويقول صاحب فتح البيان: هو دفن البنات مخافة السباء والحاجة، أي بناتهم بالواد الذي كانوا يفعلونه.. نزلت فيمن كان يئد من مضر وربيعة.

هذه بعض من كثير. والعرب في رواياتهم لم يئدوا لآلهتهم ولا لشركائهم بإقرار المفسرين في الآيات السابقات على هذه الآية.

(١) سورة التكوير، الآية ٨ .

(٢) سورة الأنعام، الآية ١٣٧ .

والتضحية بالأولاد معروفة عند الأقدمين من الأمم قبل العرب بألاف السنين، وقد بينا في الكتاب منهم هؤلاء السابقون بأسمائهم وأزمانهم وأولادهم الذين ضحوا بهم، ومع النص الصريح في القرآن بأن قتل الولد كان للآلهة وأنها تضحية دينية، فإن المفسرين حملوا ذلك على قتل البنت عند العرب خاصة. ولا أريد أعيد فصلاً كاملاً في الكتاب عن قتل الولد. وسأزيدك من الشعر بيتاً كما يقولون، فإنه في عام الفتح وأنت تعرف متى كان؟ في عهد الرسول - صلى الله عليه وسلم - قد جاء النساء يبايعنه وجاءت الآية الكريمة ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَىٰ أَنْ لَا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَادَهُنَّ وَلَا يَأْتِينَ بِبُهَانٍ يَفْتَرِينَهُ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلَا يَعْتَصِبْنَ فِي مَعْرُوفٍ فَيُبَايِعُنَّ وَأَسْتَغْفِرُ لَهُنَّ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾^(١) فقلن عن قتل الأولاد خاصة نحن ربناهم صغاراً وقتلتهم كباراً فأنت وهم أبصر، فضحك من سمع من الصحابة هذا الاحتجاج ومنهم عمر بن الخطاب حتى استلقى على ظهره وتبسم النبي - صلى الله عليه وسلم - عند استماع اعتراض النساء، فالنساء من قريش اعترضن على شرط قتل الأولاد في البيعة لأن حملتهن على قتل البنين في الحروب خاصة، ولم يخطر ببالهن الواد الذي يخص البنات. وهو ما حمل المفسرون المعنى عليه ولم يكن ذلك في أذهانهم وإلا لما ذكرن القتل في الحروب. فأيهما أقرب من النبي ومن نزول القرآن ومن فهم معانيه ودلالاته؟ ولم يرو أن النبي - صلى الله عليه وسلم - ولا عمر الذي ضحك حتى استلقى صحح للنساء ما ذهبن إليه فقال: إنه قتل البنات وليس قتل الذكور.

هذه حزمة مما جاء في المقالين أما الحزمة الأخرى فهي في المصطلحات ودلالاتها، وأولها قوله: "فإن الخلوص من مقتضيات النص القطعي الدلالة والثبوت إلى تداعياته.. وجاءت أحاديث وقصائد وإجماع على ارتباطها بالمرأة، وإذا استساغ المفسرون

(١) سورة التكوير، الآية ٨.

والمؤرخون والموسوعيون اختلاف الحكايات وتلقي الإسرائيليات ، وإصاقها بالقصص القرآني، فإن هذا الاختلاف لا يمتد إلى الظواهر الثابتة بالنص القطعي الدلالة والثبوت، ونصوص قطعية الدلالة والثبوت، ولست أدري عن حجم الثقة بالنفس حين خالف الإجماع، وأن يبدي رايه فيه وإن خالف الإجماع، فالخروج على الإجماع والتواتر لا يكون رغبة يبدوها الفسر أو الباحث ، ولكنه يحمل ذلك على غير الظاهر والمتواتر، مجمعون على أن المقصود بالواد إزهاق البنات، حتى لكأنه عند الجميع قطعي الجلالة والثبوت، ومثل هذه القضايا لا يقوم أمرها على مثل الإجماع".

هذه الحزمة من العبارات تحمل مصطلحات فقهية وأصولية ودلالات شرعية وقد جيء بها لاختطاف الرأي المخالف وترهيبه بهذه العبارات الطنانة التي قد لا يعرف القارئ ما تعني، وإن كان في ضحها في مقال صحافي دون تعريف للقارئ بها وبدلالاتها الشرعية ووضعها الإصطلاحي ما يجعله يتخذ موقفاً لا شك أنه سيكون بحجم هذه المصطلحات الفقهية الاصولية، ولهذا فإني سأبدل جهداً لازالة روع هذه المصطلحات من ذهن القارئ وأضعها في موضعها الصحيح وفي سياقها الاصطلاحي الذي يعرفه الدكتور حسن ولكنه لم يشأ إيراده وأولها النص قطعي الدلالة قطعي الثبوت. ليس في الأرض كلها نص أوثق وأصدق من القرآن المنزل من السماء المحفوظ في نزوله من لدن العرش حتى بلغ على لسان رسول الله وحفظه الله من التغيير والتحريف ﴿إِنَّا نَحْنُ نُزِّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾^(١) هذا النص الكريم المحفوظ من السماء وفي الصدور والسطور إلى يومنا هذا، يقول عنه الأصوليون إنه قطعي الثبوت ظني الدلالة، وقد أخذ الأصوليون تعريفهم من قول صحابييين جليلين عملهما وهما علي بن أبي طالب أمير المؤمنين ومن أسلم ولم يخالط عقله ذرة من شرك، وحرر الأمة وترجمان القرآن عبدالله بن العباس، حين أرسله الخليفة إلى من خرج

(١) سورة الحجر، الآية ٩ .

عليه متأولاً في أمر التحكيم، فقال الخليفة للصحابي ابن عم الرسول : لا تجادلهم في القرآن فإن القرآن ذو وجوه. أي أن تفسير القرآن ومعناه ظني بالنسبة للناس مع أنه قطعي الثبوت بنصه، فإذا كان القرآن عند المسلمين لا ينطبق عليه الشرطان معاً وهما اللذان كرهما أخونا الدكتور حسن، فكيف بما هو دون القرآن وأين القطعي في الدلالات والقطعي في الثبوت؟ ولماذا لم تذكر النص الذي تراه قطعي الدلالة قطعي الثبوت حتى نعرفه ونحترمه ونقف عنده، ونسلم به ولن نتجاوز نصاً قطعي الدلالة قطعي الثبوت - إن شاء الله -؟ سأرجوك باسم القراء أن تذكر فقرة واحدة وليس فصلاً كاملاً ينطبق عليه مصطلح قطعي الدلالة وقطعي الثبوت فيما ذهبت إليه وفيما تريد الرد به على ما جاء في الكتاب . أنا أرجوك ويطلبك القراء بالنص قطعي الدلالة قطعي الثبوت الذي أشرت إليه.

الإجماع :

كرر الناقد الكريم الإجماع وهدد به في أكثر من موضع وردده كما ترون في مقالته دون أن يعرف لنا ما هو الإجماع؟ وكيف يكون ذلك؟ وما هي شروط الإجماع التي تقوم بها الحجة؟ وأنا لا أشك أنه يعرف الإجماع ويعرف أنواعه وصوره ومقتضيات الإجماع، وعلى ماذا يكون الإجماع. ومتى؟ والغريب أنه يعني بالإجماع في مقالته شيئاً آخر ليس هو من الإجماع في شيء ولا هو مما يتطلب الإجماع إذ ما يناقش هو التابع في نقل الخبر وهو ما أشار إليه الكتاب وعرفه عند تفسير المفسرين لآية الواد فهذا ليس فيه شرط من شروط الإجماع فهو تتابع في النقل، إذ ينقل كل واحد الخبر عن سبقة مع تطاول الأزمان واختلاف المكان، وكل ينقل الخبر أو الرواية كما جاءت عند سابقه، لا يناقشها ولا يقلبها على وجوهها حتى يظهر له ما فيها من مشكلات أو مواقف وآراء أو اعتراض أو موافقة قائمة على الحجة والدليل، فنقل المتأخر لخبر أور أي أو غيره عن متقدم لا يتوافر فيه شرط الإجماع وليس هو منه ولا من بابه وإنما هو التكرار والتراكم والنقل والمتتابع كما أسفلت،

وحجة ذلك حجة قابلة للصدق والكذب في محور الرواية المنقولة فهل تتكرم علينا وعلى القراء أخي الكريم فتأتي بنص يصدق عليه مصطلح الإجماع. فيما ذكرت أن الكتاب تجاوز الإجماع ثم ما القضية المجمع عليها؟

ومصطلح ثالث :

أتى في مقالته وهو المتواتر كقوله : " هذه المسلمات المتواترة، .. فالخروج على الإجماع والتواتر ". أنا هنا عند هذا الحد بدأت أشعر بالخلجل من هذه المغالطات والخلط للمصطلحات التي يعرفها طلاب المدارس قبل أن أشعر بالرفق بصديقي، أبعده هذا العمر من التحصيل والتعليم للأجيال وتأليف الكتب ومراجعة المعارف نعود نخطىء في أبجديات المصطلحات التي تدرس في المراحل الأولى من التعليم، أين التواتر في كل هذه القضية وأين شروط المتواتر؟. إن وأثق نص توافرت فيه شروط الصحة عند أهل السنة بعد كتاب الله هو صحيح البخاري فهل تستطيع أن تخبرني كم حديث بلغ درجة المتواتر اللفظي أو المعنوي عنده؟ ما هي شروط المتواتر اللفظي والمتواتر المعنوي؟. إن هذه المصطلحات التي تتحدث عنها قد وضعت لها الضوابط وعرفت تعريفاً لا يمكن تجاوزه بل لا يجوز أن نلقي القول به على عواهنه لدحض حجة لا نريدها أو تحت صدمة معرفية لا نستطيع تحملها، أرجوك باسم المعرفة وصلة العلم أن تنص على كلمة واحدة جاءت بالتواتر في كل هذه القضية. ليس في قضيتنا متواتر وليس فيها إجماع ولا قطعي الثبوت ولا قطعي الدلالة، وإنما هي مما يصح فيه الخبر ويصدق أو لا يصح ولا يصدق، وهذا في حد ذاته فسحة للعمل والتنقيب عن الشواهد والأدلة والاحتمالات وعرضها عرضاً قد يقنع طائفة من الناس ويخالفه آخرون، وهو في هذا وذاك يخضع للاجتهد والاحتمال، والخطأ أو الصواب، والعلوم الإنسانية في أغلبها تقوم على قوة الحجة، وممكنات الجدول ومدارج الفهم التي يقنع القارئ أو السامع بها. وكلنا خطأ وخير الخطائين التوابون.

ولهذا فإنني أرجو أن تفيدني بنص واحد قطعي الدلالة قطعي الثبوت مما جاء في الكتاب أو مما أنكر فيه، ونص واحد بالإجماع مما جاء في الكتاب أو مما أنكر فيه، ونص واحد فقط بالتواتر الذي تشير إليه مما جاء في الكتاب أو مما أنكر فيه. والحمد لله أنك نسيت مصطلحاً مهماً جداً يصلح إضافته إلى هذه المصطلحات وهو الحديث القدسي فلم تذكره مع هذه المصطلحات ولم تحتج به، فهو يأتي بعد القرآن قطعي الثبوت الذي أشرت إليه فهل هناك حديث قدسي في الموضوع؟

سلف وخلف :

يقول : "والباحث .. خالف كل من سلف من المفسرين من ابن عباس إلى سيد قطب، والمتلقي لن يسلم له ما لم يكن له سلف أو خلف". لو استعمل الزميل الصديق كلمة السابقين واللاحقين بدل السلف والخلف لكان ذلك أحسن وأقرب إلى سياق القرآن؛ ودلالته وهو يحدث عن المفسرين باحترام وإجلال فجيب أن يصفهم بما يناسب سياق القرآن لأن السلف والخلف لم يردا في بنيتهما الثلاثية المجردة في القرآن إلا بمعنى الخطأ والإثم والتحرير والذنب قال تعالى : ﴿ فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَاتَّبِعْهَا فَلَهُ مَا سَلَفَ ﴾^(١) ، أي يغفر له ما ارتكب من أخطاء فيما سلف من أمره، وقال : ﴿ وَلَا تَتَكْبَرُوا مَا نَكَحَّ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ﴾^(٢) وهو تحريم لعمل في الجاهلية جعلته في الكتاب وأدرت عليه فصلاً كاملاً حجة لي بأنني لم أدافع عن الجاهلية ولا عن العرب، وأوردت زواج المقت مثلاً على ذلك، ثم ذكرت أسماء الرجال والنساء والأولاد والأشعار في الجاهلية والإسلام التي تشهد بوجوده فيهم. وقال : ﴿ وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ

(١) سورة البقرة، الآية ٢٥٧ .

(٢) سورة النساء، الآية ٢٢ .

سَلَفٌ ﴿١١﴾ ، وهو التحريم وقال : ﴿عَفَا اللَّهُ عَمَّا سَلَفَ﴾ ﴿١٢﴾ ، وهو الذنب، وقال : ﴿يُغْفَرُ لَهُمْ مَّا قَدْ سَلَفَ﴾ ﴿١٣﴾ وهو الخطأ، وقال ﴿فَجَعَلْنَا هُمْ سَلَفًا وَمَثَلًا لِّلْآخِرِينَ﴾ ﴿١٤﴾ ، وهو الهلاك بذنوبهم. كل ذلك لا يليق أن يصف المفسرين به، وهو صادق بأنه لم يكن لي سلف في ذلك ، أما الخلف فلم يحن مجيئه، فالأمر في بدئه وقد جره إلى ذلك التقابل الذي يدفع الكاتب إلى ما يقع بعيداً عن المعنى، وأرجو أن يأتي لي لاحقون وليس خلفاً لأن الخلف مثل السلف لم يأت في القرآن إلا بما لا يسر فقال: ﴿فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ وَرثُوا الْكِتَابَ يَأْخُذُونَ عَرَضَ هَذَا الْأُذُنَى﴾ ﴿١٥﴾ وقال تعالى : ﴿فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهْوَاتِ فَسُوفَ يَلْقَوْنَ غِيًّا﴾ ﴿١٦﴾ جنبنا الله وإياكم الغي وأبعدنا عن الضلال وهدانا إلى سواء السبيل .

يقول الهويمل : " والمسألة محسومة عند البخاري ومسلم وأصحاب السنن والمسانيد وعند كل المفسرين المتقدمين منهم والمتأخرين "

هذه حزمة أخرى من التهويل والتخويف بالحسم عند المتقدمين أو المتأخرين وعند البخاري ومسلم وأصحاب السنن، كأنني لم أعرض فصلاً كاملاً في الكتاب عما ورد في القضية من أحاديث عند البخاري ومسلم - رحمهما الله - وعند أهل السنن جميعهم ذكرت الحديث اليتيم الذي تكرر عندهم جميعاً، وبينت أن اصل الحديث الذي ورد كاملاً عندهم هو : " فقد كان الرسول صلى الله عليه وسلم إذا قضى الصلاة قال : (لا إله إلا الله وحده لا

(١) سورة النساء ، الآية ٢٣ .

(١) سورة المائدة، الآية ٩٥ .

(١) سورة الانفال ، الآية ٣٨ .

(١) سورة الزخرف ، الآية ٥٦ .

(١) سورة الأعراف، الآية ١٦٩ .

(١) سورة مريم، الآية ٥٩ .

شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، اللهم لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد).

أما ما بعد ذلك فهو مما دارت الآراء حوله، واختلفت في إيراده، ووضعت جدولاً يبين عدد مرات الذكر والترك ليس عند البخاري الذي يورد الحديث مرتباً بالأبواب التي يعقدها كما ذكر الدكتور حسن وهو صحيح، وإنما عنده وعند غيره ممن لم ينهج نهجه في هذا الحال، بل إن الحديث ورد عند بعض أهل السنن خالياً من الإضافة التي هي موضع الجدل مثل أبي داود الذي لم يذكر وأد البنات أبداً، ومثل النسائي الذي أورد الحديث ثلاث مرات في مواضع من سننه، ولم يذكر في أي منها وأد البنات أبداً، وهو يورد الحديث الكامل بنصه الذي اتفق عليه أهل السنن هو وغيره فليس هناك حسم لا عند البخاري ولا عند غيره من أهل الحديث، والقضايا المحسومة لم تكن عند السابقين ولا في مفرداتهم، بل كان الأمر عندهم أوسع بكثير كان الميدان للرأي والرأي الآخر ممدوداً دون حواجز أو ممنوعات، كان أحدهم يقول: كل يؤخذ من قوله ويرد إلا صاحب هذا القبر، والآخر يقول: قولي صواب يحتمل الخطأ وقول غير خطأ يحتمل الصواب. أما الحديث والقول الواحد والثابت والقطعي والمتواتر والمحسوم وما شاكل هذه اللغة فهي أقوالنا نحن اليوم التي لا نريد غيرها ولا نسمع سواها، ولا نظن أن أحداً غيرنا يأتي بصواب أو خير وهي ثقافة حملنا عليها ورسخت في أذهاننا حتى وصلنا إلى مناعة أو صدت العقول وأغلقت الأذهان على مسرب محدد من الفهم. ثم يقول: "وليس هو من ذوي الاجتهاد المطلق أو المقيد بحيث يكون من ذوي المفردات كما ابن تيمية مثلاً. إذ تكون القضية مرتبطة بعلم التفسير.. الخ".

في هذه الحزمة لن أناقش مصطلح الاجتهاد المطلق والمقيد وأهله الذين لا يرى الزميل الكريم أن أحداً يتناول قضايانا الأدبية والدينية إلا أن يكون منهم مع أنه - حفظه الله - لم يعرفهم تعريفاً مانعاً جامعاً لعلنا نأخذ عنهم أو نستنير بأرائهم في الاجتهاد المطلق

والمقد، لكن ما يهمني هو ارتباط الوضع بالتفسير، (إن القضية عنده مرتبطة بعلم التفسير) فأخبر القراء بمن أخذت عنه علم التفسير وهو بالتأكيد لم يكن من أهل الاجتهاد المطلق ولا من أهل الاجتهاد المقيد لكنه رجل أسلم حديثاً وجاء مسرعاً إلى من أنزل عليه القرآن يسأل عن أمر دينه فلما وصل المدينة وجد النبي والصلاة تقام فأخبره بأمره فدعاه للصلاة وسمع القرآن فلما سمع القرآن يتلى فسر القرآن لنفسه واكتفى بتفسيره ولم يعد للسؤال ليسمع تفسير القرآن ممن أنزل عليه الذي لا ينطق عن الهوى. فلما بحث عنه النبي صلى الله عليه وسلم أخبره أنه فسر القرآن واكتفى بتفسيره لنفسه. ولم يسأل غيره حتى النبي. فلم يغضب النبي ولم يسأله كيف تجرأ على تفسير القرآن. وأنت لست من أهل الاجتهاد المطلق والمقيد، ولم يسأله عن أصول التفسير وآياته ومناهجه ولم يقل إنك ابتدرت الرؤية والموقف ولا بد من مواجهة الروايات باليات الجرح والتعديل والتخريج ومواجهة الروايات بما هو أقرب منها، ولم يطالبه بمثل ما طالبني به الدكتور حسن. وهلم جرا من التهويل في الأمر. ربنا وصف لنا القرآن بأنه عربي مبين وبلسان عربي مبين، وأخوك من أهل هذا اللسان وبيئته العربية وقد زاد على ذلك حفاظاً في شبابه للقرآن وتأملاً في مقولات المفسرين وآرائهم في العربية التي هي لسان القرآن. وزاد على ذلك فسمع من كبار المفسرين ومنهم الشيخ محمد الأمين محمد مختار الشنقيطي صاحب أضواء البيان عندما كان يبدأ من أول يوم من رمضان تفسيره بالحرم النبوي الذي لم تفتني حلقة من حلقات درسه سنوات كثيرة، ومثله سعيد حواء - رحمه الله - الذي كان له درس بعد صلاة العصر في كل يوم في المسجد الحرام ولسنوات عدة. وسمعت الحديث على كبار المحدثين في الحرم النبوي منهم المختار الشنقيطي وهو غير صاحب أضواء البيان. وغيره من علماء التفسير والحديث الذي كانوا يلقون دروسهم في الحرم النبوي الشريف الذي كان جامعة مفتوحة لأهل العلم من كل التخصصات وآخر من أخذنا عنه علوم الحديث والشيخ

الدكتور محمد لطفي الصباغ وهو أستاذ لعلم الحديث في جامعة الرياض ولا شك أنك تعرفه جيداً.

والله سبحانه يقول ﴿ وَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُدْرِكٍ ﴾^(١)، ويسر القرآن لا يحتاج إلى هذا الإجلاب بالخيال والرجل وشروط الاجتهاد المطلق والمقيد وقطعي الثبوت وقطعي الدلالة والإجماع والتواتر وأهل الاختصاص وذوي المفردات، وإني لأرجو من الزميل الكريم أن ينظر للقضية بضوابطها المنهجية التي اتبعها الكتاب ودافع عنها وبين الصواب الذي ذهب إليه بأدلته والحجج والآراء التي خالفها بأدلة قامت على استقراء تاريخ العرب في الجاهلية ومآثوراتهم الشعرية والنثرية والقولية والفعالية التي خلت من ذكر كل ذلك ثم زاد فذهب بعيداً إلى الأمم السابقة وإلى القرآن الذي أشار إلى عادة القتل للولد الذي عنى كلا الجنسين بنين وبنات والآثار التاريخية واستفاد من مكتشفات الحاضر، ومهد لرأيه الذي يرى بالحفريات والعثور على البقايا الباقية للموؤودين في يومهم الأول من الأطفال وهم ذكور وليسوا إناثاً عند أمم غير العرب. وعاد إلى عادات الناس والعرب منهم ووجد تفسير الواد وطريقته عند العرب في الجاهلية وعند العرب في الإسلام وهو الأمر الذي يتفق وصفه مع ما وصفت المآثورات التي عول عليها الباحث وأقر بدفن المولود حياً في يومه الأول للذكر والأنثى، وذكر السبب عند العرب وعند غيرهم. ولهذا نبى القرآن عن ذلك وعظم إثمهم. ولقد انتظرت من الزميل أن يأتي بنص واحد ينقض به ما أثبت، ويقيم الدليل على بطلانه. وكل ما استطاع هو (ثبوت الظاهرة كما يراها علماء الأمة) (ولو كان للواد دلالة أخرى لما كان السؤال عن سبب القتل) (فالمفسرون توسعوا في الإسرائيليات). وهكذا دواليك فهو يدور هكذا في دائرة التكرار الذي ملئت به بطون التراث المطبق على الذاكرة الثقافية والتراكم الذي أغلق نافذة النظر فيما وراءه من أسباب،

(١) سورة القمر، الآية ١٧ .

وسأكتفي بالجملة التالية من قوله : " ولو أنه اقتصر على نسف الحكايات الخرافية، ولم يعقب على الظاهرة التي أقرها الذكر الحكيم والحديث النبوي الشريف والشعر العربي القديم وتداولها العلماء وهم الأدرى بتخصصاتهم لكان خيراً له وللمشهد العلمي " .

هذه الجملة هي كل ما دار عليه موضوع الكتاب فقد جعل للشعر القديم مجالاً ناقش فيه الواد وأثبت بالبرهان أنه لا يوجد ذكر بل لم يرد حرف واحد في كل تراث الجاهلية القديم من شعر ونثر ومثل وقصة وأحجية، وكل ما لفظته شفاه العرب، فالجاهلية القديمة خلا تاريخها من ذكر الواد، ثم جاء للذكر الحكيم وأثبت بالأدلة أن الواد الذي أشار إليه ونهى عنه وحرمه يحدث في الجاهلية ويحدث في الإسلام وتفعله العرب في جاهليتها وتفعله العرب في الإسلام وتفعله كل الأمم والشعوب بلا استثناء وأن ما ظنه المفسرون والمذكرون والشعوبيون والوعاظ خاص بالعرب في الجاهلية وهو عام في الناس في كل العصور والدهور ولا يختص به العرب عن غيرهم، وهو عندما يفسر ما جاء الذكر الحكيم يتفق مع معجزة القرآن الذي لا تفنى عجائبه ولا يخلو لوق مع الزمن، فالقرآن بين أيدينا بنصه، ولنا معارفنا في تفسيره ولم يعط فرد أو جماعة في أي عصر وفي أي مصر حق القول فيه دون غيرهم، وكذلك الحديث الذي ذهبنا مع أهله وفي كتبه ومصادره وقلنا ما قال فيه الناس ووافقناهم فيما ذهبوا إليه، أما ما تداوله العلماء وهم الأدرى بتخصصاتهم فلم نفتت عليهم، وإنما سرنا معهم وأخذنا منهم ما قام الدليل عليه واجتهدنا بما توفر من مصادر المعرفة ومما ترجح عندنا، ولا بأس أن نناقش الاختصاص فهل تراني وإياك من أهل الاختصاص في اللغة والأدب والشعر؟!، أظنك ستقول نعم، إذن أخبرك أن الاختصاص هو من هذا الجانب حق لنا في القرآن وحق لنا في الحديث وحق لنا في التاريخ وحق لنا في كل العلوم النظرية فأنت معتد بآليات المنهج كما تقول، وآليات العلوم النظرية كلها واحدة، أي أنني أنا وأنت نستطيع قراءة كل ما قاله هؤلاء في تخصصاتهم ونميز

الصواب من غيره ونقول رأينا فيه، ونطلع على نصوصهم ومصادرهم ومراجعهم، ونعمل فيها آليات المنهج الذي تعلمناه وعرفناه.

والتخصصات لا تكون لإبطال النظر، بل هي لا عماله ومد المعرفة الإنسان إلى الإرث الثقافي العام، والمتشابهة في مصادره وإمكانات الاستفادة منه. وسأعرض للقراء فقرة مما جاء في الكتاب العزيز عن القضية نفسها من ذلك قوله تعالى في سورة الممتحنة حين بين ما هو المحرم عمله واتخذ عهداً على من يريد البيعة. بيعة الإسلام ولاسيما النساء، وما يؤخذ عليهن من عهد بحكم هذه البيعة فقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعَنَّكَ عَلَى أَنْ لَا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئاً وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَادَهُنَّ وَلَا يَأْتِينَ بِبُهْتَانٍ يَفْتَرِينَهُ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلَا يَعْصِيَنَّكَ فِي مَعْرُوفٍ فَبَايِعْنَهُنَّ وَأَسْتَغْفِرْ لَهُنَّ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾^(١) هذه الآية نهت المؤمنات عن عدد من المحرمات في الإسلام، مبينة الحكم فيما نهت عنه، ولا يمكن أن يحمل هذا النهي على أنه يعني وأد البات، كما حمل هذا المفسرون، لأن المخاطب في الآية هن المؤمنات المسلمات، ومعلوم بدهاة أن الإسلام حرم قتل النفس حتى من الحيوان إلا لمأكله بله قتل الولد. ولو صح أن العرب تند في جاهليتها البنات فإن المخاطب هنا مؤمنات مسلمات، يعرفن تحريم الإسلام، ومنعه لما في الجاهلية من عادات تخالف تعاليمه، بل تخالف الطبيعة حتى عند الحيوان. ومن يعرف لغة العرب وسياقها يفهم من هذا معنى التحريم ودلالته، وهو تحريم فعل يأتي حدوثه من المرأة خاصة. وانظر إلى هذه الكلمات وتحريم ما نهيت المرأة عنه من أعمال: (يسرقن، يزنين، يقتلن أولادهن، يأتين ببهتان يفترينه بين أيديهن وأرجلهن) لم يخاطب رجل بمثل هذا الخطاب، وإنما كان هذا الخطاب للمرأة خاصة التي يمكن أن يحدث منها مثل ذلك وهو الزنى ونتيجته الحمل، أو من نتائجه، وقتل الولد الذي جاء نتيجة الزنا، والعلاقة غير الشرعية وإخفاء هذا كله، أن

(١) سورة الممتحنة، الآية ١٢.

جعله بهتاناً يفتريه عندما ينسب الولد لغير أبيه أن كن ذوات أزواج، أو قتله موؤوداً إن كن غير ذوات أزواج، وأشارت الآية إلى موضعه وهو البطن، بين الأيدي والأرجل، بكناية لطيفة معجزة، وهذا كله مما يمكن حدوثه من المرأة خاصة وليس من الرجل .

أما الرجل فانظر كيف خاطبه ونهاه عن ما حرم عليه وما يمكن حدوثه منه، فقال مخاطباً الرجال بما يخصهم ما خاطب النساء بما يخصهن : ﴿ وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزُنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴾^(١) فقد راعى القرآن حال المخاطب الرجل وطبيعته، وما يمكن أن يقوم به من أعمال، فحذره منها، وبين حرمتها عليه، وقدم قتل النفس على الزنى في خطابه للرجل، وقدم الزنى على القتل في خطابه للمرأة وهذا غاية في دقة التعبير، وحرم عليهما ذلك كله بترتيب بياني بليغ يناسب الحال الخاصة لكل جنس الأنثى والذكر. ولم يجعل عدم قتل الولد شرطاً في بيعة الرجال كما جعله شرطاً في بيعة النساء وهذا دليل على أن المقصود هنا هو قتل المولود حال ولادته الذي تقوم به بعض النساء - كما بينا ذلك وشرحناه بالتفصيل - . أما الروايات فتقول : إن الذي يئد هو الرجل حين يحفر حفرة لابنته ويدفنها فيها أو يأمر أمها بدفنها حية. فبأيهما نأخذ بألروايات الخرافية الأسطورية كما سميتها أم بنصوص القرآن البينة الواضحة؟! ولو كان الوأد يحدث من الرجل لنص عليه القرآن وحرمه على الرجال وجعل تحريمه شرطاً في صحة بيعتهم، كما جعله شرطاً في صحة بيعة النساء. (وأما التفسير بالرأي وذلك مذهب المدرسة العقلية الحديثة). فالله ربنا ما كلف أحداً من عباده إلا بعد أن يهبه عقلاً يميز به النافع من الضار وسمع إلى القرآن ﴿ إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴾^(٢) ﴿ أَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ

(١) سورة الفرقان، الآية ٦٨ .

(٢) سورة الرعد، الآية ٤١ .

فَتَكُونُ لَهُمْ قُلُوبٌ يَعْقِلُونَ بِهَا ﴿١٠﴾ ، ﴿كَذَلِكَ نَفُصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾ ﴿١١﴾ أما من تخلى عن التدبير واستعمال العقل فانظر ماذا يقول عنه القرآن : ﴿أَفَلَا لَكُمْ وَلِمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ ﴿١٢﴾ ، ﴿وَقَالُوا لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ﴾ ﴿١٣﴾ وقد استعمل مادة (عقل) أكثر من خمسين مرة حمداً لمن أعمل عقله فدلّه على الصواب، وذمّاً لمن الغاه فقاده إلى الخطأ. فالعقل هو مناط التكليف ولا أريد أن أزيد على ذلك ولا أظن أن عاقلاً يماري في نعمة العقل واستعماله والاهتداء به إلى الخير أو تجنب الشر. وأنت قد استشهدت بالمعقول حين قلت "وليس من المعقول أن يظل الأعلام من العلماء على جهل بمراد الله وبمراد رسوله، فيما يكون الباحث وحده الذي فهم مراد الله ورسوله" ومع أنك استعملت العقل دليلاً في هذه المرة وأنه هو الذي قادك إلى الاجتهاد فيما تعرضه فيني لا أعرف سبب ماأخذك عليّ عندما أتيت بأثر محمود عند الناس يقدمونه أمام اجتهاداتهم في تفسير ما جاء في الكتاب أو تناولهم للحديث المنسوب إلى النبي أو السنة المطهرة، ولم أستطع الربط بين إيرادى لهذا الأثر وتجهيل من سبقني من الأعلام العلماء، وهل إذا ناقشت غرضاً أدبياً أو فكرة مختلف عليها لا يسعني ما وسع الذين سبقوني بالقول، وهل ينال ذلك من احترام العلماء الأعلام؟ وليس هناك علاقة بين ما أقول وأرى واحترام العلماء، فاحترام الناس كافة عامة وعلماء أحبه وأقربه لكن لا يمنعني الاحترام من استعمال حقي في القول والرأي وحتى المخالفة والاجتهاد إذا رأيت موجباً أو دليلاً.

(١) سورة الحج، الآية ٤٦ .

(١) سورة الروم، الآية ٢٨ .

(١) سورة الأنبياء، الآية ٦٧ .

(١) سورة الملك، الآية ١٠ .

يقول المشتغلون في علوم الحديث : إن الرجل ليهتم في حديث ما يشغل نفسه به وبطرقه وأسانيده حتى إنه ليكاد يقسم على صحته وإن ضعف سنده، وأنا لو أقسمت على أنه لم يحدث عند العرب قتل البنات أي وأد لهن كما صورته لنا الروايات لما شعرت بالإثم أو الحنث بالقسم لشدة ما تأملت في روايات القضية وما وصلت إليه، بعضه بما عرضت وبعضه بما استنبطت، ومع ذلك فإني لأرجو من أخي ومن كل قادر يهيمه هذا الأمر أن ينظر فيما قلت، ويمعن النظر بموضوعية وحياد ومنهجية سليمة، ثم يبد رأيه فيما قلت، أو فيما خالفني فيه وقولي حتى الآن عندي هو صواب يحتمل الخطأ، وأدعو من لديه دليل على غير ما ذهبت إليه إما أن يعلنه للناس، وإما أن يكتب به إليّ، وأكون له من الشاكرين. وليتسع صدر الزميل العزيز على هذه الممازحة إذ إنه حفظه الله حشد عدداً من هذه المصطلحات الفقهية والأصولية وهو مغرم بها فيما يبدو، وسأعرض له واحداً من هذه المصطلحات محتجاً به لنفسه وهو الاجتهاد، فأنا اجتهدت فيما أوردت بعد استعراض كل مسوغات الاجتهاد ومسائله وهو يريد أن يحرمني حتى أجر المجتهدين المخطئين في اجتهاد لم يعتمد إلا على " رأي من سبق"، و "مجموع من مضى"، و "قول من قال": ولم يأت بنص ينقض اجتهادي وإنما يجتهد باجتهاد مثله، والقاعدة تقول : إن الاجتهاد لا ينقض باجتهاد مثله فهل أطمع منه بتطبيق هذه القاعدة في هذا الجدل والاجتهاد، فإما أن يأتي بالنص الذي ينقض به الاجتهاد السابق أو أن يقبل حكم القاعدة الفقهية، أما تضخيم الأسماء ((كالعلماء الأعلام والعمالقة، والقامات العالية، وعلماء الأمة، وأهل الاجتهاد المطلق والمقيد، والمحسوم، والمعلوم)) ومثل هذه المفردات والمترادفات كلها أحترمها وأجل أهلها، ولكنها لا تمحو قولي ولا تلغي اجتهادي ولا ترهيني، لأنهم رجال ونحن رجال حتى ((مع المنكب الغض والجناح القصير، والوقت الضائع والخروج من المولد بلا حمص)) ولا فتوش كما زعمت^(١).

(١) جريدة الجزيرة ١/٢/١٤٢٧هـ / ٣/١/٢٠٠٦م، ٤/٢/١٤٢٧هـ / ٤/٣/٢٠٠٦م، ٧/٢/١٤٢٧هـ / ٧/٣/٢٠٠٦م.

الواد عند العرب حقيقة ينفياها الواهمون

عبد الرحمن بن محمد الأنصاري

كنتُ أسمع عن البحث الذي أخرجه الدكتور مرزوق بن تنباك والمعنون ب(الواد بين الحقيقة والوهم)، ثم لم ألبث أن اطلعت على بعض ما كتبه الدكتور حسن بن فهد الهويمل في (الجزيرة) الغراء رداً على ذلك البحث، ولكن طول ما كتبه الدكتور الهويمل مع ضيق الوقت وكثرة الشواغل حالاً بيني وبين القراءة المتأنية لرده الذي بذل فيه ما بذل من جهد ورجوع إلى المصادر والبراهين التي دحض وأبطل بها ما أراد الدكتور مرزوق أن يروّجه من نفي لما جاء صريحاً وواضحاً من غير لبس في كتاب الله الكريم ثم قرأت على ثلاث حلقات تعقيب الدكتور مرزوق على الدكتور الهويمل المنشور على ثلاث حلقات في صحيفة الجزيرة.

ولقد ظللتُ أتوق إلى أن ألتقي بالدكتور مرزوق وجهاً لوجه لأسمع منه مقولته وما استند إليه فيها، فقد علمتني الأيام أن لا آخذ قول مدّعٍ على آخر وأصدر حكماً بموجبه، ما لم أسمع من غريمه.. وفيما أنا أتوق إلى مناسبة تسنح ألقى فيها أبا راشد الدكتور مرزوق للوقوف على مقولته عن الواد عن كذب.. إذا برسالة تردني عبر الهاتف الجوال من ندوة الوفاء والفضل لصاحبها الرجل الوقور الأستاذ أحمد محمد باجنيد، تُنبئني بأن المتحدث في ندوة الخميس المقبل هو الدكتور مرزوق بن تنباك عن (الواد بين الحقيقة والوهم).. فقلتُ: لله درّ الصّدف وتصاريفها حين تأتي للمعنى بما يتمنى.. فما كان مني إلا أن أُجريتُ تعديلاً شاملاً على برنامجي لقضاء إجازة نهاية الأسبوع، بحيث أتمكن من حضور خميسية باجنيد وأسمع من أبي راشد مقولته مباشرة وبغير واسطة.. وأتبع ذلك العزم بأن فرغتُ نفسي داخل مكتبتي التي تحفل بالكثير والله الحمد من الأمهات والمراجع، لأقرأ المزيد

عن (الواد) وتجاوزت المكتبة وما فيها إلى محررات البحث في شبكة المعلومات الدولية (الإنترنت) فوجدتُ من ذلك العجب العجاب الذي لا حاجة إليه لأثبت به شيئاً أثبتته الله في محكم تنزيله، وإنما كانت غايتي الأولى من كل ذلك، الوقوف على ما يمكن لمنكر (الواد) أن يسند به حجته، مع ما هو مفروغ منه لدينا: أن لا قول مع قول الله، ولا حجة بعد قول الله وقول رسوله صلى الله عليه وسلم.

أزف موعد محاضرة الدكتور مرزوق في داره الشيخ باجنيد مساء الخميس: ٩-٢-١٤٢٧ هـ فتأبطتُ حقيبة محشوة بما قيل في الواد تفسيراً لما ورد في كتاب الله الكريم عنه، وفيما صح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وما طفحت به كتب التاريخ والأدب، حتى إنه قد وقع بروعي أن المحاضر - د. مرزوق - لو عرض له عارض حال دونه وإلقاء محاضراته - لا قدر الله - لكان ما أحضرتة من النصوص عن الواد جديراً بأن يكون محاضرة عن الموضوع، ولكن من أجل إثباته كما أثبتته الله في كتابه، وليس تمحكاً للبحث عن المستمسكات الواهية لنفيه أنفةً بأن يلحق ذلك العارُ العروبة والعرب، الذين لم يعرف لهم مجدٌ ولا عزٌّ إلاً بالإسلام.

بدأت المحاضرةُ وبدأ المحاضر في الإتيان بالأدلة والبراهين التي تؤكد على أن الواد ليس وهمًا، ولكنه لم يفعل بكل الأسي والأسف إلاً من أجل نقض وهدم تلك البراهين، بالعلل التي أبسها كلٌ واحدة منها، ليقرر في النهاية: أن الواد كان موجوداً في الجاهلية ولكنه ليس مختصاً بالإناث دون الذكور، فهو للأولاد غير الشرعيين، رابطاً الحاضر بالماضي، حيث نسمع على الدوام عن مواليد غير شرعيين يتم العثور عليهم أمواتاً أو أحياء.

وحتى إن الآية الكريمة التي تصف الحالة النفسية والجسدية السيئة للذي يُبشّر في الجاهلية بأن زوجته قد أنجبت له أنثى، فينتج عن ذلك تمعّر وجهه وتغيّر لون بشرته إلى

الأسوأ، وما يحصل له من التضارب في الرأي: أئبقي على هذا المولود الجديد على هون أم يتخذ قراراً بدسه في التراب والتخلص منه إلى الأبد؟!.. فإن ذلك كله ليس عند الدكتور مرزوق بن تنباك دليلاً على وأد البنات ودفنهن في التراب، بل هو عنده كناية عن إخفاء المولودة وعدم إظهارها، كما يفعل الكثيرون في أيامنا من عدم ذكر أسماء زوجاتهم وبناتهم ومحارمهم أمام الناس!..

والآية الصريحة الأخرى عن الواد وهي قوله تعالى: {وَإِذَا الْمَوْؤُودَةُ سُئِلَتْ بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ} لها عند الدكتور تفسيرٌ يصرفها عن أن يكون المراد ب(المَوْؤُودَةُ) هو الأثني.. إذ المراد بها عنده (النفس)!..

وأما الأحاديث النبوية الصحيحة الواردة في الواد مثل حديث: (إن الله كره لكم ثلاثاً، أخذ وهات ووأد البنات) الحديث وكل الأحاديث الأخرى التي في معناها، فكل حديث من تلك الأحاديث عند الدكتور مرزوق ما يرده به ويُبطل به الاحتجاج على أن العرب كانوا يئدون بناتهم في الجاهلية!..

وفي نهاية المحاضرة توالى التعليقات التي كانت من الحضور أجمعين الذين كان بينهم عدد من العلماء وطلبة العلم، وكلهم قد وقف في وجه المحاضر في رده لنصوص الكتاب والسنة الواردة في وأد البنات، اللهم إلا مدير الندوة ومقدمها الذي شدّ بتبنيه لآراء المحاضر ومؤازرته له على كل ما قال، وهو أمرٌ تخفى عني دوافعه، التي أرجو أن لا تكون من قبيل: (كذاب ربيعة أحب إلي من صادق مضر!)...

ولما جاء دوري في التعقيب أضربتُ صفحاً عن كل النصوص التي جهدتُ في استحضارها، فالمحاضر الفاضل بدأ واضحاً كل الوضوح أن ما أراد أن يصل إليه من نفي للواد المثبت في الكتاب والسنة، أمر لم يخضه جهلاً بالنصوص، وإنما بتخطيط محكم، وذلك أشدّ وأنكى.. فالذين أشاروا عليه بأن يرجع إلى أهل الاختصاص في الحديث واللغة

والتفسير، ردّ عليهم بأنه هو ابن اللغة العربية وأنه من أعلم الناس بالقرآن والسنة ولغة العرب.. الأمر الذي لم أجد معه نفعاً لإيراد أي نص أستدل به على خلاف ما قرّره المحاضر الفاضل، ولم أجد ما أقوله إلا الثناء على جهوده المشكورة في الذب عن الفصحى.

وقلت: إن مما لا شك فيه أن الدكتور مرزوق بن تنباك، قد فاته الكثير من الأضواء التي كانت تُعشي أبصار أولئك الذين كانوا من حيث يدرون أو لا يدرون معاول هدم، يهدم الآخرون بها دينهم ولغتهم بأيديهم هم.. وتساءلتُ عن الثمن والمقابل الذي ينتظره الدكتور مرزوق بن تنباك من وراء نفيه لما أثبتته الله في محكم تنزيله، ولم يقل أحدٌ من أهل الإسلام ممن يُعتدّ به بنفيه قبله. وتوقعتُ فيما علقْتُ به أن لا تكون هذه الطامة التي صافح بها أبو راشد أسماعنا هي الأخيرة، إذ يبدو أننا سنكون على مواعيد مع طوامٍ أخرى له قادمة.. ووراء ذلك ما وراءه مما نسأل الله أن يحمي منه الدكتور مرزوق بن تنباك، الذي يعلم قدر إجلالي واحترامي لشخصه، ولكن الله وكتابه ودينه أحبّ إليّ منه.

ومن ذلك المنطلق فإني أجمل ما فصلت في النقاط المختصرة التالية:

١- إن مجيء شخص في هذا الوقت من بني جلدتنا، يدين بديننا، ويتحدث لغتنا، ويسعى لنفي وإبطال ما هو مثبتٌ ومدوّنٌ في كتاب الله المنزل على رسوله محمد صلى الله عليه وسلم، أمرٌ لا ينبغي له أن يمرّ علينا دون استقصاء له ومعرفة لدواعيه وأسبابه.

٢- إن محاضرة الدكتور مرزوق بن تنباك في خميسية الشيخ باجنيد وما دار فيها، أمر مسجّل ومثلما أنه لا مجال لأن يفترى عليه أحدٌ قولاً لم يقله فيها، فإنه لا مجال أمامه لأن ينكر ما قاله وقرره في تلك الندوة.

٣- من الطامات التي ألحق بها الدكتور مرزوق بن تنباك طامة نفيه وأد العرب في الجاهلية لبناتهم، نفيه في ندوة باجنيد أن يكون القرآن الكريم (قطعي الدلالة) مثلما هو قطعي الثبوت!

٤- لقد أهداني الدكتور مرزوق نسخة من كتابه المعنون ب(الواد عند العرب بين الوهم والحقيقة) والمحاضرة التي ألقاها في خميسية الشيخ باجنيد هي تلخيص لذلك الكتاب، الخالي من أية بيانات تدل على شرعية طباعته وتوزيعه وتداوله.. إذ ليس على غلافه عدا اسم المؤلف سوى (مؤسسة الرسالة) التي لا ذكر لعنوان لها.. فهل أصبح الأمر بمثل هذه السهولة التي يُتداول بها بيننا كتابٌ ينفي ما أثبتته قرآنا؟!

٥- إن هذا الكتاب الذي نفى فيه المؤلف الواد بما فهمه به المسلمون خلفاً عن سلف، هو ليس كغيره من الكتب، فهو إما أن يكون ما ورد فيه حق أو باطل، وعلى ذلك يتوقف أمر تداوله من عدمه.. وليس من سبيل مقنع لذلك فيما أرى أمثل: من تشكيل هيئة من العلماء المختارين لمناظرة مشهودة بينهم وبين المؤلف، فيما أن يقتنعوا بأطروحاته وأدلته وبراهينه التي نفى بها أن يكون العرب في الجاهلية يتدون بناتهم، أو أن يستسلم لما سيأتونه به من الأدلة والبراهين على نفي وبطلان ما ذهب إليه^(١).

(١) جريدة الجزيرة الأربعاء ١٥ صفر ١٤٢٧هـ ١٥ مارس ٢٠٠٦م العدد ١٢٢٢١.

د. ابن تنباك وقضية الوأد بين الإيهام

في العنوان وحقيقته في القرآن

شمس الدين درمش - الرياض

بثقة وتواضع تحدث الدكتور مرزوق بن تنباك في موضوع كتابه: (الوأد عند العرب بين الوهم والحقيقة) الذي أثار ردود فعل متباينة لدى القراء والمتابعين للموضوع؛ فقد وضع المؤلف مجموعة من الردود والتعليقات التي كتبت ونشرت حول الكتاب في الصحف المحلية مصورة مضمومة بعضها إلى بعض بين يدي رواد ندوة الوفاء الخميسية للشيخ أحمد محد بلجنيد، وعرض قصة تأليف الكتاب ودوافعه، وعدّه أحد كتابين يعتز بهما من بين مؤلفاته، والآخر منهما هو كتابه: (الفصحى وقضية الفكر العلمي).

وركز د. ابن تنباك حديثه على ما ورد عن الفرزدق من أشعار، وعلى قصة وأد قيس بن عاصم بناته، وما ورد عن وأد عمر بن الخطاب ابنته. وأشار إلى أن هذه الأخبار والأشعار لا تثبت، وأن الأحاديث الواردة في الوأد غير صحيحة وتدخل في باب المدرج، وذكر أن معظم المفسرين اعتمدوا على شعر الفرزدق والقصص التي وردت عن قيس بن عاصم وعمر بن الخطاب في موضوع الوأد.

ويرى د. ابن تنباك أن المؤودة في آية سورة التكوير ﴿وَإِذَا الْمَوْؤُودَةُ سُئِلَتْ﴾ لا تخص الأنثى، وهي تعني النفس المقتولة أياً كانت، وأن ما ورد عن العرب من وأد إنما كان يقع في الولادات غير الشرعية. واعتمد في تشكيكه فيما افتخر به الفرزدق من إحياء جده لعدد كبير من المؤودات على عدم نقض جرير لفخره هذا فيما نقض من مفاخر الفرزدق!!

وقدّم في الموضوع جملة من المداخلات المؤيدة والمتسائلة والمستوضحة والمتحفظة والمستنكرة، إلا أنها أجمعت على استحسان أسلوب الطرح، وإبداء المؤلف استعداداً التراجع عما وصل إليه من حقائق إذا ثبت له خطأ ذلك بالدليل العلمي. ودعا د. ابن تباتك الجميع إلى إبداء آرائهم كتابياً إليه وبالنشر في الصحف وتأليف كتاب بالرد، وكان ذلك كافياً لإشاعة جو من الثقة في تبادل الأفكار؛ مما جعل د. ابن تباتك نفسه يشني على أسلوب الحوار الذي ساد الندوة، مرجعاً إياه إلى الأجواء التي تشكلت في المجتمع في الآونة الأخيرة. وأعرض فيما يأتي بإيجاز الأفكار التي عرضت حول الموضوع:

- عنوان الكتاب يوهم أن مؤلفه ينكر وجود الواد عند العرب من الأساس؛ لأنه جعل الواد بين الوهم والحقيقة، ولما كان المستقر في الأذهان هو وقوعه على الحقيقة يذهب الذهن إلى أن المؤلف يعده وهمًا. وكان بإمكانه تفادي ذلك بجعل العنوان: (حقيقة الواد عند العرب)، خصوصاً أن بعض الأوساط بدأت تستغل العنوان لغرض بعيد عن قصد المؤلف.

- إن المعاجم اللغوية تجمع على شرح كلمة الواد بـ"دفن الأنثى في التراب وهي صغيرة؛ مما يجعل الرابط بين آية المؤرودة والآية التي ذكرت دسّها في التراب قوياً لازماً.

- إننا غير ملزمين بمعرفة الأشعار والأخبار، ولتكن كما قال المؤلف غير صحيحة في تفاصيل بعضها وأصل بعضها الآخر، وما ورد في القرآن الكريم من آيات كافٍ لإثبات وقوعها عند العرب الذين خاطبهم القرآن الكريم أمراً ونهاياً؛ فالأمر يقضي طلب إنشاء فعل، والنهي يقضي طلب ترك فعل، ولكل من الأمر والنهي أساليهما المباشرة وغير المباشرة. ومن هنا نجد في القرآن الكريم ذكر القتل على ثلاثة مستويات:

الأول: النهي عن قتل النفس عامة: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾،

وجاءت بهذه الصيغة في سورة الأنعام في الآية (١٥٤)، وفي سورة الإسراء في الآية (٢٣).

والمستوى الثاني: النهي عن قتل الأولاد مخافة فقر واقع: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِنْ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ﴾ في الأنعام الآية (١٥١)، ومخافة فقر متوقع: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةً إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ﴾ في الإسراء الآية (٣١). ونلاحظ أن النهي عن قتل النفس عامة في الموضوعين من السورتين جاء في سياق النهي عن قتل الأولاد؛ مما يدل على اختلاف نوع القتلين، كما ذكر قتل الأولاد صراحة في آيتين أخريين في سورة الأنعام، هما آية رقم (١٣٧): ﴿وَكَذَلِكَ زَيْنٌ لِكَثِيرٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَتَلَ أَوْلَادَهُمْ شُرَكَاءَهُمْ﴾، ونلاحظ في هذه الآية ورود عبارة (لكثير من المشركين)، والآية الأخرى برقم (١٤٠)، وهي: ﴿قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أَوْلَادَهُمْ سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ وورد كذلك ذكر قتل الأولاد في آية مبيعة النساء في سورة الممتحنة برقم (١٢)، وفيها: ﴿عَلَىٰ أَنْ لَا يُشْرِكَنَّ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا يَسْرِقَنَّ وَلَا يَزْنِيَ وَلَا يَقْتُلَنَّ أَوْلَادَهُنَّ﴾ .

والمستوى الثالث هو النهي عن قتل الإناث من الأولاد لمزيد من الخصوصية التي كان بعض العرب المشركين يتعاملون بها مع البنات؛ إذ كانوا ينظرون إليهن نظرة امتهان، وهي التي أنكرها الله سبحانه عليهم في مواضع عدة في القرآن الكريم، وورد النهي عن قتل الإناث صراحة في سورة التكوير: ﴿وَإِذَا الْمَوْؤُودَةُ سُئِلَتْ، بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ﴾ الآيتان (٨، ٩)، وفي سورة النحل: ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِالْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ، يَتَوَارَىٰ مِنَ الْقَوْمِ مِنْ سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهِ يُؤَسِّكُهُ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ أَلَا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾ (٥٨، ٥٩). ففي آية التكوير ذكر قتل البنات، وفي آية النحل ذكر كيفية القتل بالدس في التراب، وهو ما يفسر به اللغويون الواد في المعاجم.

- إن البحث يكون عن شاهد الإثبات، وهو هنا هذه الآيات القرآنية التي تثبت ممارسة بعض العرب للقتل عامة، ولقتل الأولاد ذكورهم وإناثهم خاصة، ولقتل الإناث بالأخص وبطريقة أخص. أما عدم ورود القضية في مظان كان يتوقع ورودها فيها فهي شهود سكوت لا نفي، وحتى شهود النفي لا تعد شيئاً لأن المثبت يُقدّم على النافي إذا

استويا، فكيف إذا كان الميث هو القرآن الكريم والنافي أو الساكت غيره؟! بل يذهب المؤلف إلى رد الشهود الآخرين على اختلاف درجات صدقهم وكذبهم بدءاً من الأحاديث وانتهاء بالأشعار والأخبار.

- يحمل المؤلف معنى (الموؤودة) في آية التكوير على النفس المقتولة وعدم تخصيصها بالأنثى، وهنا صواب ما يريد المؤلف من عموم النفس لا ينفى ما أجمع عليه المفسرون من إرادة نفس الأنثى، فالمعنيان يثبتان ولا يدفع أحدهما الآخر.

- حمل المؤلف الواد على الولادة غير الشرعية مقبول في دخوله في النهي عن قتل النفس عامة، وقتل الولد خاصة، وقتل الأنثى بالأخص. ولكن المذكور في آية النحل لا يقبل هذا؛ لأن فيها التبشير بالولادة، ومن ذا الذي يبشر أباً بولادة غير شرعية؟! فضلاً عن ذكر الآية تردّد الوالد بين إمساكها على هون ودسها في التراب. وقد علم أن المذكورين كانوا يكرهون البنات عامة، وما زال الناس يتناقلون هذه النعرة الجاهلية مع الأسف!

- أكد الدكتور مرزوق بن تنباك أنه استقصى البحث، وذلك رداً على تحفّظ من الاستقراء الناقص في البحث.

- رد المؤلف على القول بثبوت الواد في القرآن بشكل قطعي أن القرآن قطعي الثبوت ظني الدلالة، دون أن تتاح الفرصة للتفريق بين ما هو قطعي الدلالة وقطعي الثبوت، ومرّ هذا القول سريعاً، وهو أمر مهم جداً في مسألة البحث، ويشير تساؤلاً حول ما إذا كان المؤلف يفرق بين قطعي الدلالة وظني الدلالة أم لا؛ لأنني أرسلت إليه ورقة بذلك فنظر فيها ولم يعقب!

- أبان المؤلف فائدة الكتاب والجدوى منه أن فيه دحضاً لخطأ كبير في تجريم قوم برآء، مع الاعتراف أن لديهم سيئات أكبر مثل الشرك والكفر وغير ذلك.

-وأخيراً يرد في التفسير الوأد بمعناه الخاص المشهور في قتل البنات، وبمعنى قتل الأولاد خشية الفقر، وبمعنى إسقاط الجنين، وبمعنى العزل ومنع الحمل، وهو ما سُمِّي بالوأد الخفي!. والله نسأل أن يهدينا إلى الحق وإلى طريق مستقيم^(١).

موقع الدكتور مرزوق بن تنباك
www.mtenback.com

(١) جريدة الجزيرة السبت ١٨ من صفر ١٤٢٧هـ-١٨ مارس ٢٠٠٦م العدد ١٢٢٢٤.

البراءة المزعومة للجاهلية من واد الأثني

ليلي أحمد الأحذب

قرأت ما خطته إحدى الزميلات الكاتبات في صحيفة الوطن نقلاً عن الدكتور مرزوق بن تنباك حول عادة واد البنات وأنها لم تكن موجودة في الجاهلية، وإذ أشكر للكاتبة نقلها وللدكتور جهده، خاصة في تبرئة الرجل العظيم عمر بن الخطاب من تهمة واد ابنته قبل إسلامه، فإن من الواجب أن نتوقف قليلاً عند هذه المعلومات لتمحيصها.

أما براءة عمر رضي الله عنه فإذا كانت جريمة وأده لابنته تهمة مختلقة فهذا لا يغير كثيراً في قيمته كرمز إسلامي ذي مكانة تاريخية مميزة حيث إن الإسلام يجب ما قبله، هذا من جهة، ومن جهة أخرى فإن تبرئة عمر من واد ابنته لا تبرر سحب حكم البراءة على جميع من عاشوا في الجاهلية قبل الإسلام مع الاكتفاء بتفسير آية (وإذا الموءودة سئلت) بأن المقصود بها قتل النفس سواء كانت ذكر أو أنثى وهو الأمر الذي كان دافعه الفقر فقط على رأي ابن تنباك، والدلالة على ذلك بما يلي: أولاً: ذم القرآن عادة عرب الجاهلية الذين كانوا يقومون بواد بناتهم خشية العار، فقال سبحانه وتعالى في سورة النحل ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِالْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ * يَتَوَارَىٰ مِنَ الْقَوْمِ مِنْ سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهِ أَيُمْسِكُهُ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ أَلْأَسَاءُ مَا يَحْكُمُونَ﴾^(١) فالآية واضحة تماماً بأن ولادة الأثني كانت تمثل سواة للجاهلي فيبقى محتاراً بين إمساكها وعدم قتلها ولكنه بالمقابل يحمل ذلاً وهواناً خشية العار الناجم عن تعرضها للاغتصاب أو السبي، وبين دسها في التراب، أي دفنها حية.

(١) سورة النحل، الآية ٥٨، ٥٩.

ثانياً: ما ذكره ابن حجر في فتح الباري بأن ذلك كان من عادة أهل الجاهلية كراهةً في البنات، ويقال إن أول من فعل ذلك قيس بن عاصم التميمي، وكان بعض أعدائه أغار عليه فأسر ابنته فاتخذها زوجة لنفسه ثم حصل بينهما صلح فخير ابنته فاخترت زوجها، فألى قيس على نفسه ألا تولد له بنت إلا دفنها حية، فتبعه العرب في ذلك؟ وكان من العرب فريق ثان يقتلون أولادهم مطلقاً، إما نفاسةً منه على ما ينقصه من ماله، وإما من عدم ما ينفقه عليه.. وإنما خص البنات بالذكر لأنه كان الغالب من فعلهم، لأن الذكور مظنة القدرة على الاكتساب، وكانوا في صفة الوأد على طريقتين: أحدهما أن يأمر امرأته إذا قرب وضعها أن تطلق بجانب حفيرة، فإذا وضعت ذكراً أبقتة وإذا وضعت أنثى طرحتها في الحفيرة.

ثالثاً: ما ورد في تفسير ابن كثير من أن قيساً بن عاصم جاء إلى رسول الله عليه الصلاة والسلام فقال: يا رسول الله إني وأدت ثمان بنات في الجاهلية، فأمره الله بأن يقدم عن كل واحدة منهن بدنة ينحرها تكفيراً، وفي رواية أخرى قال: يا رسول الله إني أودت اثنتي عشرة ابنة لي في الجاهلية - أو ثلاث عشرة - قال: (فأعتق عددن نسماً) فأعتق عددن نسماً، فلما كان العام المقبل جاء بمئة ناقة فقال: يا رسول الله هذه صدقة قومي على أثر ما صنعت بالمسلمين، قال علي بن أبي طالب: فكنا نريحها ونسميها القيسية، وهذا يدل على أن عاصم بن قيس أدرك الإسلام وكان من الذين نور الله قلوبهم بالإيمان وأدركوا فداحة ما أقدموا عليه في جاهليتهم من وأد بناتهم.

رابعاً: ما أورده الحاكم في المستدرک عن أسناء بنت أبي بكر رضي الله عنهما قالت: رأيت زيد بن عمرو بن نفيل قائماً مسنداً ظهره إلى الكعبة يقول: يا معشر قريش والله ما منكم على دين إبراهيم غيري وكان يحيي الموءودة. يقول للرجل إذا أراد أن يقتل ابنته: لا تقتلها أنا أكفيك مؤونتها، فيأخذها فإذا ترعرعت قال لأبيها: إن شئت دفعتها إليك وإن شئت كفيتك مؤونتها؛ فحديث أسماء يدل على أن بعض الجاهليين كانوا يئدون بناتهم

خشي الفقر لكن اختصاص هذا الواد بالبنت يدل على مكانتها المتدنية عن الذكر في العصر الجاهلي.

هذا ما حضر في ذهني كرد على الدكتور ابن تباك، والغريب أنه مختص بالأدب العربي وقد فهمت أنه أجرى بحثاً طويلاً حتى استطاع أن ينفي عادة وأد البات عن الجاهلين، والسؤال المطروح: إذا قبلنا أن الباحث قد يهمل الاطلاع على فتح الباري أو تفسير ابن كثير أو المستدرک وغيرها من الكتب التراثية، رغم الدلالة السلبية لهذا الإهمال، لكن كيف نقبل أن تفوته الآية الكريمة التي استشهدت بها من سورة النحل؟!!

إذاً كانت عادة الواد موجودة بلين الجاهليين خشية الفقر لكنها موجهة أكثر تجاه الأنثى باشتراك الخوف من الفقر والخشية من العار، وكان يكفي أي باحث قليل من الجهد ليستدل على تفضيل الجاهليين للذكور المحاربين الكاسيين على الإناث، ولذلك كانوا يحرمون الأنثى من الميراث، بل ويعتبرونها شيئاً لا قيمة له يتوارث كما يتوارث المتاع. والأحاديث الشريفة وكتب التفسير وأسباب نزول الآيات تعج بالكثير من الأمثلة والدلالات على ذلك، وأكتفى بمثال واحد يدل على مدى عنايتهم بالذكر لأنه يحارب ويكسب من الغزو على عكس الأنثى، وهو ما ورد في تفسير القرطبي لقوله تعالى: ﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانُ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانُ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا﴾ (١) إن أوساً بن ثابت الأنصاري، توفي وترك امرأة يقال لها: أم كجة وثلاث بنات له منها، فقام رجلان هما ابنا عم الميت ووصياه يقال لهما: سويد وعرفجة، فأخذوا ماله ولم يعطيا امرأته وبناته شيئاً، وكانوا في الجاهلية لا يورثون النساء ولا الصغير وإن كان ذكراً، ويقولون: لا يعطي إلا من قاتل علي ظهور الخيل، وطاعن بالرمح،

(١) سورة النساء، الآية ٧.

وضارب بالسيف، وحاز الغنيمة. فذكرت أم كجة ذلك لرسول الله عليه الصلاة والسلام فدعاهما، فقالا: يا رسول الله، ولدها لا يركب فرساً، ولا يحمل كلاً ولا ينكأ عدوا. فقال عليه الصلاة والسلام: ((انصرفا حتى أنظر ما يحدث الله لي فيهن))، فأنزل الله هذه الآية رداً عليهم، وبإطلاً لقولهم وتصرفهم بجهلهم، فإن الورثة الصغار كان ينبغي أن يكونوا أحق بالمال من الكبار، لعدم تصرفهم والنظر في مصالحهم، فعكسوا الحكم، وأبطلوا الحكمة فضلوا بأهوائهم، وأخطأوا في آرائهم وتصرفاتهم.. فأرسل النبي عليه الصلاة والسلام إلى سويد وعرفجة ألا يرقا من مال أوس شيئاً؛ فإن الله جعل لبناته نصيباً ولم يبين كم هو حتى ينظر ما ينزل ربنا. فزلت ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ﴾^(١) إلى قوله تعالى: ﴿وَذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾^(٢) فأرسل إليهما أن أعطيا أم كجة الثمن مما ترك أوس ولبناته الثلثين، ولكما بقية المال).

وهكذا فإن الإسلام أثبت حق المرأة في الميراث، ولكن مغزى هذا الإثبات يتعدى الحق المادي إلى الحق القيمي، فالمرأة إذا لم تكن تقاتل وتحارب فهي التي تعد المقاتلين والمحاربين، وإذا كان الغزو عادة تم إلغاؤها مع مر الأيام نتيجة تحول الناس من عيش البداوة إلى حياة الحضر، فإن من واجب الباحث المتحضر أن يعمل على إحياء فضائل الإسلام الذي جاء فأعلى من شأن الأنثى ومنحها مكانة سامقة لم تعرفها الأديان ولا الثقافات السابقة، على سبيل المثال جعل الإسلام للبنات مزية واضحة على الأبناء الذكور حين قال رسول الله عليه الصلاة والسلام للآباء: ((من يلي من هذه البنات شيئاً فأحسن إليهن كن له ستراً من النار)) ولو كنت أعمل في البحث الأدبي واللغة كالدكتور ابن تنباك لبحثت عن مغزى وجود هذا الحديث في بعض كتب السنة بصيغة مختلفة هي: (من يلي

(١) سورة النساء، الآية ١١ .

(٢) سورة النساء، الآية ١٣ .

هذه البنات ..) فلماذا تغير اللفظ من (من يلي) إلى (من يلي)؟ لماذا عادت الأنثى إلى مكانتها المنحطة فاعتبرت بلاء؟

كان من الممكن الإشارة مثلا إلى أن عادة الواد لم يكن متعارفاً عليها في قبيلة كقريش كما كان الحال في القبائل الأخرى حيث كان للمرأة القرشية الشريفة مكانة رفيعة، كما كان من الأفضل التركيز على الأشكال المعاصرة لواد الأنثى كواد الرأي والفكر في التقاليد الموروثة وواد الحياء والفضيلة في العادات المستوردة^(١).

موقع الدكتور مرزوق بن تنباك
www.mtenback.com

(١) ليلي أحمد الأحذب طبيبة وكاتبة ومستشارة اجتماعية، جريدة الوطن، العدد ٢٤٨١، ٢/٧/١٤٢٨ هـ

الموافق ١٦/٧/٢٠٠٧ م.

تعقيباً على ليلى الأحذب

رأيك حول كتاب الواد يؤكد أنك لم تقرئيه

حسن علي ثريان

عندما قرأت أول ما كتب عن كتاب الدكتور مرزوق بن تنباك عن الواد استغربت أن يكتب أحد مهما كان علمه ويزعم أن الواد غير حقيقة ولأنني لم أستطع الحصول على الكتاب في حينه بدأت أتتبع ما ينشر وأجمع ما كتب عن الكتاب وأدقق فيه سواء من أولئك الذين رأوا في عرض المؤلف شيئاً جديداً لم يسبق إليه أو أولئك الذين اعترضوا على مبدأ مناقشة فكرة كهذه الفكرة مهما كانت دوافعها وأزعم أنني قرأت حتى الآن عشرات الردود مع الكتاب وضده، ولأن من يؤيد المؤلف ليس من غرضي تتبع آرائهم وإنما كان موقفي المبدئي ضد الموضوع جملة وتفصيلاً وقد وجدت أن الذين عارضوا الكتاب وما جاء به المؤلف يشنون على جهده البحثي ومعرفته بالأمر الذي يتحدثون عنه، وقد رد هو على بعضهم ولاسيما ما عرض له في رأي الدكتور حسن الهويمل وكذلك رده المطول على محمد العامر الفتحي وهذا ما جعلني أفكر كثيراً بما يقول الرجل ولاسيما أن كل النصوص التي تناقلتها كتب التراث كان ملماً بها وعارفاً بمعناها وأصدق من وصفه هو الدكتور عبدالرحمن الأنصاري في رده عليه حين قال : إنه جاء - أي عبدالرحمن - يحمل حقيقة مملوءة بالنصوص التي ظن أنها غابت عن المؤلف وعندما بدأ يستمع إليه وهو يحاضر عن الواد وجد أن المؤلف يعرف كل ما جاء به الأنصاري وأن الأمر بالنسبة له ليس إغفالاً للنصوص ولا إهمالاً لها ولكنه يقرأها قراءة مختلفة، وهذا ما أشار إليه البحث، وعندما استطعت الحصول على الكتاب وجدت أن الدكتور مرزوق بن تنباك لم يترك شاردة ولا واردة جاءت عن الواد إلا عرضها وأشار إليها وناقشها مناقشة لا تترك مجالاً لاثامه

بالسهو أو الغفلة أو الإغفال لكل النصوص الواردة في الموضوع. وقد إطلعت على مقال كتبه الدكتورة ليلي الأحذب الذي أشارت فيه إلى مقال سابق للأستاذة حليلة مظفر في صحيفة الوطن عن براءة عمر بن الخطاب وهو العنوان الجذاب الذي اختارته الكاتبة مظفر لتصل إلى تزكية ما حمل كتاب الواد من اراء. وقد أشارت الدكتورة ليلي إلى أن من الغريب أن الدكتور مرزوق مختص في الأدب وقد يهمل ما جاء في فتح الباري أو تفسير ابن كثير.. إلخ، لكن الغريب حقاً هو ردود كتاب لم يقرأوا الكتاب وقام ندهم على ما يكتبه الآخرون عنه. لقد ظهر من مقال الأستاذة ليلي لأحذب أنها لم تطلع على كتاب الواد ولو أخرجت مقالها حتى تطلع لأعفت نفسها وقراء مقالها مما أوردته من نصوص ظنت أن المؤلف أغفلها أو أهملها كما قالت، ولا أظن أن باحثاً بحجم الدكتور مرزوق بن تنباك وطول باعه في التأليف يقدم على مواجهة التراث كله بنصوص مهملة أو آراء مبتورة وقد تحدى كل من نقد رأيه بأن يأتي بنص واحد يثبت أن هناك بنتاً واحدة وئدت في الجاهلية وقال في تحديه إن ثبت أن بنتاً واحدة وئدت في كل تاريخ العرب الجاهلي وليس أربعمائة بنت فالكتاب وما فيه باطل، أثناء رده على مقالات محمد العامر الفتحي في صحيفة الجزيرة الثقافية كما طالب الدكتور حسن الهويميل بالمعنى نفسه، ولم يرد أحد من معارضي بنص فات عل المؤلف أو نقض آراءه وهو أمر بالغ الخطورة. والأستاذة ليلي استشهدت بنصوص أجهز على صحتها المؤلف في أول صفحات الكتاب وخلص منها قبل أن يبدأ بمناقشته القضية من أساسها والغريب أن الدكتور حسن الهويميل وهو يرد على المؤلف وافقه على أن قصة قيس بن عاصم وغيرها من القصص هي أساطير من الخيال لا تثبت ولا تصدق ولام الباحث على الجهد الذي بذله لتكذيبها لأنها خرافة أصلاً لا يصدقها أحد، لكن الدكتورة ليلي لم تكلف نفسها للاطلاع على معركة أدبية ودينية دارت على صفحات الصحف منذ عامين وتناولها أكثر من خمسة عشر أستاذاً جامعيًا وكاتباً صحفياً وما كتبه

يهز ثقة القارئ ببعض كتاب الرأي عندنا الذين لا يكلفون أنفسهم حتى قراءة ما يطرح بين أيديهم في الصحافة المحلية وليتها إطلعت على صفحة ١٦٤ لترى ما قال المؤلف عن الآية التي ظنت أن المؤلف أهملها ثم يكون ردها على آراء المؤلف وليس ما في حفظها من الآراء. وإنني أذهب إلى ما ذهب إليه الدكتور عبدالرحمن الأنصاري وأطالب بما طالب به وهو عرض الكتاب على أهل النظر والعلماء في الأدب أو التفسير والحديث وتمحيص هذه الأقوال التي عرضها المؤلف وما يثبت منها وما لا يثبت خصوصاً أن المؤلف يعلن التحدي لمن يأتي بنص غير ما جاء به. لقد حاولت الرد على المؤلف ولكن جمعي للردود عليه وإطلاعي على الكتاب بعد ذلك جعلني في حيرة فلن أستطيع أن آتي بأكثر مما قاله النقاد للكتاب وما جاء به. ولكنني أطلب براءة الكتاب وأطالب بمحاكمة النصوص التي أوردها ومحاكمة آرائه فيها فالأمر يجب ألا يمر بصمت ومرور الكرام. كما أن إغفال اسم الكاتبة التي أثار رد الدكتورة ليلي الأحذب وإشارتها إلى زميلتها في الصحيفة نفسها دون ذكر اسمها أمر لا أفهمه فمن حق الكاتبة حليلة مظفر التي أثار الموضوع أن يشار إلى اسمها صريحاً عند الرد^(١).

(١) جريدة الوطن العدد ٢٤٨٥، ٦/٧/١٤٢٨ هـ الموافق ٢٠/٧/٢٠٠٧ م.

موقع الدكتور مرزوق بن تنبلك
www.mtenback.com

موقع الدكتور مرزوق بن تنبلك
www.mtenback.com

شكك في صحة عادة وأد البنات عند العرب الجاهلين

باحث سعودي يقدم تفسيراً جديداً لآية الوأد

خالد الفرم – الرياض

شكك الدكتور مرزوق بن صنيان بن تنباك في بحث علمي مثير بصحة وجود عادة وأد البنات المعروفة في التراث العربي والتي ذكرها القرآن الكريم بقوله: ﴿وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ﴾^(١) والتي أجمع المفسرون وأصحاب السير على أنها أسوأ عادة مارسها عرب الجاهلية. وقد بدأت أدبيات هذه العادة بشكل مستفيض بعد نزول القرآن وتنديده الشديد بها وإنكاره لها. وسلمت كتب التراث العربي والإسلامي بصحة حدوثها في الجاهلية وجعلوا الآية السابقة شاهداً على ذلك. وبررت مصادر التراث العربي أن الوأد يحدث إما خوف الفقر أو خوف العار.

وقام الباحث السعودي باستدعاء التراث الجاهلي كله من شعر ونثر ومرويات وأمثال، واستعان بالنصوص والآثار القديمة ونتائج الحفريات الأثرية التي وجدت في جزيرة العرب والهلال الخصيب وسيناء وسجلت حياة العرب ونشاطهم الفكري والاجتماعي والديني منذ القرن السابع قبل الميلاد وحتى البعثة النبوية، وأكد أنها خلت خلواً تاماً من ذكر الوأد أو الحديث عنه أو الإشارة إليه.

وتناول الروايات الإسلامي التي ذكرت أن اعرب يثدون بناتهم وهي روايات كثيرة – كماي قال – ومختلفة شديدة الاختلاف ولا تثبت أمام التمهيص العلمي والنظر الدقيق لا

(١) سورة التكوير الآية ٨-٩ .

في مضمونها ولا في أسانيدها. واختار أكثر الروايات تردداً في مصادر التراث ففندها وأوضح ما فيها من اضطراب وخلل.

وانتقل إلى الآيات القرآنية التي نهت عن قتل الأولاد خوف الفقر، وآيات أخرى ذكرت أسباباً للقتل غير الفقر، وآيات وصفت حال الرجل عندما يبشر بالمولود الأنثى، وآيات كثيرة أخرى عللها تعليلاً مقبولاً.

وشكك الباحث في صحة الروايات التي تتحدث عن وجود الوأد عند العرب على رغم إجماع مصادر التراث الإسلامي عليه، بل ذهب إلى أكثر من الشك وقال أنه لم يحدث الوأد عند العرب للبنات خصوصاً حسب الطريقة التي تناقلتها كتب التراث. وزعم أن الفهم السريع لآية الوأد وضمير التأنيث فيها "المؤؤودة سئلت" هو الذي صرف الناس عن التفسير الصحيح للآية وجعلهم ينسبون الوأد إلى عادات الجاهلية.

واسترسل قائلاً: "لقد قدحت آية الوأد خيال أحد الشعراء الإسلاميين فوظف مدلولها لصالح فخره بأجداده وزعم أنهم يحييون المؤؤودات فصار حجة المفسرين والإخباريين الذين ينسبون الوأد إلى العرب متخذين شعره شاهداً على ما يقولون".

وأكد أن العرب في الجاهلية لم تتد البنات خوف الفقر ولا خوف العار، وقرر نوعاً آخر من الوأد عند عرب الجاهلية وعند عرب الأمس وعرب اليوم وعند الناس عموماً، فقال: "أن من يئد اليوم أضعاف من كان يئد في الجاهلية وهو ما عنته الآية الكريمة ونهت عنه ﴿وَإِذَا الْمَوْؤُودَةُ سُئِلَتْ * بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ﴾" وهذا الوأد غاب عن الذين فسروا الآية تفسيراً بعيداً عن واقع الحياة الاجتماعية وبعيداً عن العادات السائدة في المجتمعات البشرية التي أفرزت الوأد الذي ذكره القرآن ونهى عنه".

وخلص الباحث إلى أن المؤودة التي أشار إليها القرآن في خطاب المؤنث تعني النفس الإنسانية أيًا كانت لذكر أو لأنثى وقال موضحاً رأيه: إن العادة التي مارسها الشعوب القديمة هي أن المولود الذي يولد من علاقة غير شرعية كان مصيره الدفن حيًا منذ ولادته حتى يؤخذ في جناح الظلام وتحفر له حفرة ويهال عليه التراب من دون أن تعلم حتى أمه بجنسه، وهي العادة التي كانت سائدة في الجاهلية وفي المجتمعات القديمة وهي السائدة اليوم للتخلص من العار الذي يلحق بالمرأة وأهلها فيما لو اكتشف حملها سفاحًا. وعملية الدفن للمولود حيًا هي الطريق الممكنة لإخفاء آثار الفضيحة، إذ لو ترك المولود في العراء أو في مكان عام لانكشف أمره ودارات الشكوك حول أمه وقد تعرف لاسيما في المجتمعات السكانية القليلة مثل مجتمعات العرب في الجاهلية وفي الإسلام، والعرب معروفون بعلم القيافة (العلم الذي يحدد الصلة بن الإنسان والآخر). وقد جاءت آية الوأد تنكر قتل النفس وتوضح براءة المولود الذي تزهق نفسه بلا ذنب جناه، وتحمل أبويه ومجتمعه إثمه. وعندما غاب هذا المعنى الموافق للعادة البشرية عن أذهان القصاص والمذكرين اخترعوا قصة وأد العرب لبناتهم ليتوافق مع ما فهموا من النص حين ظنوا أن الآية تعني الأنثى دون الذكر.

وختم الدكتور ابن تيناك قائلاً: "إنه وصل إلى هذا التفسير بعد استقراء النصوص التراثية واستقراء العادات الاجتماعية"^(١).

(١) جريدة الحياة ٨/٢/١٤١٨ هـ ١٣/٦/١٩٩٧ م.

وأد البنات

عادل محمد النزهة - الرياض

نشرت "الحياة" في عددها رقم ١٢٥٢٣ الصادر بتاريخ ١٣ حزيران (يونيو) ١٩٩٧م، في صفحة تراث، مقالاً للباحث السعودي الدكتور مرزوق بن صنيان يشكك فيه بصحة وجود عادة وأد البنات المعروفة في العصر الجاهلي، التي جاء ذكرها في القرآن الكريم في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ﴾^(١) وهو المصدر الأول والموثوق في هذه القضية، بالإضافة إلى الأحاديث الصحيحة، ومنها ما ورد في صحيح البخاري: "حدثنا سعد بن حفص بن شيبان عن المغيرة بن شعبة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إن الله حرم عليكم عقوق الأمهات ومنع وهات وأد البنات وكره لكم قيل وقال وكثرة السؤال وإضاعة المال". والحديث متفق عليه، حيث ورد أيضاً في مسند الغمام أحمد (مسند الكوفيين) وصحيح مسلم (كتاب الأفضية) وسنن الدارمي (كتاب الرقاق).

ومما سبق يتضح أن عادة وأد البنات ثابتة وحقيقية. وكون هذه المعالم لم يرد لها ذكر في التراث الجاهلي من شعر ونثر وأمثال لا يعني أنها ليست حقيقية. فالتراث الجاهلي لا يعول عليه كمصدر يعتمد عليه كما هي الحال في القرآن الكريم والأحاديث النبوية الشريفة. فالقرآن محفوظ بحفظ الله له والأحاديث النبوية الشريفة نالت اهتماماً كبيراً من العلماء والمحدثين وصنفت وحفظت حسب أسانيدها، ونشأت معها علوم أخرى كعلم الرجال والجرح والتعديل مما يجعلها تمتلك مصداقية لا تتوافر في التراث الجاهلي الذي اعتمد عليه الباحث في دراسته، فكان عليه العودة إلى كتب الأحاديث النبوية والتحقق من

(١) سورة التكوير الآية ٨-٩ .

القصة دون الاعتماد على أشعار وروايات لم يتوافر لها التسجيل إلا في وقت متأخر من صدورها.

فلا يجب أن تأخذنا العاطفة نحو إنكار العادات الجاهلية التي كانت بين العرب، فقد جاء الإسلام ليمحو هذه العادات السيئة ويبطّلها^(١).

موقع الدكتور مرزوق بن تنباك
www.mtenback.com

(١) جريدة الحياة العدد ١٢٥٣٧ في ٢٢/٢/١٤١٨ هـ الموافق ٢٧/٦/١٩٩٧ م.

مرزوق بن تنباك.. وأد البنات ليس مسلماً به علمياً..

ولم أكن أول من فسر آياته بهذا المعنى

عبد الواحد الأنصاري

الدكتور مرزوق بن تنباك واحد من الأسماء المميزة في الثقافة السعودية، أثرى المكتبة العربية بالعديد من المؤلفات المهمة، كما شارك في موسوعة "القيم ومكارم الأخلاق العربي والإسلامية" وموسوعة "الأدب العربي السعودي الحديث" وهو معروفة بمعاركه الحامية في سبيل نصرة اللغة الفصحى على العامية.

أصدر ابن تنباك أخيراً كتاباً جديداً، يثير الكثير من الجدل بما قدمه من نتائج، يذهب نحو مخالفة ما تعارف عليه المهتمون، هذا الكتاب هو (الوأد عند العرب بين الوهم والحقيقة) وفيه يخوض الدكتور في مسألة من مسائل التراث الإسلامي وتتحصر فكرة الكتاب في نقض الإجماع الذي تواطأ عليه المفسرون في تفسيرهم لقوله تعالى : ﴿ وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ * بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ ﴾ (١) . وباستقراء صول الكتاب يعلم القارئ أن وجهة نظر المؤلف ترى أن وأد البنات في التراث العربي هو وهم مختلق، وأن النصوص القرآنية التي نهت عن قتل الأبناء لم تخصص وأد البنات بشيء ليصل ببحثه إلى نتيجة أن الضمير في وإذا الموءودة سئلت يعود إلى النفس الموءودة أي النفس المقتولة عموماً، مستعيناً في هذا الاحتجاج بالآيات التي وردت في النهي عن قتل النفس التي حرم الله في كتابه الكريم. هنا حوار معه حول طروحاته في هذا الكتاب وقضايا أخرى.

(١) سورة التكويد الآية ٨-٩ .

* تعرض كتابك الجديد حول الواد إلى مسلمة ثابتة في تراثنا، وهي قضية وأد البنات عند العرب، وحاولت إنكار ما أجمع عليه الأدباء والمفسرون في هذه القضية، كيف ترى ذلك؟
قضية الواد ليست مسلم علميا، وإنما سوغها التكرار وعدم البحث في أصولها العلمية، فكان هذا الكتاب هو مناقشة لتلك الآراء المكررة التي نقل بعضها عن بعض، دونما اعتماد على ثوابت.

* في عرضك للاحاديث التي ذكرت وأد البنات في السنن، استخدمت مصطلح الحديث اليتيم، فماذا قصدت بهذا المصطلح، خصوصا أن الإصطلاح غير معروف؟
لم يكن هناك أحاديث عن وأد البنات في السنن، إلا حديث واحد، تكرر في كتب السنن، وهو حديث وراذ، ومصطلح (اليتيم) يعني به الشيء الفرد الذي لا ثاني له، وليس ذلك مصطلحا في علم الحديث، بل هو مصطلح استعمال اللغة، وإذ إنه لم يرد في السنن إلا هذا الحديث فقد وصفته باليتيم على لغة العرب.

* ذكرت أصل روايات حديث وراذ، وهو الأصل الموجود في جميع الروايات التي درستها، فهل درست درجة كل رواية، ودرجة كل زيادة من الزيادات في أسانيد الحديث؟
اعتمدت على النص الظاهر والمكرر في روايات متن الحديث.

* استشهدت بأثر ورد عن علي في إطلاقه على النطفة أو النفس عبارة "المؤودة الصغرى"
ولكن هناك أحاديث في مسند الإمام أحمد تنفي أن الرسول صلى الله عليه و اعتبر النطفة المعزولة مؤودة صغرى، وكذلك حديث جابر الصحيح (كنا نغزل والقرآن ينزل) فكيف ترى هذه المسألة؟

ما أورده هو حديث جرى بين الصحابة، وليس متعلقا بجواز الغزل أو عدمه، لكنه متعلق بأن الصحابة كانوا يتحدثون عن أن النطفة مؤودة على معنى النفس الذي ذهبت إليه.

* ولكن أيتي النحل: ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِالْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ﴾ * يَوَارَىٰ مِنَ الْقَوْمِ مِنْ سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهِ أَيُمْسِكُهُ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ أَلَا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴿﴾ لماذا عدلت عن المعنى الظاهر في هذه الآية إلى المجاز، مع أنك قلت في بداية الكتاب إنك ملتزم بظاهر النص ما لم تقم قرينة على المجاز، وهل لديك شاهد من عصر الاستشهاد في مادة دس - يدس على أنها بمعنى الإهانة والإخفاء، وإذا كان فهل اقترنت الكلمة (دس - يدس) بلفظ (التراب) أم لا؟

القرآن الكريم جاء معبراً عن الغيظ الذي يصير إليه المبشر بالأنثى، فوصف الحال ممثلة بما تعرفه العرب، ولم أكن أنا أول من فسر الآية بمعنى الإخفاء، بل أبو حيان الأندلسي فسر الآية بما نقلته عنه، والشاهد أن الدس في اللغة يعني الإخفاء، ولا يعني القتل، والقرآن الكريم عندما أشار لم يشر إلى القتل وإنما إلى الإخفاء.

* من المعروف أن الروايات التي يستانس بها المفسرون لا تشترط قطعية ثبوتها، ولكن كيف ترى وقد أجمعوا على الروايات التي دحضتها في تحقيقك؟

لأن المفسرين التقطوا كلمة الواد من لسان واعظ في ما أظن، وتابع بعضهم بعضاً على ذلك من دون تحقيق أو نظر، ولذا فإن جميع نصوص المفسرين تأخذ بيت الفرزدق على أنه الشاهد:

ومنا الذي منع الوائدات

فأحیی الوئید ولم یوآد

* تطرقت إلى ذكر الشعوبية باعتبارها دافعاً لإدخال نعوت السوء على العرب في التراث العربي ألا ترى في قضية وأد البنات أن الشعوبية ليست بتلك القوة لتقنع المفسرين وأهل الحديث ورواة الأدب بهذه الفكرة؟

ما ذكرته عن الشعوبية هو ما أشارت إليه كتب التراث، ومن طبيعة الأشياء أن ترد الشعوب غير العربية على العرب عندما يفخرون عليهم فيبحثون عن أمجاد مثل أمجاد العرب، ويهونون من شأنهم، وقد ذكرت في الكتاب كتباً عدة، تناولت العرب ومثالبهم، وكلها للشعوبيين والموالي، وليس حديثي عنهم اليوم موقفاً عربياً، ولكنه تفسير للأحداث الماضية، فإسماعيل بن يسار يقول في أبيات يفخر فيها بنفسه وشعوبيته على العرب:

إذ نربي بناتنا وتدسو.. ن

سفاهاً بناتكم في التراب

* هل تتوقع لهذا الكتاب أن يثير عاصفة أو جدلاً كبيراً؟
أرجو ألا يثير ذلك زوبعة ولا أعاصير، فنحن لسنا على استعداد لمواجهةها كمايركا
(يبتسم)، ولماذا تفترض حدوث هذه الزوابع والأعاصير؟
تعقيباً على الدكتور الهويمل وابن تيناك
كيف يتم التوفيق بين واقع المرأة في العصر الجاهلي
ومسألة وأد البنات؟! موقع

حمود بن عبدالعزيز المزيني - الجمعة

سعادة رئيس تحرير جريدة الجزيرة الأستاذ / خالد المالك المحترم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد

كنت أتابع ما يدور على صفحات هذه الجريدة الغراء بين الدكتور حسن الهويمل والدكتور مرزوق بن تنباك الذي أثاره مؤلفه الأخير حول وأد البنات في العصر الجاهلي بعنوان (الواد بين الحقيقة والخيال) الذي انتهى فيه إلى أن الواد في الجاهلية كان موجهاً للأولاد غير الشرعيين لا للإناث.. كما اطلعت على تعقيبي الأستاذين عبدالرحمن الأنصاري وشمس الدين درمش حول هذا الموضوع وذلك في العدد ١٢٢٢١ - ١٢٢٢٤ والحقيقة أنني لن أدخل في إشكالية فهم النصوص الشرعية وتخريجها أو صرفها إلى معنى معين فقد كفانا الإخوة المتحاورون ذلك.

ولكنني سأتناول هذه القضية من زاوية أخرى فأقول : لقد استقر في أذهاننا من خلال ما تعلمناه وتلقيناه أن العرب قبل الإسلام تزدرى المرأة وتحتقرها احتقاراً مقيتاً، وكرس هذا المفهوم في العقول حتى لقد أصبح ذلك من المسلمات في حين أننا إذا أمعنا النظر في كتب التاريخ والسنة النبوية والقرآن الكريم نجد خلاف ذلك بل نجد البون شاسعاً بين ما رسخ في الأذهان، وبين الواقع الفعلي للمرأة في العصر الجاهلي.

وسأستعرض بعض الشواهد حول هذا الموضوع لجلاء هذه الصورة فأقول: إن المرأة في تلك العصور عند العرب تقلدت الولاية العظمى فنجد الزباء أو زنوبيا ملكة لمملكة تدمر في شمال الجزيرة العربية ونجد كذلك بلقيس ملكة في بلاد اليمن، وقد أشار القرآن الكريم إلى قصتها مع النبي سليمان في سورة النمل.. بل أثنى عليها في القرآن الكريم ووصفت بأنها امرأة لا تنفرد بالرأي.. قال الله تعالى عنها بعد أن ورد لها كتاب سليمان

يدعوها فيه إلى الإسلام: {قَالَتْ يَا أَيُّهَا الْمَلَأُ أَفْتُونِي فِي أَمْرِي مَا كُنْتُ قَاطِعَةً أَمْرًا حَتَّى تَشْهَدُونِ} ^(١)، كما أنه سبحانه وتعالى لم يستنكر على أهل اليمن توليتهم هذا الأمر لامرأة. كذلك نرى المرأة مستشارة يرجع إليها وكما يروى عند زرقاء اليمامة التي اشتهرت بحدثة البصر.. وفيهن الشاعرات المبرزات؛ ومن الذين لا يعرف الخنساء:

يذكرني طلوع الشمس صخرًا

وأذكره لكل غروب شمس

وكانت المرأة في العصر الجاهلي تتصرف بأموالها وتدير تجارتها ومن الذي يجهل خديجة بنت خويلد - رضي الله عنها - وكيف كانت تجارتها تصل إلى الشام وأن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان يعمل عندها قبل زواجه منها. وفي بيعة العقبة فرض النساء وجودهن بجعل النبي - صلى الله عليه وسلم - يجعل لهن بيعة خاصة.

وفي الحرب كلنا يعلم عن هند بنت عتبة زوجة أبي سفيان وكيف بلغ بها جبروتها أن تقد بطن حمزة بن عبدالمطلب - رضي الله عنه - وتأخذ قطعة من كبده فتلوكها تشفيًا من قتله لأحد أقربائها.. بل إنه لما عمّت حركة الردة بعد وفاة النبي - صلى الله عليه وسلم - ثارت سجاح في البلاد النجدية وادعت ما هو أعظم من الولاية العظمى وهي النبوة مثلها مثل بقية الدجالين الذين رفعوا هذه الدعاوى الكاذبة كمسيلمة وطليحة الأسدي والأسود العنسي.

أما المخضرمات من النساء فقد قرأنا كيف يقفن ويحاورن النبي - صلى الله عليه وسلم - ويدافعن عن وجهات نظرهن وكذلك مع الصحابة كما حصل من سعاء الخدين

(١) سورة النمل، الآية ٣٢.

والخشعية، وتلك التي وقفت بين الجموع وردت على الخليفة عمر بن الخطاب وهو يخطب فقال عمر: (أخطأ عمر وأصاب المرأة).

وبعد فهذا غيظ من فيض مما كانت تقوم به المرأة في العصر الجاهلي، والمكانة التي كانت تتبوها في ذلك الزمن.. وإذا كان الوضع كما أسلفت فكيف يمكن التوفيق بين تلك الصورة النمطية التي كرس في الأذهان عن وضع المرأة ومكانتها في ذلك الزمن أو العصر.. وبين هذه الشواهد التي تعطي صورة مغايرة تماماً بل مناقضة لما ألفناه..؟

وكيف يمكن التوفيق بين مكانتها هذه وبين مقولة إن العرب تحقر المرأة في العصر الجاهلي وتند البنات. ثم كيف نفهم أن شعباً يعاني خلاً في تركيبته السكانية نتيجة للوآد يجتاح بعد البعثة النبوية الشعوب المجاورة حاملاً رسالة الإسلام ويكون تلك الأمبراطورية الضخمة؟.. هذه تساؤلات أطرحها^(١)..

والله ولي التوفيق،،،

(١) جريدة الجزيرة ٢٦/٢/١٤٢٧هـ / ٢٦/٣/٢٠٠٦م.

ابن تنيك وواد البنات

صالح بن سعد اللحيان

أطلعني بعض المشايخ على كتاب صنفه الدكتور الفاضل مرزوق ابن تنيك عن (الواد)، ومررتُ عليه مروراً لا بأس به، وكان جُلّ أمره الشك في الواد مما كان يقوم به بعض أهل الجاهلية قبل البعثة المباركة الدالة على أمر التوحيد وتحقيقه وإخلاصه، ونظر ضروريات الحياة من أحكام: الدين، والنفس، والعرض، والمال والعقل، وما جاء به من: سياسة الدنيا وسياسة الدين.

وقد سألت عن د. ابن تنيك فأثنى عليه كثير من تلاميذي وجُلّ من سألتُ عنه، وإذا أبارك له الحمد فإني أشكر له حسن خلقه وعدم قطعه الأمر، وهذا لا جرم دال على عقل جيد وصفاء ذهن.

وقد كنت أود منه عرض مسودة كتابه على عالم محدث حافظ فاهم للأثار سنداً ومنتناً وجرحاً وتعديلاً. وأنا.. هنا.. من باب المداخلة فقد يكون لديه ما ليس عندي، أبين له أن سند الرواية صحيح عن أثبات ثقات، وأصل الرواية: (أن قيس بن عاصم جاء إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال: يا رسول الله إني وأدت بنات في الجاهلية.. الحديث. وهذا رواه عبد الرزاق الصنعاني، لكنه عن: الحسن بن مهدي، وقد وثقه جماعة. ومن باب آخر فقد رواه ابن أبي حاتم عن أبي عبد الله الظهراني بإسناد يقارب الأول، وهناك سند آخر قوي حول هذا، لكن الخلاف هنا هو حول كم (واد) قيس.

فلعل الدكتور ينظر بسبر جيد مكين ما جاء عند عبد الرزاق في (المصنف)، وما جاء عند ابن الأثير في (جامع الأصول)، وما ورد عند الشوكاني في (فتح القدير)، وما ورد عند ابن العربي في (الأحكام). وأهيب بالأدباء والمثقفين والهيئات العلمية المسؤولة والمستقلة كافة، ضرورة سعة البال والتقصي الطويل وجمع كل الوارد من: أثر وعلة وحكم حينما يريدون نظر موضوع مثل هذا، والآية في هذا واضحة.. شكر الله تعالى للدكتور جهده واجتهاده ونفع به^(١).

موقع الدكتور مرزوق بن تنباك
www.mtenback.com

(١) جريدة الجزيرة الثقافية، العدد ١٢٩، ١٢/١٠/١٤٢٦ هـ الموافق ١٤/١١/٢٠٠٥ م.

تعقيباً على ليلى الأحذب

مقالك يجعل شهادة عشر نساء لا تعادل شهادة رجل واحد

حسن علي ثريان

كنت قد أشرت إلى مقال للكاتبة ليلى الأحذب بعنوان البراءة المزعومة للجاهلية وهو تعليق على مقال للكاتبة حليلة مظفر عن براءة عمر ابن الخطاب رضي الله عنه من وأد ابنته معتمدة على كتاب للدكتور مرزوق ابن تنباك، واختصرت ملاحظاتي بنقطتين أولاهما أن الدكتورة ليلى الأحذب لم تقرأ ما جاء في الكتاب موضع المناقشة، الثانية إغفال اسم الزميلة التي عقبته على مقالها.

واليوم يأتي مقالها بعنوان (شهادة الرجل متى تكون بشهادة امرأتين) مشيرة إلى مقال لها سابق بعنوان (دية المرأة هل هي نصف دية الرجل) ومبتهجة بعدد القراء الذين علقوا عليه ومشيرة إلى زميلها الغائب عن زاويته، مخطئة له في كل ما قال أو زعم ومعللة تجالها لذكر الأسماء بما كان يفعله الرسول عندما يكتفي عن أسماء من ينتقد ما يقومون به من عمل أو ما يقولون من قول واستشهادها بهذا النص عن الرسول صلى الله عليه وسلم في حال زميلها صالح الشيعي وحليمة مظفر يضعها في منطق العجز عن فهم مراد النص مع الفارق بين الحالين وهو أمر لا طاقة لأحد بتصحيحه لأنه يتعلق بالقدرات الذهنية التي يستطيع المرء التفريق بها بين معاني النصوص ومناسبتها وإنزال الشاهد في مكانه مع النص المستشهد، ولكنني سأختصر الأمر في مقالها الأول (دية المرأة) وما ذكرته لا يزيد على ترديد نصوص ندوة عقدت في قطر كما قالت قبل سنتين فنقلت ما دار في تلك الندوة وهي نصوص مكررة في كتب الفقه لا جديد فيها، ولكنها أغفلت مقالتي في غاية الأهمية للشيخ القرضاوي نشرها في صحيفة الراية القطرية على حلقتين الأولى بتاريخ ٢٤ / ٥ / ٢٠٠٥

لخصت كل ما دار في تلك الندوة ولو اطلعت الكاتبة على كتاب صدر منذ عشرين عاماً للشيخ عبداللطيف محمد عامر بعنوان (أحكام المرأة في القصاص والدية) لعرفت كل ما سبق من آراء وأفكار تثبت أنه لا يقوم دليل على تصنيف الدية وكل ما بني عليه ذلك هو اجتهادات فقهية. أما مقالها اليوم شهادة الرجل متى تكون بشهادة إمرأتين فإنه ليس كقضية تصنيف الدية لأن في الأمر نص واضح ﴿ فَإِنْ لَمْ يَكُنَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَأَمْرَأَتَانِ مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى ﴾^(١) إلا أن الدكتورة ليلي ابتدأت هذا المقال بتعقيب على مقالها (البراءة المزعومة للجاهلية) معللة عدم ذكر اسم زميلتها ومكررة إغفالها مرة أخرى ولكنها ذكرت اسم الدكتور مرزوق بن تيبك شاكرة له إرساله الكتاب إليها، ومشيرة إلى أنها لم تكن مخطئة (وقد تبين لي بعد قراءة الكتاب أنني لم أكن مخطئة في اعتراضاتي لأن الدكتور أعجبه تفسير الجاحظ للآية التي استشهد بها من سورة النحل على أنه تصوير مجازي لحال الأدب الجاهلي، وأنه لم يئد ابنته حقيقة، وقد غاب عن ذهن الدكتور أن من قواعد تفسير القرآن عدم الأخذ بالمجاز في التفسير إلا إذا كان النص غير واضح الدلالة، على كل حال فإن الجاحظ معروف بأنه رجل أدب وليس فقيهاً أو مفسراً للقرآن ناهيك عن أنه معتزلي). هذا النص يدل على أن شهادة عشر نساء يجب ألا تعادل شهادة رجل واحد لأن الذين يرون أن شهادة المرأة يجب أن تعادل شهادة الرجل يقولون إن حال المرأة تغير اليوم فأصبحت متعلمة مدركة مثل إدراك الرجل ومتساوية معه بالعلم والمعرفة، وكنت مع هؤلاء حتى قرأت مقال الدكتورة ليلي الأحدث فهي طبيبة ومستشارة وكاتبة واجتماعية وصاحبة رأي كما أشارت عند تمييزها بين كتاب الأعمدة وكتاب الرأي في مقالها. هي تناقش قضية جدلية تحتاج منها إلى التركيز وحضور الذهن والعقل لتكون مدركة لما تقول ضد رأي مؤلف يثير جدلاً يتحدى به كل المعترضين على آرائه مما يجعل

(١) جريدة الوطن العدد ٢٤٨٥، ٦/٧/١٤٢٨ هـ الموافق ٢٠/٧/٢٠٠٧ م.

من يرد عليه يجب أن يكون في أعلى درجات الحيطة والحضور الذهني لما يقول، والكتاب بين يديها وهي تنقل عنه وتشير إليه وتكتب ما لم يرد في الكتاب وما لم يشر إليه المؤلف، فالجاحظ الذي أشارت أن الدكتور مرزوق نقل عنه تفسيره للآية لم يرد في هذا المعنى ولم يذكره المؤلف ولم يأخذ عنه شيئاً وهذه أختنا ليلي الأحذب تناقش في فقرة كاملة خطأ المؤلف الذي اعتمد كلام الجاحظ وهو ليس فقيهاً، ولا مفسراً للقرآن وهو معتزلي إلى آخر التصنيفات لعلمائنا في الماضي كله الذي بدأتها جماعة الإخوان وخصوصاً في سوريا حين عادوا يصنفون الناس منذ صدر الإسلام إلى اليوم والأخت ليلي تأخذ بتصنيفاتهم ولها الحق أن تصنف كل العلماء في الماضي والحاضر كما تريد إلا أننا نسألها أين تفسير الجاحظ للآية الذي أعجب الدكتور مرزوق وأخذ به، أليست هذه شهادة توحى بعدم الضبط وقلة الإتيان؟ عودي وأقري الكتاب مرات عدة فلن تجدي الجاحظ ولن تجدي تفسيره للآية^(١).

(١) جريدة الوطن العدد ٢٣، ٢٥/٧/١٤٢٨ هـ الموافق ٦/٨/٢٠٠٧ م.